

من نفائس المخطوطات

رسالة في الرد على الرافضة

للشيخ العلامة

أبي حامد محمد المقدسي

المتوفى ٨٨٨ سنة هـ

مراجعة وإشراف الشيخ

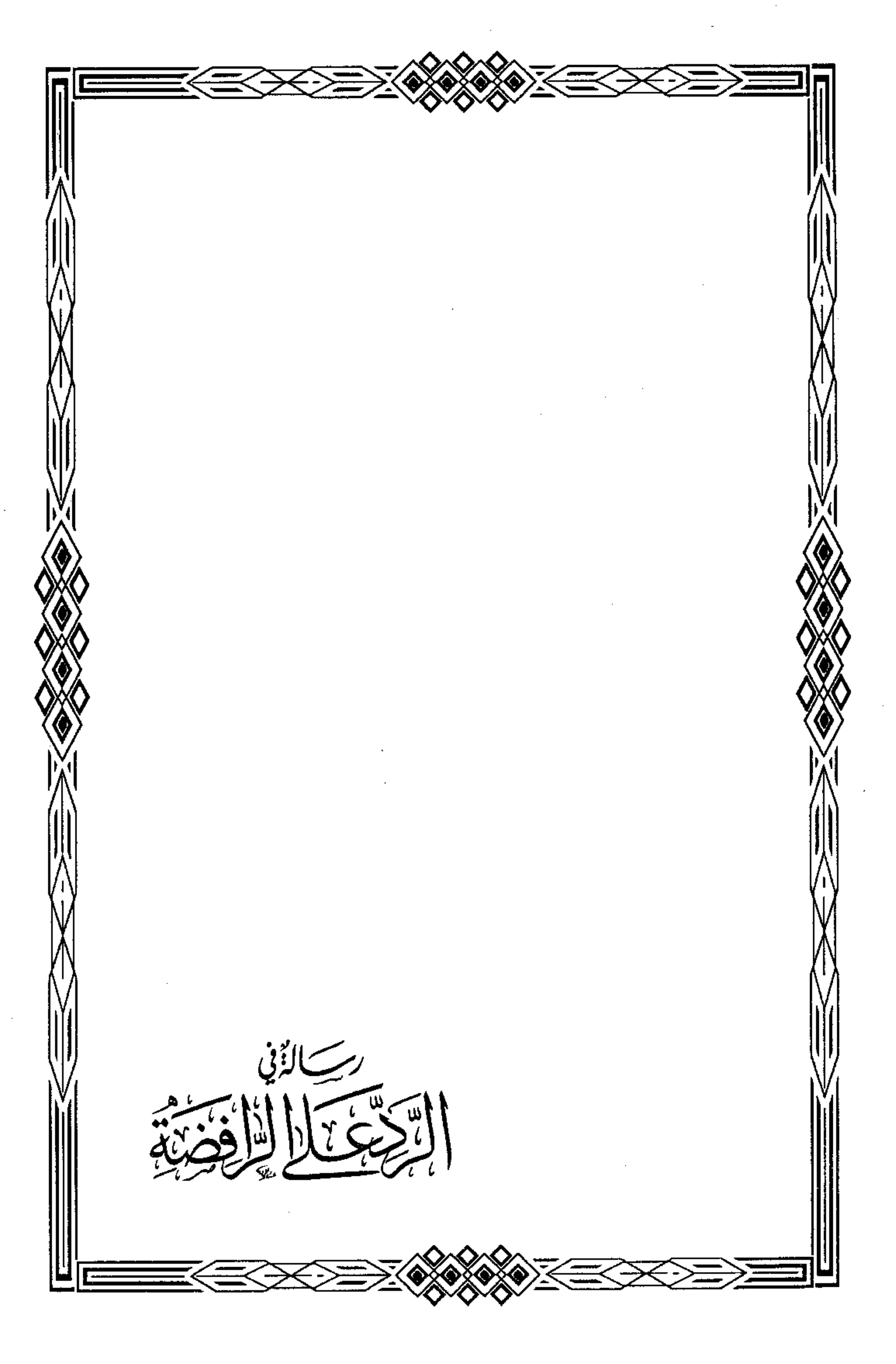
أبي عبد الله عبد الرحمن القاضي الحسيني

تحقيق

سعد عبد الغفار علي

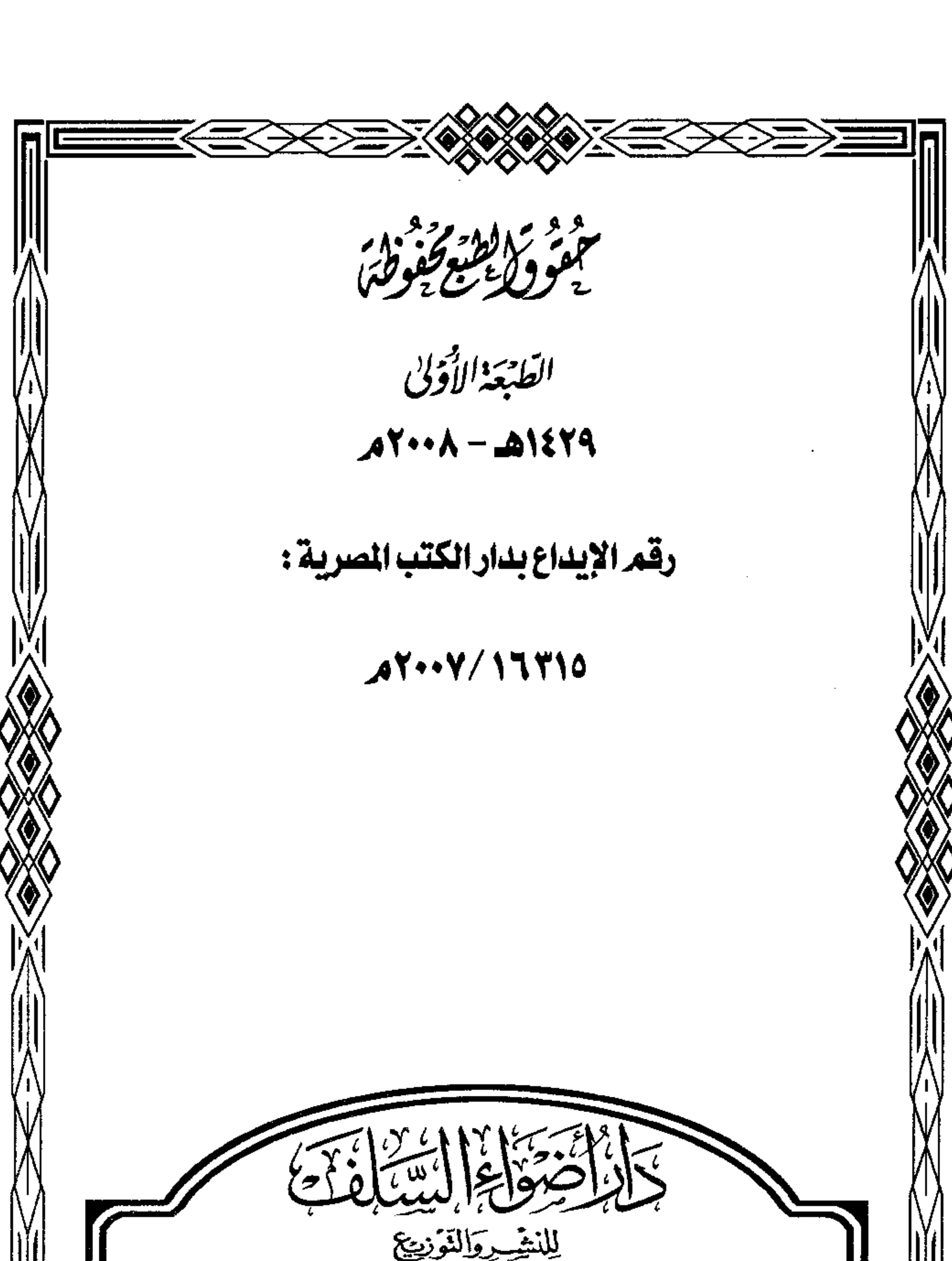
نسخة محققة تحقيقاً علمياً ومقابلة على نسخة خطية

دار أضواء السلف المصرية للنشر والتوزيع



رسالة في

الرد على الرافضة



الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية:

٢٠٠٧/١٦٣١٥م

دار أضواء السلف

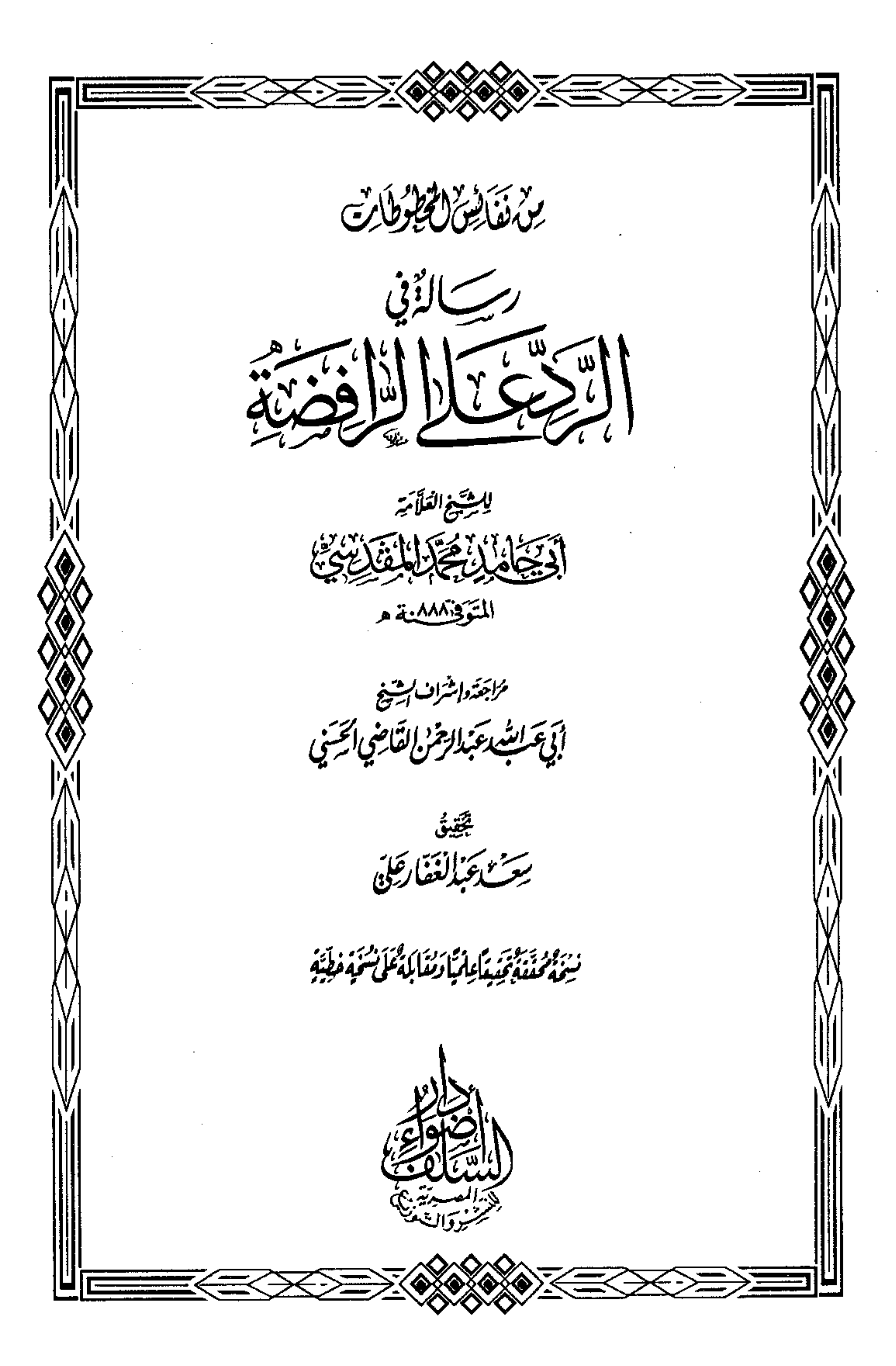
للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠١٠١٠٠١١٤٥ — ٠٠٢٠١٢٣٨٦٨٤١٠ — ٠٠٢٠١٠٥٨٦٦٢٠١

Email: adwaasalaf 2007@yahoo.com

ashehata77@yahoo.com



من نفائس المخطوطات

رسالة في الرد على الرافضة

للشيخ العلامة

أبي حامد محمد المقدسي

المتوفى سنة ٨٨٨ هـ

مراجعة وإشراف الشيخ

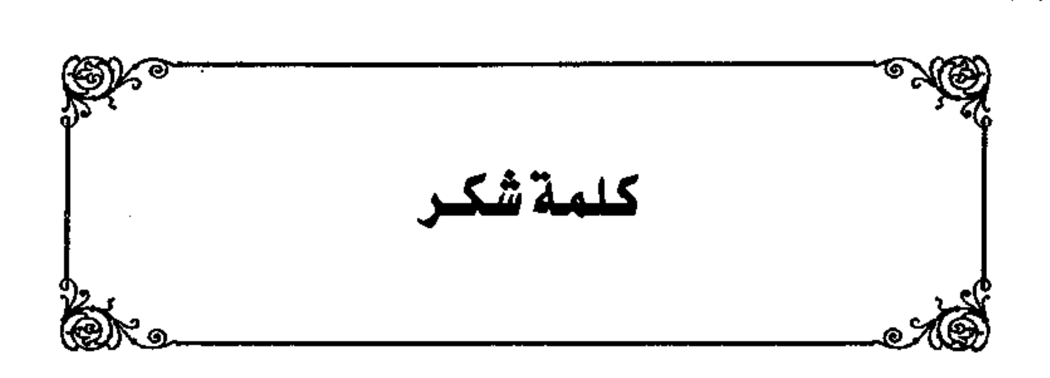
أبي عبد الله عبد الرحمن القاضي الحسني

تحقيق

سعد عبد الغفار علي

نسخة محققة تحقيقًا علميًا ومقابلة على نسخة خطية

دار أضواء السلف المصرية للنشر والتوزيع



كلمة شكر

فمن باب قوله ﷺ: «لا يَشكُرُ اللَّه مَن لا يَشكُرُ النَّاسَ»[1].

فإنني أتقدم بالشكر والعرفان للشيخ الفاضل/ أبي عبد الله عبد الرحمن القاضي الحسني -حفظه الله تعالىٰ- علىٰ مراجعته للكتاب، وإتحافنا بفوائد مهمة وتوجيهات قيمة، وقد قمت باستدراكها -بحمد الله وتوفيقه-.

فأسأل الله ﷻ أن يبارك في علمه، وعمله، ووقته، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه وحده.

وصلَّىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا.

* * *

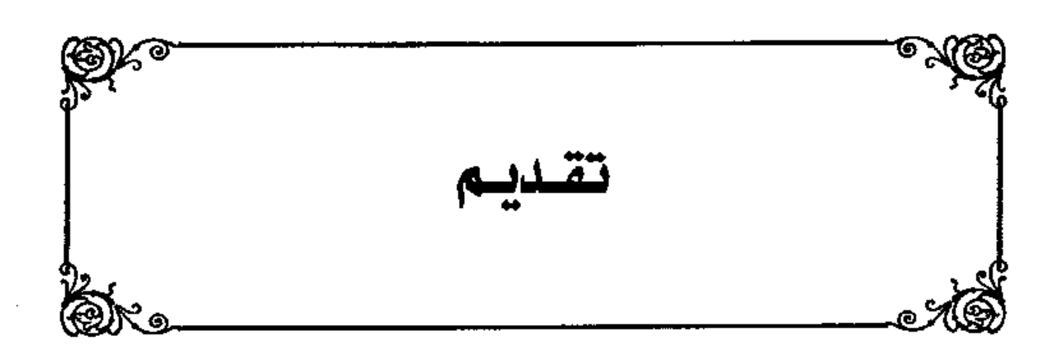
---

(١) حديث صحيح:

أخرجه أبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وأحمد (٢/ ٢٥٨) من طرقٍ عن الربيع بن مسلم قال: سمعت محمد بن زياد يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: ... فذكره.

ولفظ الترمذي: «مَن لا يَشكُرُ النَّاسَ لا يَشكُرُ اللَّه».

وصححه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيح الجامع (٦٦٠١، ٧٧١٩).



تقديم

إِنَّ الحمدَ للهِ، نحمدُهُ، ونستعينُهُ، ونستغفرُهُ، ونعوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أنفسنا وسيئاتِ أعمالنا، مَنْ يهده اللهُ فَلَا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ لَهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحمدًا عبدُهُ ورسولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

وَإِنَّ أَصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُها، وكلَّ مُحْدَثَةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النَّارِ.

أَمَّا بَعدُ:

فإن الرافضةَ أكذب الناس حديثًا، وأضعفهم عقلًا، وأحقَدهم قلبًا، وأخبثهم نَفسًا، اتخذوا من محبة أهل البيت مَطيَّةً يَنالون بها من أمَّة محمدٍ ﷺ، وأولُهُم أصحابُه الذين كانوا للدِّين حَاملين، وعن رسول الله ﷺ مُبلِّغين، وعن السُّنة مُدافعين.

فعابوهم بما لا يُعَاب بمثله؛ يريدونَ بذلك هدمَ عدالتهم، والنيلَ من مكانتهم، فردَّ الله كيدَهم ولم يمكِّنهم من مُرادهم، فهم على طول الزمان مخذولون مرذُولون

مفضوحون، الناسُ علىٰ بينة من أمرهم وخُبثهم؛ حتىٰ جاء عصرُنا ووُلد يومُنا فأصبح أقوامٌ في عَماية عن حقيقة أمرهم، وخَفِي دينهم؛ فكان لزامًا علىٰ كلِّ مَن يعرفُ حالهم تبيينَه لهؤلاء المخدوعين الملتَبِس عليهم أمرهم.

وكان من الذين قاموا بهذا الواجب: «محمد بن خليل المقدسي الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ» في كتابه: «الرد علىٰ الرافضة» فأكرمَ الله مَثواه.

وقد قام الأخ المكرَّم سعد عبد الغفار بواجبه نحو أمته بإخراج هذا الكتاب علي هذا النحو بعد جَهد جهيد، وسعي سديد، ولستُ أزعمُ أن له الكمال، ولكن من رأىٰ أصل المخطوط وما فيه من الغلط والخلل، وكذا ما في المطبوع من الزلل والعِلَل؛ علمَ مقدار العمل الذي بذله الأخ سعد.

وأعذُرهُ فيما فاته من بعض ما لا يخلو منه كتاب؛ فإن الله كتبَ الكمالَ لكتابه لا لغيره، ومَن طلبَ العُذرَ فقد أنجح.

إذا اعتذر أخوك مَحَا العذرُ ذنبَه ... وكلُّ امرئ لا يقبلُ العذرَ مُذنبُ

وأسألُ الله أن ينفع به، ويوفِّقه لمَا يحبه ويرضاه، وأن ينفعَك أخي القارئ بهذا الكتاب، ويوفقك للتمسُّك بسُنة نبينا -عليه الصلاة والسلام-، واتباع سَبيل الصحَابة الأخيَار، والسَّلفِ الأبرار، فإنه ليس لأحدٍ عُذرٌ في تعمُّد ضلالة حسبهَا هُدىٰ، ولا ترك هُدىٰ حسبها ضلالة، وإن شرارَ الأمور محدثاتُها، واقتصادٌ في سُنَّة خيرٌ من اجتهادٍ في بدعَة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله والصحابة والآل والتابعين ومتبعيهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين.

كتبه

أبو عبد الله عبد الرحمن القاضي الحسني



مقدمة التحقيق

إِنَّ الحمدَ للهِ، نحمدُهُ، ونستعينُهُ، ونستغفرُهُ، ونعوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أنفسنا وسيئاتِ أعمالنا، مَنْ يهده اللهُ فَلَا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ لَهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحمدًا عبدُهُ ورسولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بعدُ:

فَإِنَّ أَصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُها، وكلَّ مُحْدَثَةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النَّارِ.

وبعدُ:

«فقد أرادَ الله -بإرادته الكونية القدريَّة- أن يتفرقَ المسلمون إلىٰ شيع وأحزاب ومذاهبَ شتىٰ، يُعادي بعضهم بعضًا ويكيدُ بعضُهم لبعض؛ مخالفين بذلك أمر الله لهم حالَ الاختلافِ بالردِّ إلىٰ كتابه وسنة نبيه ﷺ في قوله: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

ولهذا كانَ من الواجب علىٰ كل ناصح لأُمَّته، مُحبٌّ لوحدتها واجتماعها وَلَمِّ شَملها -علىٰ الحق- أن يسعىٰ لذلك قدر المستطاع، لتعود الأمة كما كانت في عهد رسول الله ﷺ.

واتِّباعًا لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣]»[1].

ولا يزال السَّلفُ -رحمهم الله- يردُّون علىٰ أهل البدع، ويدفعُون شُبهاتهم، حتىٰ لا تروجَ المناهجُ المبتدَعَة بين عوامِّ المسلمين، ويُظَنُّ من سكوت أهل العلم أنهم مقرُّون بهذه الانحرافات، وبخاصة إذا كانت مُتعلِّقة بالعقيدة وثوابت الدين الإسلامي.

والروافضُ معروفون علىٰ مَدَىٰ التاريخ بحقدهم علىٰ الإسلام والمسلمين وطعنِهِم في ثوابت الإسلام وأصوله، وهذا أمرٌ لم يَعُد هناك مجالٌ للشك فيه.

ومنَ المؤسف أن كثيرًا من العَوام في غفلة عن هذا الخطر الرَّافضي، حيثُ إنهم لا يعلمون ما تحويه عقيدة الروافض من: الشرك، والطعن في القرآن، وفي الصحابة رضي الله عنهم، والغلو في الأئمة، وتعظيم الأضرحة والمشاهد ... إلىٰ غير ذلك من القبائح.

وردودُ أهل العلم علىٰ هذه الطائفة المنحرفة كثيرةٌ، وهي ما بين مختصرة ومُطولة، يُفَنِّدون فيها أباطيلَهم وأصولَهُم الفَاسدة.

وممن صنَّف في الردِّ علىٰ هذه الفرقة الضَّالة: الإمامُ «أبو حامدٍ محمد المقدسيُّ» في هذه الرسالة الموسومة بـ: «الرَّد عَلىٰ الرَّافضة».

وقد قدَّم لهذا الردِّ بالكلام عن بداية الانحراف عن التوحيد منذُ معصية إبليس وامتناعه عن السجود لآدم -عليه السلام- واستكباره عن أمر الله عز وجل.

ثم تكلَّم عن أصولِ الفرق المنحرفة سواء منها التي تنتمي إلىٰ ملة الإسلام، أو الفرق

---

(١) من مقدمة كتاب «أسئلة قادت شباب الشيعة إلىٰ الحق» (ص٣-٤).

الخارجة عن الملة الإسلامية، وتكلم عن أصول أهل البدع ونشأتهم ومعتقداتهم وآرائهم.

ثم بدأ بتفصيل الكلام علىٰ الروافض، وفرقهم المختلفة.

ثم أخذ يعرض شبهاتهم حول «**مسألة الإمَامَة والمفاضَلة بين الصَّحَابة**»، وغير ذلك، ثم يعقُبه بعَرض الجواب بالردِّ علىٰ هذه الشُّبهات.

وأكثرُ هذه الرُّدودِ مأخوذةٌ من كلام أهل العلم الأعلام، وعلىٰ رأسهم الإمام المجاهد شيخُ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيميَّة -رحمه الله تعالىٰ-، وقد يردُّ المؤلفُ بكلامٍ لشيخ الإسلام ابن تيميَّة ولا يعزُوه إليه، وقد بينت ذلك في بعض المواضع.

فنسألُ الله سُبحانه أن يجزي المؤلفَ خيرًا، وأن ينفعنَا بما كَتبَ.

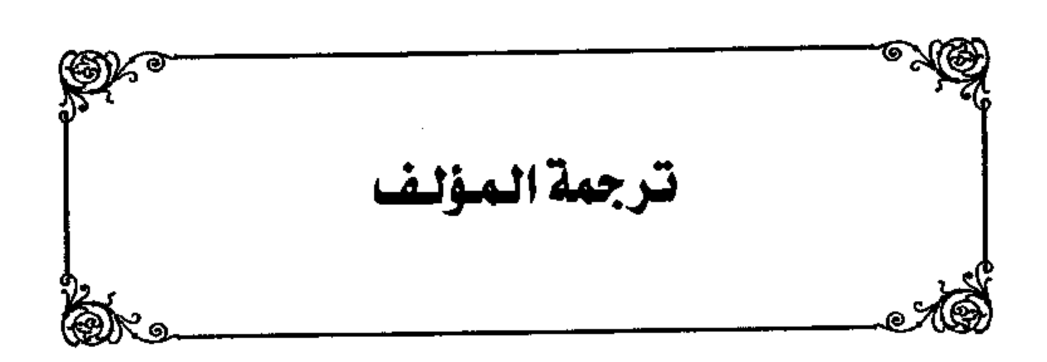
ونسأله سبحانه أن يقيَ المسلمين شرَّ هؤلاء الروافض، وأن يجمع المسلمين علىٰ التوحيد الخالص، وأن يهدينَا سواءَ السَّبيل، إنهُ سبحَانه وليُّ ذلك والقَادر عليه.

وختامًا: فإننا -أخي القارئ- في «**مكتب أضواء السلف**» نقدم لك هذا الكتاب العظيم النفع -إن شاء الله-، سائلين الله ﷻ أن ينفع به، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، راجين أن يكون في ميزان حسناتنا يوم لا ينفعُ مال ولا بنون إلا من أتىٰ الله بقلب سليم.

وصلَّىٰ الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

كتبه

سعد عبد الغفار علي



ترجمة المؤلف

*** اسمه ونسبه:**

محمد بن خليل بن يوسف بن علي، أو: أحمد بن عبد الله المحب، أبو حامد، البلبيسي الأصل، الرملي المقدسي الشافعي، نزيل القاهرة، وهو بكنيته أشهر.

*** مولده وطلبه للعلم:**

ولد في أواخر رمضان سنة تسع عشرة -أو: سبع عشرة- وثمانمائة بالرملة، ونشأ بها.

* حفظ القرآن، وأربعي النووي، وقطعة من المحرر لابن عبد الهادي، وجميع ألفية العراقي، وغيرها.

*** ومن شيوخه:**

الشهاب بن رسلان، والعز عبد السلام القدسي.

وكان مُديمًا للتحصيل مقيمًا علىٰ الجمع والكتابة في التفريع والتأصيل.

*** ومن نظمه:**

ارحَــم إلَــهَ الْخَلــقِ عَــبدًا مُذنــبًا ... بالجـودِ يـرجُو العَفـوَ في كُـلِّ زَمَـنْ

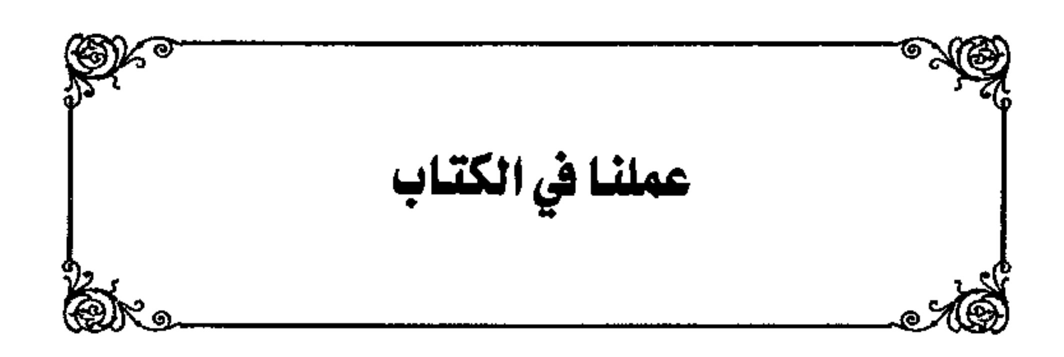
وَهَــبْ لَــه يــا ربِّ رَحْمَــةً بهــا ... تَــرحَمُ كُـلَّ الْخَلـقِ سِـرًّا وَعَلَـنْ

*** وفاته:**

توفي أبو حامد في يوم الأحد، الحادي عشر من صفر، سنة (٨٨٨هـ)[1].

---

(١) انظر: الضوء اللامع؛ للإمام السخاوي (٧/ ٢٣٤-٢٣٧).



عملنا في الكتاب

وكان العمل في هذا الكتاب -بحول الله وقوته- علىٰ النحو الآتي:

١- مقابلة المخطوط علىٰ نسخة الهند المطبوعة.

ورمزنا للمطبوعة بالرمز (ط)، وللمخطوطة بالرمز (خ).

٢- إثبات الفروق والاختلافات والأخطاء في الحاشية.

٣- تخريج الأحاديث تخريجًا موجزًا مختصرًا مع الحكم عليها صحة وضعفًا، مستعينين في ذلك بجهود علمائنا الأجلاء: قدامىٰ ومتأخرين.

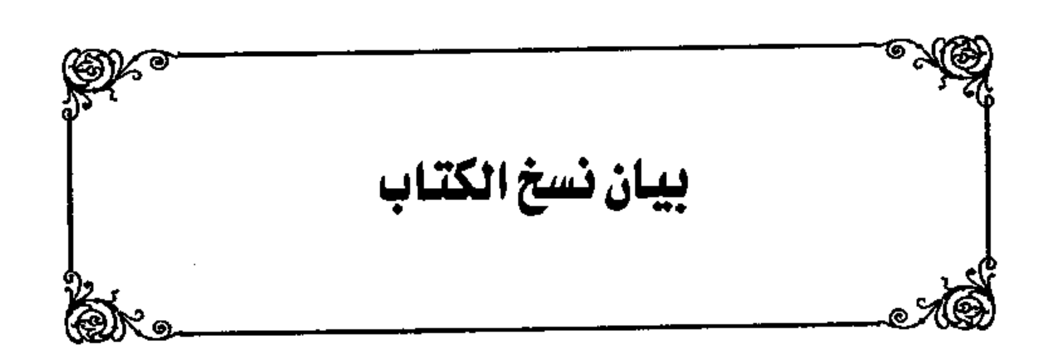
٤- التعليق علىٰ المواضع التي تحتاج إلىٰ تعليق، وبخاصة ما يتعلق منها بالأخطاء العَقَديَّة.

٥- تخريج الأقوال -قدر المستطاع- بعزوها إلىٰ مصادر أصحابها المنقولة عنهم.

٦- تصويب الأخطاء، ووضع الصواب بين معقوفتين، والتعليق علىٰ ذلك في الحاشية.

٧- عمل فهارس علميَّة للكتاب تشمل: فهرسَ الآيات القرآنية، وفهرسَ الأحاديث والآثار، وفهرسَ الأعلام المترجم لهم، وفهرس الأشعار، وفهرسَ المصادر والمراجع.

* * *



بيان نسخ الكتاب

طُبِعَ هذا الكتابُ قبل ذلك مرتين:

* **الأولىٰ**: في الدار السلفية بالهند، تحقيق: عبد الوهاب خليل الرحمن، سنة النشر: (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، وهذه الطبعة عبارة عن رسالة تَقَدَّم بها المحقق لنيل درجة الماجستير من جامعة أم القرىٰ، بمكة المكرمة، وهي النسخة التي قابلنا عليها النسخة الخطية الموجودة لدينا، وهي نفسها التي اعتمد عليها المحقق.

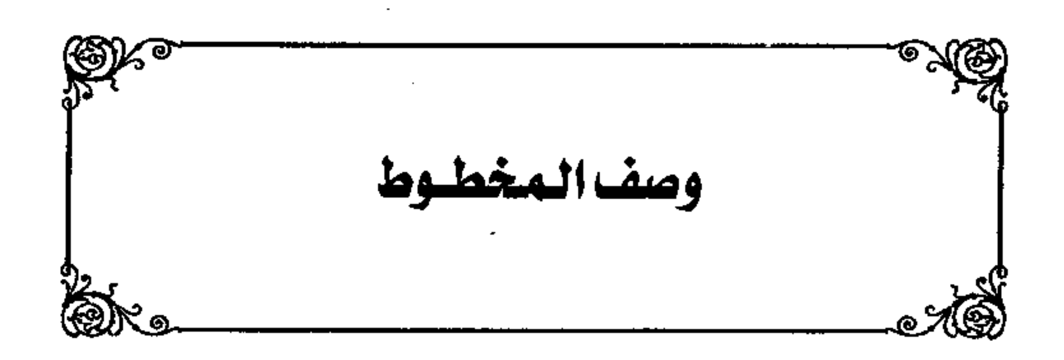
وقد كنا نُحسن الظن كثيرًا بهذه النسخة؛ لأنها رسالة أكاديمية، فتوسمنا فيها الإتقان علىٰ الأقل في ضبط النص، ولكن عند المقابلة وجدنا النصَّ في غاية التشويه والفساد، حيث كان السقط بالجملة، والتصحيف والتحريف قد ملأ الكتاب، فأفسد كثيرًا من العبارات وقلب معانيها.

وقد أثبتنا بعضًا من هذه الفروق في الحاشية ليتبين من خلالها للقارئ مدىٰ ما كان عليه الكتاب من سوء، وقد حاولنا قدر المستطاع إصلاحَ النَّص وضبطَه قدر الجهد.

فنسأل الله التوفيق والسداد والهدىٰ والرشاد.

* **والطبعة الثانية**: في المكتب الثقافي للنشر والتوزيع بالأزهر، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا.

وهي أسوأُ من سابقتها؛ وقد خَلَت من التحقيق والتخريج للأحاديث، وهي مليئةٌ كذلك بالسقط والتحريف أكثر من نسخة الهند، ولهذا اعتبرنا هذه النسخة وكأنها لم تكن، فضربنا صفحًا عن النظر فيها.



وصف المخطوط

ولهذا الكتاب نسخة خطيَّة بخطِّ المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتبها سنة (٨٨١هـ).

وهذه النسخة محفوظة بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة، تحت رقم (١١٧) قسم «التوحيد والملل والنحل».

وتقع في: «ستٌّ وخمسين» ورقة.

ومسطرتها: «اثنان وعشرون» سطرًا.

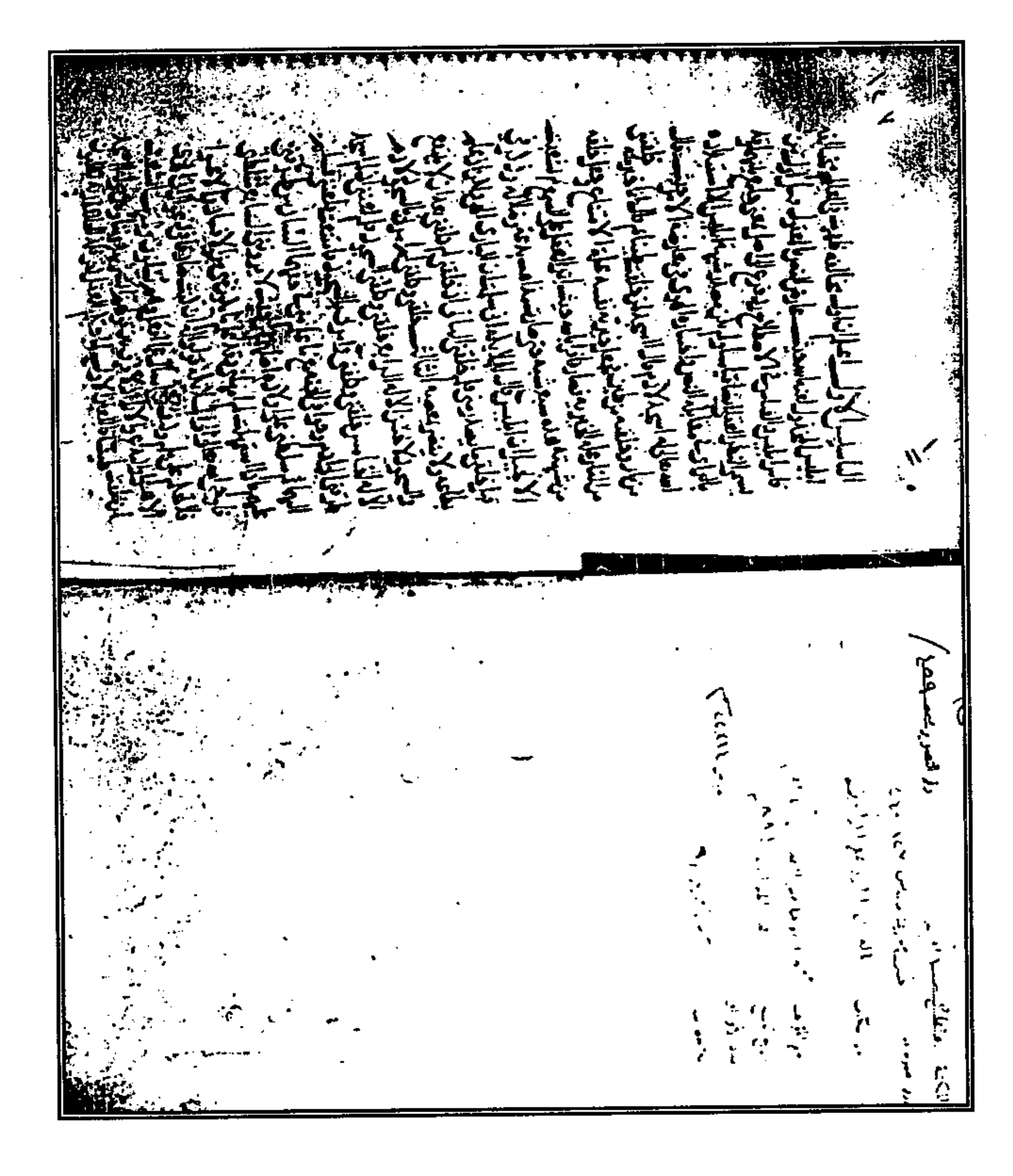
في السطر: «ثلاث عشرة» كلمة تقريبًا.

ومقاسها: (١٤×٢٢).

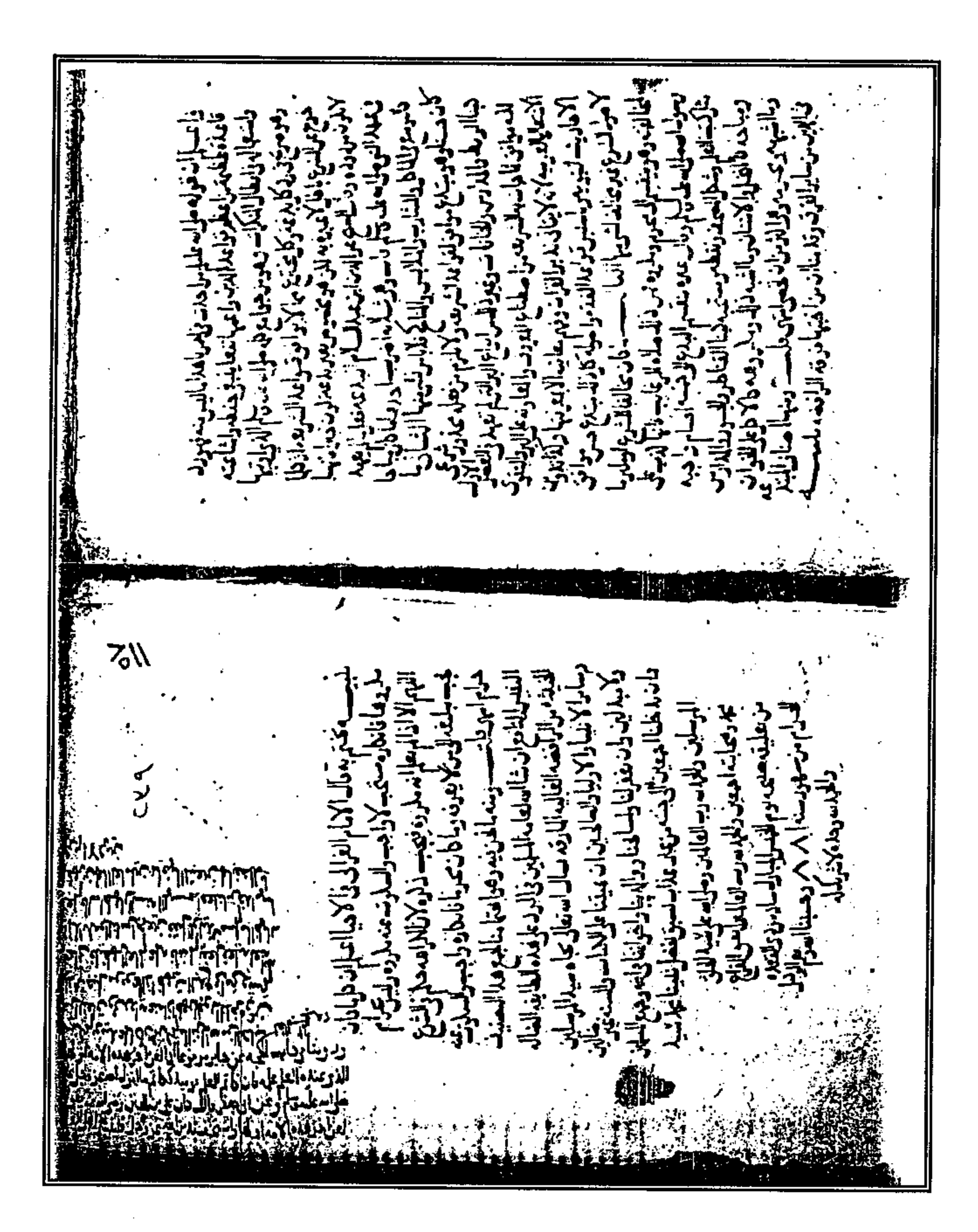
ويوجد فيها بياض وطمس وسقط في بعض المواضع.

* * *

صور من المخطوط



صورة اللوحة الأولى من المخطوط



صورة اللوحة الأخيرة من المخطوط

[بسم الله الرحمن الرحيم][1]

[١/ ب] **التَّأسيسُ الأول**: اعلم أن أولَ مخالفة ظهرت في العالم: مخالفة إبليس المخذول -لعنه الله- حيث عارَضَ النصَّ بالمعقول، قيل: أول من قاس إبليس[2].

والقياسُ في الاصطلاح: ردٌّ[3] فرع إلىٰ أصل بمعنىٰ جامع بينهما[4]، وقد يسمىٰ النظر العقلي أيضًا قياسًا.

ولم يكن مصدر شبهة إبليس إلا استبداده بالرأي في مقابلة النص، واختياره الهوىٰ في معارضة الأمر؛ حيث قال الله تعالىٰ له: اسجد لآدم، قال: ﴿ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء:٦١]، ثم قال: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [ص: ٧٦]، فجعل خيرية نفسه علَّةَ الامتناع، وجعل خَلقَهُ من النار علةَ الخيرية؛ فصار كافرًا بالله حيث آثَرَ العقلَ علىٰ السَّمع.

ثُم تشعبت من شُبهته[5] هذه سبعُ شُبه[6] حتىٰ صارت[7] مذاهبَ بدعةٍ وضلالةٍ.

وذُكرَ في الإنجيل: أن إبليسَ قال للملائكة: إني سلَّمت أن الباري إلهي ولكن إذ

---

(١) لم يبدأ المصنف كلامه بالبسملة، ولم يُورد خطبة في أول الكتاب، فيبدو أنها ناقصة من المخطوط.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٣٨)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٣٩٣)، والدر المنثور (٣/ ٤٢٥).

(٣) في (ط): «يرد».

(٤) انظر: المحصول (٥/ ٩)، والبرهان في أصول الفقه (٢/ ٤٨٨)، ومذكرة في أصول الفقه (ص ٢٣١).

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) في (ط): «شبهات».

(٧) في (ط): «صارتا».

علم قبل خلقي ماذا يصدر مني فلم خلقني؟[١].

[الثانية][٢]: إذ خلقني لم كلفني بعد ألَّا ينتفع بطاعة[٣] ولا ينضر بمعصية[٤]؟

[الثالثة][٥]: خلقني وكلفني لم أمرني بالسجود لآدم والسجود لا يحسُن إلا له؟

[الرابعة][٦]: خلقني وكلفني السجودَ فلِمَ لعنني إذ لم أسجد إلا له؟

[الخامسة][٧]: خلقني وكلفني وأمرني بالسجود فامتنعت فلعنني؛ فَلِمَ طرقني إلىٰ آدم وحواء في الجنة مع ما علم منِّي في حقهما؟

[السادسة][٨]: طرقني إليهما ثُمَّ سلَّطني علىٰ أولاده أُضلهم من[٩] حيثُ لا يرونني.

[السابعة][١٠]: سلَّطني عليهم فإذا استمهلت لم أمهلني وقد علم ما يكون مني من الإفساد والإغواء؟

فأوحىٰ الله تعالىٰ إلىٰ الملائكة: قولوا له: إن كنت صادقًا في دعواك أني إلٰهُكَ فلا تحكم عليَّ[١١] بـ: لم وكيف؛ لا أُسأل عما أفعل وهم يُسألون.

---

(١) وهذه هي الشبهة الأولىٰ.

(٢) في (خ): «الثاني»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) في (ط): «يتضرر بمعصيته».

(٥) في (خ): «الثالث»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) في (خ): «الرابع»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٧) في (خ): «الخامس»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٨) في (خ): «السادس»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٩) ساقطة من (ط).

(١٠) في (خ): «السابع»، ولعل المثبت هو الصواب.

(١١) ساقطة من (ط).

ومنها تشعبت الأهواءُ والبدعُ والآراءُ؛ إذ لا فرق بين قولهم: ﴿أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا﴾ [التغابن:٦]. وبين قوله: ﴿ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء:٦١]. فاللعين الأول لَمَّا حكَّم العقل كفر، فكذلك القدرية يطلبون [٢/ أ] العلةَ في كل نص وهو مذهب إبليس إذ طلب العلة في الخلق أولاً والحكمة في التكليف ثانيًا، والغاية في الأمر بالسجود.

وعنه نشأ مَذْهبُ الخوارج؛ إذ لا فرق بين قولهم: «لا حُكم إلا لله»، و: «لا نُحكِّمُ الرجال»، وبين قوله[١]: «لا أسجدُ إلا لله»، «أأسجدُ للبشر».

ونظيره ما[٢] نشأ من شبهات المنافقين في الزمن الأول، إذ لم يرضوا بحكمه ﷺ حتىٰ أنزل الله تعالىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء:٦٥]، وقالوا يوم أحد: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران:١٥٤]. وقالوا: ﴿لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران:١٥٦]، فهل ذلك إلا تصريحُ بمَذهَب القدريَّة.

وأول اختلاف وقع في الإسلام كان في مرض النبي ﷺ حيث قال ﷺ: «ائتُوني بدَوَاة وقرطاس أكتبْ لكُم كتابًا لا تضلُّوا بَعدِي»[٣]، فقال بعضُ الصحابة: قد غَلَبهُ

(١) ساقطة من (ط).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري (١١٤)، ومسلم (١٦٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ولفظه: «ائتُوني بالكَتِفِ والدَّوَاة -أو: اللَّوح والدَّوَاة- أكتُبْ لكُم كتَابًا لَن تضلُّوا بَعدَهُ أبَدًا...».
وفي لفظ: لما حُضِرَ النَّبيُّ ﷺ قَال -وفي البيتِ رجالٌ فيهم عمرُ بنُ الخطَّابِ- قَال: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لكُمْ كِتَابًا لَن تَضِلُّوا بَعدَهُ». قَالَ عمرُ: إنَّ النَّبيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِندَكُم الْقُرآنُ؛ فَحَسبُنَا كِتَابُ الله، واختَلفَ أَهلُ البَيتِ وَاختَصَمُوا فَمنهُم مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ الله ﷺ كِتَابًا لَن تَضِلُّوا بَعْدَهُ، ومنهُم مَن يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ؛ فلَمَّا أَكثَرُوا اللَّغَطَ والاختِلَافَ عِندَ النَّبيِّ ﷺ قَال: «قُومُوا عَنِّي».
قَال عُبَيدُ الله: فكانَ ابنُ عَبَّاسٍ يَقولُ: إنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَينَ رَسُولِ الله ﷺ وَبَينَ أَن يَكتُبَ لَهُم ذَلكَ الكِتَابَ مِن اختِلَافهم وَلَغَطِهِم.

الوجعُ، حسبُنَا كتاب الله، وقال بعضهم: [.........][1].

الثاني: قال ﷺ: «**جهِّزُوا جيشَ أُسامةَ؛ لَعَن الله مَن تخلَّفَ [عنهُ][2]**»[3]. فتخَلَّفوا [عنه][4] إلا مَن عَصَمه الله.

الثالث: بعد وفاته ﷺ قال بعضهم: لم يمت رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: بل مات حتىٰ قرئ عليهم: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ [آل عمران:١٤٤][5].

الرابع: اختلفوا في غَسله مُجردًا[6] أو مع الثوب، حتىٰ كشف الله لهم أن يُغسَّلَ[7] في قميصه[8].

الخامس: اختلفوا في موضع دفنه حتىٰ روىٰ بعضهم: أن الأنبياء يدفنون حيث

---

(١) طمس بالأصل.

(٢) في (خ): «عنها».

(٣) حديث منكر: أورده الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في السلسلة الضعيفة (٤٩٧٢) وقال: «منكر، أخرجه أبو بكر ابن عبد العزيز الجوهري في «كتاب السَّقيفة» قال: حدثنا حمد بن إسحاق بن صالح، عن أحمد ابن سيار، عن سعيد بن كثير الأنصاري، عن رجاله، عن عبد الله بن عبد الرحمن: أن رسول الله ﷺ في مرض موته أمر أسامة بن زيد بن حارثة علىٰ جيش فيه جلة المهاجرين والأنصار، منهم: أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة بن الجراح، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير، وأمره أن يغير علىٰ مؤتة (قلت: فساق الحديث، فيه): وقام أسامة فتجهز للخروج، فلما أفاق رسول الله ﷺ سأل عن أسامة والبعث، فأخبر أنهم يتجهزون، فجعل يقول: .... فذكره». اهـ وله رَحِمَهُ اللَّهُ تحقيق ماتع عليه؛ فليُنظر هناك.

(٤) في (خ): «عنها»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٥) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) في (ط): «مجرد».

(٧) ساقطة من (ط).

(٨) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٣١٤١) من حديث عائشة رضي الله عنها، وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح سنن أبي داود.

ماتوا[(١)]، فدفنوه.

السادس: اختلفُوا في الإمامة؛ قالت الأنصار: منا أميرٌ ومنكم أميرٌ، حتىٰ رأوا الأئمة من قُريش[(٢)]، ثم اتفقوا علىٰ أبي بكر ﷺ.

السابع: اختلفوا في أمر فَدك[(٣)] وجَريان الإرث فيه[(٤)]، حتىٰ رَوَىٰ بعضُهم: «**نحنُ معاشرَ الأنبياء لا نُورث، ما تَركنَا صدقَةٌ**»[(٥)].

الثامن: اختلفوا في قتال مَانعي[(٦)] الزكاة هل يقاتلون أم لا؟ حتىٰ قال أبو بكر ﷺ: «لو منعوني عقالاً لقاتلتهم عليه»[(٧)].

التاسع: اختلفوا في تنصيص أبي بكر علىٰ عمر ﷺ وقيامه بعده إلىٰ أن كتب لهم الكتابَ بذلك.

العاشر: اختلفوا في أمر الشورىٰ وتعيين أصحاب الشورىٰ.

---

(١) **حديث ضعيف**: أخرجه ابن ماجه (١٦٢٨)، وأبو يعلىٰ في مسنده (٢٢، ٢٣)، وابن عدي في الكامل في الضعفاء (٢/ ٣٤٩) من حديث أبي بكر الصديق ﷺ، ولفظه: «**ما قُبض نبي إلا دفن حيث يُقبض**». وضعفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف سنن ابن ماجه.

(٢) **حديث صحيح**: أخرجه أحمد (٣/ ١٢٩)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٥٩٤٢) من حديث أنس ابن مالك ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الجامع (٢٧٥٨).

(٣) في (ط): «ذلك».

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٩) من حديث أبي بكر الصديق ﷺ ولفظه: «**لا نُورثُ ما تركنَا صدقة...**» وأما اللفظ الذي ذكره المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد أورده الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في فتح الباري (١٢/ ٨)، وقال: «وأما ما اشتهر في كتب أهل الأصول وغيرهم بلفظ: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورثُ**»، فقد أنكره جماعة من الأئمة». اهـ

(٦) في (ط): «مانع».

(٧) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠).

[٢/ ب] **الحادي عشر**: اختلفوا في قتال وقعة الجمل وصفين.

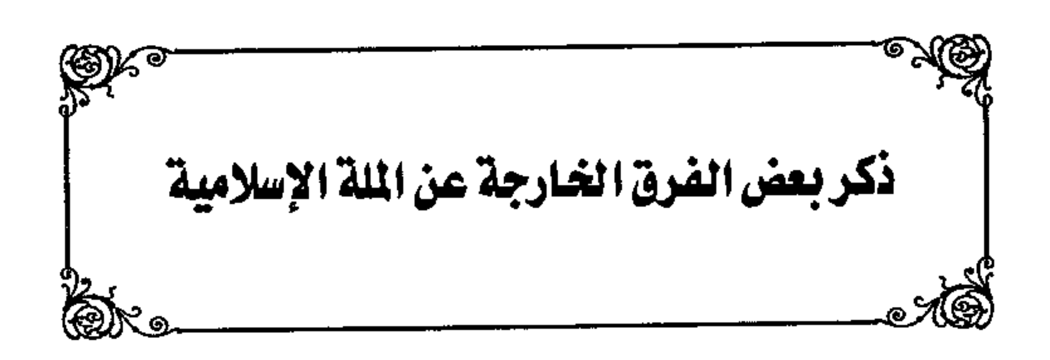
الثاني عشر: اختلفوا في الجد والكَلالة ومسائل المواريث.

فاختلافهم في الفروع كان قبل اختلافهم في الأصول لأن اختلافهم في الأصول إنما حدث[1] في آخر أيام الصحابة رضي الله عنهم.



---

(١) في (ط): «حديث».



ذكر بعض الفرق الخارجة عن الملة الإسلامية

منهم: المجوس: وهم الكَيُومَرْثِيَّة[١]، يعبدون موضع قدم آدم بالهند ويعبدون النار، وهو أول اختلاف ظهر في الأرض علىٰ ما ذكره أئمة التفسير: أنه[٢] لَمَّا قَتَلَ قابيلُ هابيلَ قيل له: اذهب شريدًا وطريدًا مَرعوبًا لا تَأمن مَن[٣] تراه؛ فأخذ بيد أخته أقليما وهرب بها إلىٰ عدن من أرض اليمن.

فأتاه إبليس فقال له: إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه كان يخدم النار ويعبدها؛ فانصب أنت أيضًا نارًا تكن لك ولعقبك، فبنىٰ بيت نار فهو أول من عبد النار.

وأخذ أولادُه في عبادة النار واللهو وشُرب الخمر والمزامير إلىٰ أن أغرقَهُم الله في طوفان نوح -عليه الصلاة والسلام-[٤].

ثم لما كان بعد إبراهيم الخليل[٥] عليه السلام جاء إليهم إبليس وقال لهم: إن النار لم تحرق إبراهيم لأنه كان يخدمها، وكما كان هابيل يعبدُها فأكلت قربانه فاعبدوها؛ فعبدوها.

---

(١) في (ط): «الكبورشية».

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) وهذا مردود بالحديث الصحيح الذي أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٨٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم علىٰ شريعة من الحق»، وصححه الحاكم علىٰ شرط البخاري، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في تحذير الساجد (ص١٠١-١٠٢).

(٥) في (ط): «خليل الله».

ومنهم الزنادقة: جمع زنديق -وهو مُعرَّب زندي-[١]، والزندي منسوب إلىٰ: زند وبازند، وهما كتابان وضعهما المجوس في مصَالح الدنيا وعِمارة العالَم.

ومنهم [الزَّروانية][٢] والزرادشتية: أصحاب زرادشت.

ومنهم الثنوية: الذين يقولون بإلهين اثنين: يزدان وأهرمن.

قالوا: يزدَان خالق الخير، وأهرمَن خالق الشر، وبعضهم يقول بالنور والظلمة فالنور خالق الخير والظلمة خالق الشر، ولا يجوز أن يكون خالق الخير خالق الشر، وإلىٰ هذا أشارﷺ بقوله: «القدريةُ مجوسُ هذه الأمة»[٣].

ومنهم: المانوية، والمزدكية، والديصانية، والصيامية، وأصحاب التناسخ.

ومنهم: الصابئة؛ سُموا بذلك لميلهم؛ فقال: صبَا، يصبُو، صبوًا؛ إذا مال وخرج من دين إلىٰ دين[٤].

قال الفرَّاء: يقال لكُلِّ من أحدث [٣/أ] دينًا: قد صبأ وأصبأ بمعنىٰ، وأصله الميل[٥]، وأنشد:

إذا صبأت هوادي الْخَيل عنها ... حسبت بنحرها شرق البعير

واختلف في الصابئة فقال بعضهم: هم طائفة من أهل الكتاب.

قال ابن عباس: ولا تحل ذبائحهم، ولا مُناكحتهم[٦].

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (خ): «الزرادانية»، والتصويب من الملل والنحل (١/ ١٣٣).

(٣) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٤٦٩١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وحسنه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٤٤٢).

(٤) انظر في الكلام علىٰ هذه الفرق: الملل والنحل (١/ ٢٤٣-٢٥٢).

(٥) في (ط): «واصله لميل».

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦/ ١٢٥)، وانظر في حكم هذه المسألة: المغني (٧/ ٥٠٢)، ومجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٢/ ١٨٧).

وقال مجاهد: هم قبيلة نحو[1] الشام بين اليهود والمجوس لا دين لهم[2]، وليسوا من أهل الكتاب وهو قولُ أبي حنيفة.

وقال قتادةُ ومقاتلٌ: هم قوم يقرون بالله ويعبدون الملائكة ويقرءون الزبور ويصلون إلىٰ الكعبة أخذوا من كل دين شيئًا[3].

وقال الكلبيُّ: هم قوم بين اليهود والنصارىٰ يحلقون أوساط رءوسهم ويَجبُّون مَذَاكيرهم[4][5].

وقال عبدُ العزيز بنُ يحيىٰ: درجوا وانقرضوا[6]، فلا عين ولا أثر، وهم أصحاب الروحانيات والهياكل والأشخاص وأصحاب الطِّلَّسْمَات الفلاسفة.

منهم: السُّمنِيَّة، والبَراهمة، والدَّهرية، والمعطِّلة، والباطنية، والقرامِطَة، والتعليمية، والملاحدة، ويسمون أنفسهم بالإسماعيلية؛ لقولهم بأن[7] إسماعيل بن جعفر يرجع إلىٰ الدنيا.

---

(١) في (ط): «من».

(٢) أخرجه ابن جرير (١/ ٣٥٨)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٨٢) وعزاه لوكيع وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم.

(٣) أورده البغوي في تفسيره (١/ ١٠٢) بتمامه.

وأخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٣٥٨)، وعبد الرزاق في المصنف (٦/ ١٢٤)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور للسيوطي (٦/ ١٦)، ونصه: «الصَّابئون قوم يعبدُون الملائكة يصلُّون إلىٰ القبلة ويقرءون الزَّبور».

(٤) في (ط): «مناكيرهم».

(٥) أورده البغوي في تفسيره (١/ ١٠٢).

(٦) أورده البغوي في تفسيره (١/ ١٠٢).

(٧) ساقطة من (ط).

اليهود[١]: سُمُّوا بذلك لأنهم هَادُوا؛ أي: تابوا من عبادة العجل.

قال تعالىٰ إخبارًا عنهم: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف:١٥٦]. أي: تُبْنَا.

وأنشد أبو عُبيدةَ:

إنِّي امرؤ مِن مَدحِه هَائـدُ[٢]

أي: تائب.

وقيل: لأنهم هادُوا؛ أي: مالوا عن الإسلام، وعن دين موسىٰ، يقال: هادَ يهود هَودًا، أي: مال.

قال امرؤُ القَيس:

قَــد علمَــتْ سَــلمىٰ وجاراتُهــا ... أنِّــي مِــنَ الـنَّاس لَهَــا هائــدُ[٣]

أي: إليهَا مَائل.

وقال أبو عمرو بنُ العلاء: لأنهم يتهودون؛ أي: يتحركون عند قراءة التوراة، ويقولون: إن السموات والأرض تحركت حين أنزل الله التوراة علىٰ موسىٰ عليه السلام[٤].

ومنهم **العِنَانية**: نسبة إلىٰ عِنان بن داود، رَأس الجالوت.

والعيسوية: نسبة إلىٰ عيسىٰ بن يعقوب الأصبهَاني.

والمُقَاربة، واليُوذعَانية، والربَّانيون، والسَّامرة، والقرَّاءون، وكُلٌّ منهم[٥].

---

(١) انظر: الملل والنحل (١/ ٢٠٩).

(٢) انظر: لسان العرب (٣/ ٤٣٩).

(٣) لم أجده في الديوان المطبوع.

وأورده ابنُ منظور في لسان العرب (٥/ ١٠٥) دون نسبة، ونصه:

قَــد علمِــتْ سَــلمىٰ وجَاراتُهــا ... مَــا قطَّــرَ الفــارسَ إلاَّ أنَــا

وقَطَّرتُ فُلانًا تَقطيرًا: صرعتُه صَرعةً شديدةً. وانظر: كتاب العين (٥/ ٩٦).

(٤) أورده البغوي في تفسيره (١/ ١٠٢)، وابن كثير في تفسيره (١/ ٢٨٥).

(٥) انظر في الكلام علىٰ هذه الفرق: الملل والنحل (١/ ٢١٤-٢١٧).

[٣/ ب] النصارىٰ: سُمُّوا بذلك لأن الحواريين قالوا: ﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ [الصف:١٤].

قال مقاتل: لأنهم[١] نزلوا قرية يقال لها: نَاصِرة[٢].

وقال الخليل: النصارىٰ جمع نصران، كـ: نَدمان ونَدَامىٰ[٣].

وأنشد:

تَـــراهُ إذَا زَار العـــشيَّ مُحـــنِّفًا ... ويُضحي لَديه وهو نصرانُ شَامسُ[٤][٥]

زيدَت فيه الياء للنسبة؛ كقوله لذي اللِّحية: لِحياني، ولذي الرقبة: رقباني.

وقال الزجَّاج: يجوز أن يكون جمع نصرىٰ، كما يقال: بعير مهرىٰ وإبل مهارىٰ، وإنما سموا نصارىٰ لانتسابهم إلىٰ نصرة قرية بالشام كان ينزلها عيسىٰ وأمه.

[ومنهم][٦]: الملكانية، والنَّسطورية، أصحاب مَلْكَا الرومي القائلون بحلول جزء من اللاهوت [في][٧] الناسوت، وأصحاب نَسطور الحكيم القائلون بإشراق نور الإله علىٰ ناسوت عيسىٰ كإشراق الشمس في الكُوَّة أو النقش في الشَّمع[٨].

واليعقوبيَّة: أصحاب يعقوب بن العالي القائلون بإلهية عيسىٰ[٩].

والإليانية[١٠]، والبلبارسية، والمقدانسية، والبولسية، والمرقوسية، وغيرهم، وهؤلاء

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) أورده البغوي في تفسيره (١/ ١٠٢)، وأخرجه ابن جرير (١/ ٣٥٨) عن قتادة ...به.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٢٨٥).

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) انظر: تفسير الطبري (١/ ٣٥٨)، وتفسير القرطبي (١/ ٤٧١).

(٦) في (خ): «وهم»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٧) في (خ): «إلىٰ»، والمثبت من (ط)، ولعله الصواب.

(٨) انظر: الملل والنحل (١/ ٢٢١-٢٢٣).

(٩) انظر: الملل والنحل (١/ ٢٢٤-٢٢٨).

(١٠) في (ط): «اللبانية».

يقولون بالأقانيم الثلاثة، ويعنون بها: الذات والعلم والحياة.

وبعضُهم يقول: بالأب والزوجة والابن، يعنون: الله تعالىٰ، ومريم، وعيسىٰ، كما أخبر الله[1] عنهم بقوله: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة:٧٣].

وبعضُهم يقول بإلهية عيسىٰ، قال تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة:١٧].

وبعضُهم يقولون بالشركة، ويقولون بالجزئية، ويقرُب من مقالتهم مقالة[2] الناسوتية والأفلاكية والطَّبائعية.

وغيرهم الذين يقولون بإلهية النجوم السبعة والعناصر الأربعة، تعالىٰ الله عما يشركون ويأفكون علوًّا كبيرًا، بل الله سبحانه واحدٌ لا شريك له.

وفي القرآن الإشارة إلىٰ طريق التمانُع بقوله تعالىٰ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء:٢٢].

وفي قوله: ﴿وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون:٩١].

وذلك أنه لو كانا اثنين ثم قَدَّرتا جسمًا وأراد أحدهما خلق الحياة فيه وأراد الآخر خلق الموت، فيه فلا يخلو: إما أن تنفذَ إرادتُهما جميعًا، وذلك محال لاستحالة اجتماع الضدَّين.

وإما أن تنفذ إرادةُ أحدهما دون الآخر؛ [٤/أ] فيكون الذي تعطَّلت إرادتُه مقهورًا عاجزًا لا يصلح إلهًا، وكذا إن تعطَّلت إرادتُهما جميعًا[3].

(١) ساقطة من (ط).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) وهذا علىٰ مَذهب المتكلمين الذين يعتقدون أن توحيد الربوبية الذي قرروه هو توحيد الألوهية الذي بينه القرآن ودعت إليه الرسل -صلىٰ الله عليهم وسلم-، فجعلوا معنىٰ «لا إله إلا الله» =

فإن قيلَ: إذا أراد أحدهما خلق الحياة أو الموت، فالآخر يوافقه ولا[1] يخالفه فلا يلزم هذا الترديد.

قلنا: مع الموافقة هل يقدر أحدهما علىٰ مخالفة صاحبه أم لا؟ إن قلت: لا، لزم العجز، أو: نعم؛ لزم أن يكون المقدورُ عاجزًا.

قلت: أما الإمام أبو المعالي الجويني[2]، وأبو حامد الغزالي[3] فلم يزيدا في

=

هو إثبات الربوبية لله تعالىٰ؛ وليس الأمر كذلك؛ بل توحيد الألوهية الذي بينه القرآن ودعت إليه الرسل وأُنزلت من أجله الكتب أنه: «لا معبودَ بحقٍّ إلا الله»، وهذا هو المعنىٰ الصحيح لكلمة «لا إله إلا الله»؛ فلا تُصرفُ العبادة إلا له سبحانه وحده لا شريك له.

والمعنىٰ الصحيح للآية: أنه لا يمكن أن يكون هناك إلهان معبودان في الأرض وفي السماء؛ وإنما الإله الحق المعبود هو الله؛ لأنه خالقهما وحده، فهو المستحق للعبادة، فإذا اتخذ الناس إلهين؛ كان الشرك وهو أظلم الظلم؛ وبالظلم تفسد السماء والأرض.

وانظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٣٣٧)، وتيسير الكريم الرحمن (ص٥٢١).

(١) ساقطة من (ط).

(٢) هو: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي.

ولد في جُوَين -من نواحي نيسابور- سنة (٤١٩هـ)، ورحل إلىٰ بغداد، فمكة حيث جاور أربع سنين.

وذهب إلىٰ المدينة فأفتىٰ ودرَّس، جامعًا طرق المذاهب، ثم عاد إلىٰ نيسابور، فبنىٰ له الوزير نظام الملك المدرسة النظامية فيها، وكان يحضر دروسه أكابر العلماء.

له مصنفات كثيرة، منها: غياث الأمم والتياث الظلم، والعقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، والبرهان - في أصول الفقه-، ونهاية المطلب في دراية المذهب -في فقه الشافعية-، والشامل في أصول الدين -علىٰ مذهب الأشاعرة، والورقات -في أصول الفقه-، وغيرها، توفي بنيسابور سنة (٤٧٨هـ). انظر: الأعلام (٤/ ١٦٠).

(٣) هو: محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، فيلسوف، متصوف، له نحو مائتي مُصنَّف.

=

كتبهما علىٰ هذا، ولعل المقامَ ما أُعطي حظَّهُ.

فلقائل أن يقول: لم قلتم بأن مخالفة صاحبه ليست من جملة المستحيلات التي لا تضاف إلىٰ القدرة كما في الواقع فإن نفي القدرة علىٰ المستحيلات لا يقدح في القادرية؟

والجوابُ: أن الاستحالة في الواقع إنما جاءت من قِبَل الله تعالىٰ لا من قِبَل غيره؛ لأنه تعالىٰ هو الفاعل[1] علىٰ الحقيقة والخالق علىٰ الإطلاق فلم يَصِر بذلك مغلوبًا ولا كذلك في صورة النِّزاع[2] لأن الاستحالة إنما تحدث من أحدهما فلزم العجز والغلبة.

وقد سلك صاحب نهاية الإقدام طريقًا آخر أوضح فقال: إما أن يستغني أحدهما عن صاحبه أو لا يستغني، فإن لم يستغن [يكون][3] محتاجًا فلا يصلح إلهًا، وإن

=

ولد سنة (٤٥٠هـ) بطُوس، رحل إلىٰ نيسابور ثم إلىٰ بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلىٰ بلدته.

نسبته إلىٰ صناعة الغَزل -عند من يقوله بتشديد الزاي- ، أو: إلىٰ غَزَالة -من قرىٰ طوس- لمن قال بالتخفيف.

من كتبه: إحياء علوم الدين، وتهافت الفلاسفة، والاقتصاد في الاعتقاد، ومعارج القدس في أحوال النفس، و الفرق بين الصالح وغير الصالح، ومقاصد الفلاسفة، والمضنون به علىٰ غير أهله، وفي نسبته إليه كلام، و الوقف والابتداء في التفسير، والبسيط في الفقه، والمنقذ من الضلال، وبداية الهداية، وجواهر القرآن، و فضائح الباطنية، وإلجام العوام عن علم الكلام، والدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة، و المستصفىٰ من علم الأصول، والمنخول من علم الأصول، وغيرها، توفي سنة (٥٠٥هـ). انظر: الأعلام (٧/ ٢٢).

(١) في (ط): «القائل».

(٢) في (ط): «أنواع».

(٣) في (خ): «يكن»، ولعل المثبت هو الصواب.

استغنىٰ فالمستغنىٰ عنه لا يكون كاملاً في الألوهية لأن الإله هو الذي لا يستغني عنه شيء، [كما][(١)] قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ﴾ [محمد:٣٨].

قال بعضُهم: والحجج لأهل التوحيد علىٰ وحدانيته تعالىٰ من القرآن الكريم في ثلاثة مواضع:

في سُورة الأنبياء: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الأنبياء:٢٢].

وفي سُورة قد أفلح: ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون:٩١].

وفي بني إسرائيل: ﴿قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّٱبْتَغَوْا۟ إِلَىٰ ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء:٤٢-٤٣].

ومثاله في الشاهد: أن الملوك في الدنيا إذا تزاحموا في الملك وتخاصموا، ويُمانع كل واحد منهما صاحبه ويدافعُه، فلو كان مع الله سبحانه [٤/ب] آلهة بزعمكم لقصدوه قبيلاً قبيلاً، ولطَلبوا إلىٰ ذي العرش سبيلًا، تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا جليلاً، وعلىٰ هذا معنىٰ الآيتين الأُخريين[(٢)]. انتهىٰ.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ علىٰ أديان شتىٰ، ﴿إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾. فهداهم، ﴿وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود:١١٨]. أي: وللاختلاف خلقهم.

وقيل: للرحمة خلقهم. وقيل: لَهُما معًا[(٣)].

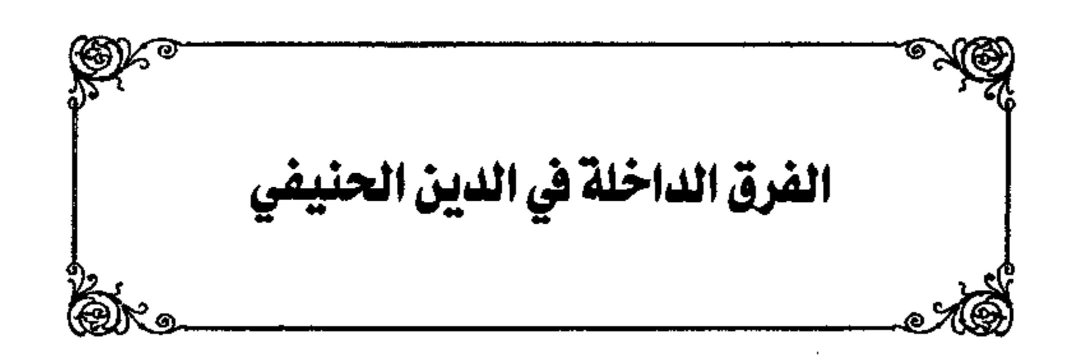
* * *

---

(١) في (خ): «ما»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) في (ط): «الاثنين أخريين».

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٣٦١-٣٦٢).



الفرق الداخلة في الدين الحنيفي

أما معنى الدين: فهو الحساب، قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [يوسف:٤٠]. أي: الحساب المستقيم، وهو قول ابنِ عبَّاس والسُّدي ومقاتل[١]، وقال الضحاك وقتادة: الدِّينُ: الجزاء[٢].

قال تعالى: ﴿أَءِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ [الصافات:٥٣]. أي: مجزيون.

قال لَبيد:

حصادُك يومًا ما زرعتَ وإنما ... يُدان الفتى يومًا كما هوَ دائنُ[٣]

وقيل: الدين القهر والغلبة، يقول العرب: دنته فدان؛ أي: قهرته فخضع وذل، وعن غلام ثعلب: دان الرجل: إذا أطاع، ودَان: إذا عَصى، ودَان: إذا قَهر، ودَان: إذا قُهر، وَدَان: إذا عزَّ، ودان: إذا ذلَّ وخَضَع[٤]، قال:

إذا انتدَى واحتبَى بالسَّيفِ ... دانَ لهُ شوسُ الرِّجَالِ خُضوعُ

وقيل: الدِّين: الطَّاعة[٥].

قال زهيرُ:

---

(١) أورده البغوي في تفسيره (١/ ٥٣).

(٢) أورده البغوي في تفسيره (١/ ٥٣).

(٣) أورده القرطبي في تفسيره (١/ ١٨٤).

(٤) أورده القرطبي في تفسيره (١/ ١٨٤).

(٥) أورده البغوي في تفسيره (١/ ٥٣).

لقد حللتُ بوادٍ في بني أَسَد في دين عمرو وحَالتْ بيننَا فَدَكُ[١]

وكلُّ ما أُطيع الله به[٢] فهو دينه، قال بعضهم: الدِّين: العمل، وقال الفراء: دين الرجل: خلقه، وعبادته، وعمله.

قال الشاعر:

[تقول][٣] إذا دَرَأتُ[٤] لَهَا وضيني أهَذا دينُه أبَدًا وديني[٥]

[........][٦].

[٥/ أ] ثم نُسخِتْ.

وأما العُرفُ: فإذا زجر[٧] الملك من بحضرته عن ضرب عبده، واحتج المزجور[٨] بعصيانه، ثم أراد أن يظهر عذره عند الملك، فأمر عبده بحضرته بأمر، فهو[٩] في أمره ذلك لا شك يريد ألا يوجد المأمور به، بل ليظهر عذره فعلم أن الأمرَ ربما ينفك عن الإرادة.

وأما قولُهم: إنه لو أرادَ الكفر منهم لم[١٠] يُعذِّبهُم عن ذلك فيكون ظُلمًا؟

(١) أورده الطبري في تفسيره (٦/ ٣٤٩)، والقرطبي في تفسيره (١/ ١٨٤).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (خ)، وزيادتها من مصادر التخريج.

(٤) في (ط): «دارت».

(٥) أورده الطبري في تفسيره (١/ ٥٥٥)، والقرطبي في تفسيره (١/ ١٨٤).

(٦) طمس بالأصل بمقدار ثمانية أسطر.

(٧) في (ط): «جزر».

(٨) في (ط): «بأمر».

(٩) ساقطة من (ط).

(١٠) في (ط): «ثم».

والجوابُ من وجوه:

أَحَدها: أن الظلم معارض بالجهل والعجز؛ لأنه لو كان فيما ذهبنا إليه نسبة الظلم إلىٰ الله تعالىٰ علىٰ زعمكم، ففيما ذهبتم إليه نسبةُ الجهل والعجز إليه سبحانه؛ لأنه يلزم علىٰ زعمكم أنه تعالىٰ لم يكن عالمًا بموته[1] علىٰ الكفر؛ لأنه لو علم لما أراده لأن خلاف المعلوم محال، والله تعالىٰ لا يريد المحال، فإما أن ينفوا العلم فيلزم الجهل أو [يثبتوا][2] إرادة المحال، وذلك أيضًا جهل، أما العجز فلأن حصول غير المراد عجز، وذلك ظاهر لأن الظلم وضع الشيء في غير موضعه، وذلك إنما يكون في غير الملك، والخلق كلهم مماليكه فلا يتصور منه الظلم، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء:٤٠].

والدليلُ علىٰ أن الظُّلم غير لازم من هذه المقَالة: أنَّا مَع الخصوم أجمعنا واتفقنا علىٰ أن الله قد علم في الأزل أن أبَا جهل يموتُ علىٰ الكفر؛ لأنَّه لو لم يعلم لكان جهلاً أو شكًّا وترددًا وذلك أيضًا جهل -تعالىٰ الله[3] عن ذلك-، وإذا علم فخلاف معلومه محال فكما أن العقوبة علىٰ حصول المراد عندكم ظاهره ظلم، فكذلك العقوبة علىٰ أنه لم يأت بالمحال ظاهره ينبغي أن يكون عندكم ظلمًا؛ لأن خلاف المراد كما هو محال فكذلك خلاف المعلوم أيضًا محال غير مقدور ومع هذا العقوبة واقعة بالاتفاق والظلم منفي عنه بالاتفاق، علم أنه تعالىٰ لا يُسأَلُ عما يفعل وهم يُسألون، ثم هذا معارض بالكتاب والسنة والمعقول.

أما الكتاب: فقولُه تعالىٰ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ [الحديد:٢٢].

---

(١) في (ط): «بمعرفته».

(٢) في (خ): «يثبتون»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) ساقطة من (ط).

وقولُه تعالىٰ: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [التغابن:١١].

وقولُه تعالىٰ: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام:١٢٥].

وقولُه تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ [المائدة:٤١].

وقولُه [٥/ ب][1]: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ الآية [التوبة:٥٥].

وقولُه: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس:٩٩].

وقولُه تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٠٠].

وقولُه تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا ﴾ [السجدة:١٣].

وقولُه: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام:١٣٧].

﴿وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل:٩].

﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان:٣٠].

﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر:٤٩]. إلىٰ غير ذلك.

وأما السُّنَّة: فما رُوي عن عُمرَ ﷺ في حديث جبريل إلىٰ أن قال: «ما الإيمانُ؟ قال: أن تؤمنَ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيرِه وشرِّه»[2].

ورُوي أنه ﷺ كان في جنازة فأخذ شيئًا فجعل[3] ينكُت به الأرض، وقال: «ما منكم من أحَد إلا قد كُتب مَقعدُه من الجنة». قالوا: يا رسول الله ، أفلا نتكل علىٰ كتابنا وندعُ العملَ؟ قال: «اعملوا؛ فكلٌّ مُيسر لِمَا خُلق له؛ أما من كان من أهل السعادة [فسيُيسِّره][4]

---

(١) كتب في أول هذه الصفحة: «إنما يريد الله أن يطهر قلوبهم».

(٢) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٨).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) في (خ): «فسيسره»، وفي (ط): «فيسر».

لعمل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة [فسييسّره][٣] لعمل الشقاوة، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل:٥-٧] الآية»[١].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احتجَّ آدمُ ومُوسىٰ عند ربهما، فحجَّ آدمُ موسَىٰ...» الحديث.

وفيه: «فَبِكَم وجدتَ الله كتب التوراةَ قبل أن أُخلق؟ قال موسىٰ: بأربعين عامًا، قال آدمُ: فهل وجدتَ فيها: وعصىٰ آدم ربَّه فغَوَىٰ؟ قال: نعم. قال: أفتلومُني علىٰ أن عملتُ عملاً كتب الله عليَّ أن أعملَه قبل أن يخلُقني بأربعين سنة؟!، فقال ﷺ: فحجَّ آدمُ مُوسَىٰ»[٢] متفق عليه.

وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: دُعي رسولُ الله ﷺ إلىٰ جنازة صبي من الأنصار؛ فقلتُ: يا رسولَ الله، طُوبىٰ[٣] لهذا عصفورٌ من عصافير الجنة، لم يعمل سوءًا ولم يُدركه، قال: «أوَغيرَ ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً -أو: خَلقًا- خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم»[٤].

وأما المعقول: فاعلم أن هاهنا مسائلَ متعددةً من حيثُ اصطلاحُ المتكلمين، وحاصلُها جميعُها ترجع إلىٰ أن الكلَّ من الله ﷻ.

[٦/أ] وهي مسألةُ القضاء والقدر، ومسألةُ تعميم المرادات، ومسألةُ خلق الأفعال، ومسألةُ الأرزاق والآجال.

أما القضاءُ: فقد يكونُ بمعنَىٰ الأمر، قال تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣].

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي ﷺ.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٤٧٣٨)، ومسلم (٢٦٥٢)، واللفظ له.

(٣) في (ط): «ظن بي».

(٤) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٦٢).

وقد يكون بمعنىٰ العهد، قال تعالىٰ: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الإسراء:٤].

وقد يكون بمعنىٰ القتل والموت، قال تعالىٰ: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥]. وقال: ﴿يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ﴾ [الحاقة:٢٧].

وقد يكونُ بمعنىٰ [....][1].

قال تعالىٰ: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران:١٥٤]. يعني: التكذيبَ بالقدر، وذلك أنهم تكلموا في [...][2] فقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [آل عمران:١٥٤]. يعني: القدر خيره وشره من الله، وهو قولهم: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران:١٥٤]. قال المنافقون: لو كان لنا عقولٌ ما خرجنا مع محمد للقتال، فقال الله لهم: ﴿لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران:١٥٤]. مصارعهم، وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱدْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران:١٦٨]. إن الحذر [لا][3] يُغني عن القدر....[4].

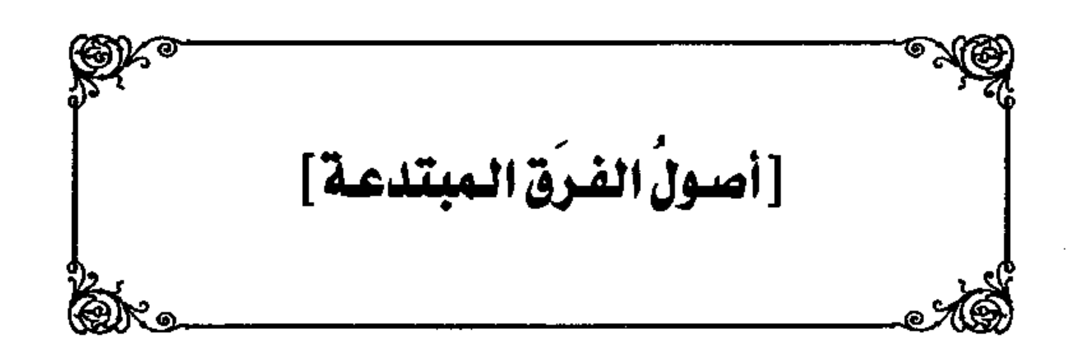
* * *

(١) طمس في الأصل.

(٢) طمس بالأصل.

(٣) زيادة من (ط).

(٤) طمس بالأصل بمقدار خمسة عشر سطرًا.



[أصولُ الفرَق المبتدعة]

[٦/ ب] اعلم أن أصل أهل الابتداع ثمان فرق: الجبرية وفي مقابلتها القدرية، والمرجئية وفي مقابلتها الوعيدية، والصفاتية وفي مقابلتها الجهمية، والشيعة وفي مقابلتها الخوارج، وهذه الفرق الثمانية [...][١] الفرق الثلاث [...][٢].

ومَا من فرقة إلا ولها حجة من الكتاب والسنة في زعمهم، وفيهم علماء نحارير وفضلاء صنفوا في عقائدهم مصنفات، وألَّفوا في قواعدهم مؤلفات، وكل يؤوِّل دليل صاحبه علىٰ حَسب عقيدته، ويعتقد قطعًا أنه هو المحق والسعيد، وأن مخالفه لفي ضلال بعيد كل حزب بما لديهم فَرِحون [...][٣].

الصِّفَاتية[٤]: منهم السلف؛ وهم القرنُ الأول والثاني والثالث الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالخيرية في قوله: «**خيرُ النَّاس قَرني، ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يَلُونَهم**»[٥].

قالوا: فعلم أن الله تعالىٰ ليس له مثيل ولا شبيه ويعلم أنه صادق في جميع ما قال، فنثبت ما أثبته من الصفات من غير كيفية ولا تأويل ولا تشبيه ولا تعطيل.

---

(١) طمس بالأصل.

(٢) طمس بالأصل.

(٣) طمس بالأصل، وفي (ط): «وقد جمع أدلتهم أبو المحامد محمد».

(٤) ولا شك أن القرون الثلاثة المفضلة لا تدخل في أصول الفرق المبتدعة، ولكن يبدو أن المصنف بعد أن انتهىٰ من الكلام علىٰ أصول المبتدعة، تكلم عن المذهب الحق وهو مذهب السلف الصالح، فلعل ذلك كان في الجزء المطموس من المخطوط.

(٥) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

ثم تخطَّىٰ الحنابلة في هذا المقام قليلاً، وقالوا: تُجرَىٰ آيات الصفات علىٰ ظاهرها ونفسرها علىٰ مقتضىٰ اللغة(١)، وليس في ذلك تشبيهٌ.

ثم تخطَّىٰ الكَرَّاميَّةُ عن هذا المَقَام وقالوا بالجسمية.

ثم تخطَّىٰ المشبِّهة عنه، وقالوا بصفات ليست في القرآن والحديث من اللحية والذكر ولبس الثوب وغير ذلك من التشبيه، وكفَّروا من يخالفه فيه.

ثم الأشاعرة خالفوا هؤلاء كلهم، وقالوا بوجوب تأويل آيات(٢) الصفات.

وضدهم الجهمية، وربما يعد منهم الجبرية والنجارية، وقدمنا السَّلفية.

وأما الحنبليَّة: فهم أصحاب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ قالوا بأن القرآن كلامُ الله غير مخلوق، وكلام الله حرفٌ وصوتٌ، وهو منزَّل من السماء والمكتوب في المصحف كلام قديم، وكذا المقروء والمسموع، ولا فرق بين القراءة والمقروء(٣).

---

(١) وقد ذكر المؤلف ذلك علىٰ سبيل المغايرة بين مذهب الحنابلة ومذهب السلف، ولا فرق بينهما؛ فمذهب الحنابلة هو عين مذهب السلف، وهو إثبات المعاني مع تفويض الكيفية، وإثبات الصفة علىٰ ما يليق بجلال الله سبحانه، فالكلام في الصفات فرع علىٰ الكلام في الذات، وكما أن ذاته سبحانه لا تشبه ذوات المخلوقين؛ فكذلك صفاته سبحانه لا تشبه صفات المخلوقين.

(٢) في (ط): «تأويلات».

(٣) وأهل السنة والجماعة -ومنهم الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ- يقولون: إن القرآن كلام الله غير مخلوق، تكلم به الله تَعَالَىٰ حقيقة بحروفه ومعانيه، وسمعه منه جبريل، وبلغه كما سمعه من الله تَعَالَىٰ.
ويقولون: كلامُ الله قديمُ النوع، حادثُ الآحَاد، وبه يقول أئمة أصحاب الحديث وغيرهم من أصحاب الشافعي وأحمد كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية.
ومعنىٰ «قديم النوع»؛ أي: أن الله سبحانه لـم يزل متكلمًا، فالكلام صفة من صفات ذاته جَلَّ كالسمع والبصر، وغيرها، وكلامه سبحانه يكون بحرف وصوت.
ومعنىٰ «حادث الآحاد»؛ أي: أن الله سبحانه يتكلم بما شاء متىٰ شاء تَعَالَىٰ.
=

وأن الإيمان قول وعمل ونية، وهو يزيد وينقص، والصفات الخبرية من اليد والعين والاستواء كلها ثابتة تجرىٰ علىٰ ظواهرها من غير تأويل، والإيمان قديم[1].

وأما الكَرَّامية: فَهُم أصحاب أبي عبد الله محمد بن كَرَّام، وهم فرق: العائذية،

=

وانظر: منهاج السنة النبوية (٢/ ٣٧٩).

وقول المؤلف -رحمه الله تعالىٰ-: «لا فرق بين القراءة والمقروء»، فهذا لا يصح؛ لأن «القراءة» -وهي فعل العبد- مخلوقة، وأما «المقروء» فهو كلام الله تعالىٰ فهذا غير مخلوق، فهناك فرق بين القراءة والمقروء.

انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (ص١٦٨-١٨٨)، وشرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (ص٣٤٦-٣٤٩).

(١) وهذه العبارة فيها نظر؛ قال شيخُ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (٨/ ٤٢٢-٤٢٣):

«...فإن السلفَ والأئمةَ -الإمامَ أحمدَ وغيره- لم يقُل أحدٌ منهم إن كلام الآدميين غيرُ مخلوقٍ، ولا قالوا : إنه قديمٌ، ولا إن أفعال العباد غير مخلوقةٍ، ولا أنها قديمةٌ.

ولا قالوا أيضًا: إن الإيمان قديمٌ، ولا أنه غير مخلوقٍ، ولا قالوا: إن لفظ العباد بالقرآن مخلوقٌ، ولا أنه غير مخلوقٍ، ولكن منعُوا من إطلاق القول بأن الإيمانَ مخلوقٌ وأن اللفظ بالقرآن مخلوقٌ؛ لما يدخُل في ذلك من صفات الله تعالىٰ، ولما يُفهمُه هذا اللفظ من أن نفس كلام الخالق مخلوقٌ، وأن نفس هذه الكلمة مخلوقٌ، ومنعوا أن يُقال: حروف الهجاء مخلوقةٌ؛ لأن القائل هذه المقالات يلزمُه ألا يكون القرآنُ كلامَ الله، وأنه لـم يكلم موسىٰ؛ فجاء أقوامٌ أطلقوا نقيضَ ذلك؛ فقال بعضهم: لفظي بالقرآن غير مخلوق؛ فبدَّع الإمامُ أحمد وغيره من الأئمة من قال ذلك.

وكذلك أطلقَ بعضُهم القولَ بأن الإيمانَ غيرُ مخلوقٍ؛ حتىٰ صَار يُفهم من ذلك أن «أفعَال العبَاد» التي هي إيمانٌ غيرُ مخلوقةٍ؛ فجاء آخرون فزادوا علىٰ ذلك فقالوا: كلام الآدميين مؤلفٌ من الحروف التي هي غير مخلوقةٍ؛ فيكون غير مخلوقٍ، وقال آخرون: فأفعال العباد كلُّها غير مخلوقةٍ، والبدعةُ كلما فُرِّعَ عليها وذُكرَ لوازمُها زادَت قُبحًا وشَناعةً وأفضَت بصَاحبهَا إلىٰ أن يخالف ما يُعلمُ بالاضطرار منَ العقل والدِّين». اهـ

والنونية، والزرنية، والإسحاقية، والواحدية، والهيصمية، يقولون بأن كلام الله تعالىٰ المعنىٰ القائم بالذات وكذا الحرف والصوت كلام الله.

فإذا قُلنا: كلامُ الله قديم ، أردنا به المعنىٰ القائم بالذات ، وأما الحرف والصوت فهو محدَث، [٧/ أ] وأن الله تعالىٰ مريد بإرادة حادثة قائمة بذاته، ومتكلم بكلام بالحرف والصوت قائم به، وأن الله تعالىٰ في جهة فوق، إلا أن بعضهم يقولون بمُماسة العرش وبعضهم يقول بالفوقية من غير مماسة، وبعضهم يقول بامتلاء العرش به، وبعضهم يقول بغير الامتلاء، ويقولون(١) بجواز قيام الحوادث بذات الباري تعالىٰ (٢).

وعندهم يجب المعرفة بالعقل، وعندهم الإيمان هو الإقرار فقط من غير تصديق القلب والعمل، وعندهم يجوز عقد إمامين في قطرين من الأرض.

المُشبِّهةُ يقولون: بأن الله تعالىٰ يشبه المخلوق في صفاته ويثبتون له اللحية والذكر ولبس الثوب والركوب علىٰ الدابة والحلول في صُور المُرد الصِّبَاح، تعالىٰ الله سبحانه عما يقولون علوًّا كبيرًا.

الأشعرية: أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري(٣)، يقولون بأن الله

---

(١) جملة «بامتلاء العرش به، وبعضهم يقول بغير الامتلاء، ويقولون» ساقطة من (ط).

(٢) وكلُّ هذا من الفلسفة والجدل البعيدين عن نور الوحي، ومن القول علىٰ الله بغير علم، والوقوف عند حدود الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح هو أسلم شيء في هذا الباب.
ومنهجُ السلف هو الأسلم والأحكم، والسلف هم أعلم الناس بمراد الله ﷻ من كلامه، وما حدث الضلال بعدهم إلا عندما اتجه رءوس المبتدعة إلىٰ الأخذ عن الفلاسفة، فلجئوا إلىٰ تأويلات وتعطيلات ومجادلات عقيمة فاسدة جرَّتهم إلىٰ هذا الهراء من الاختلاف في الرأي، والتضارب في الأقوال والمعتقدات.
نسأل الله ﷻ الهداية والثباتَ علىٰ الحق حتىٰ الممات.

(٣) والإمام الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تبرأ من كل المذاهب المخالفة لمذهب السلف وأهل الحديث والأثر في الجملة، ومات رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ ذلك، وقد أوضح هذه العقيدة في كتابه «الإبانة عن أصول الديانة»، =

تعالىٰ عالم بالعلم، قادر بالقدرة، سميع بالسمع، بصير بالبصر، مريد بالإرادة، حي بالحياة، متكلم بالكلام، وهذه صفات قديمة قائمة بذاته تعالىٰ.

وأما صفاتُ الأفعال؛ مثل: الخلق والرزق والإحياء والإماتة فهي حادثة، وإذا وصف الله تعالىٰ في الأزل بأنه خالق يكون بمعنىٰ القدرة علىٰ الخلق لا بمعنىٰ الحقيقة.

وقال: بأن كلام الله تعالىٰ هو المعنىٰ القائم بالذات يستحيل أن يفارقه، والعبارات والحروف دلالات علىٰ الكلام الأزلي والدلالات مخلوقة، والمدلول قديم، والقراءة فعل القارئ، وهو محدَث والمقروء قديم كالذِّكر والمذكُور.

وقال: بأن أخص أوصاف الباري القدرة علىٰ الاختراع(١)، وعنده ماهية الرؤية علم مخصوص أو إدراك لا يؤثر في المدرك، ومذهبه أن الإيمان هو التصديق بالقلب، والعمل(٢) والإقرار من فروع الإيمان لا من أصله، والمعرفة تحصل بالعقل ويجب بالسمع، والواجبات كلها بالسمع، والمعارف كلها بالعقل، فالعقل لا يحسِّنُ ولا يُقبِّح ولا يقتضي ولا يوجب، والسمع [٧/ ب] لا يعرفُ، أي: لا يُوجِدُ المعرفةَ بل يوجبُ.

=

وكذا كتابه «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين».

وبيَّن رَحِمَهُ اللهُ أنه علىٰ مذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، ومذهب أهل الحديث والأثر في العقيدة، وبخاصة في باب الأسماء والصفات.

فليتَ الأشاعرة يثوبون إلىٰ رشدهم ويعودون إلىٰ الحق كما فعل إمامهم، وليتهم يتركون العصبية والعناد واتباع الهوىٰ، ويسيرون علىٰ نهج السلف الصالح رضي الله عنهم من الصحابة والتابعين، نسأل الله الهداية لنا وللمسلمين أجمعين.

(١) أي: توحيد الربوبية، وهذا من جملة ضلال المتكلمين، فإن الله تعالىٰ إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب من أجل إقرار توحيد الألوهية، وأن لا معبود بحقٍّ إلا الله، أما توحيدُ الربوبية فقد كان الكفار يُقرُّون به، كما بيَّن القرآنُ في آياتٍ كثيرة.

(٢) ومذهب الأشاعرة الذي هو في أصله مذهب الكُلَّابية: هو أن الإيمان محضُ التصديق والقول باللسان، والعملُ لا يدخلُ في مُسمىٰ الإيمان عندهم.

وقالت المعتزلة: المعارفُ كلُّها معقولة بالعقل واجبةٌ بنظر العقل قبل ورود السَّمع[١].

(١) وأما ما يتعلق بمسألة التحسين والتقبيح العقليين، فأنقل كلامًا لشيخ الإسلام ابن تيمية من مجموع الفتاوىٰ (٨/ ٤٢٨-٤٣٦) بتمامه، قال -رحمه الله تعالىٰ-: «وَأما «مَسألةُ تَحسين العَقل وَتَقبيحه»: فَفيهَا نزَاعٌ مَشهُورٌ بَينَ أَهل السُّنة وَالجَمَاعَة من الطوَائف الأربَعَة وَغيرهم: فَالحَنَفيةُ وَكَثيرٌ من المَالكية وَالشافعية وَالحَنبَلية يَقُولُونَ بتَحسين العَقل وَتَقبيحه، وَهُوَ قَولُ الكَرَّامية وَالمعتَزلَة وَهُوَ قَولُ أكثَر الطوَائف من المسلمينَ وَاليَهُود وَالنصَارَىٰ وَالمجُوس وَغَيرهم، وَكَثيرٌ من الشافعية وَالمالكية وَالحَنبَلية يَنفُونَ ذَلكَ وَهُوَ قَولُ الأَشعَرية ؛ لَكنَّ أَهلَ السُّنة مُتفقُونَ عَلَىٰ إثبَات القَدَر وَأن الله عَلَىٰ كُلّ شَيءٍ قَديرٌ خَالقُ كُلّ شَيءٍ من أَفعَال العبَاد وَغَيرهَا، وَأَنهُ مَا شَاءَ كَانَ وَمَا لـم يَشَأ لـم يَكُن.

وَالمُعتَزلَةُ وَغَيرُهُم من القَدَرية: يُخَالفُونَ في هَذَا، فَإنكَارُ القَدَر بدعَةٌ مُنكَرَةٌ، وَقَد ظَن بَعضُ الناس أن مَن يَقُولُ بتَحسين العَقل وَتَقبيحه يَنفي القَدَرَ وَيَدخُلُ مَعَ المُعتَزلَة في مَسَائل التعديل وَالتجويز، وَهَذَا غَلَطٌ؛ بَل جُمهُورُ المُسلمينَ لَا يُوَافقُونَ المُعتَزلَةَ عَلَىٰ ذَلكَ، وَلَا يُوَافقُونَ الأَشعَريةَ عَلَىٰ نَفي الحكم وَالأَسبَاب؛ بَل جُمهُورُ طَوَائف المُسلمينَ يُثبتُونَ القَدَرَ وَيَقُولُونَ: إن اللهَ خَالقُ كُلّ شَيءٍ من أفعَال العبَاد وَغَيرهَا. وَيَقُولونَ: مَا شَاءَ الله كَانَ وَمَا لم يَشَأ لم يَكُن.

وَأما الإقرَارُ بتَقَدُّم علم الله وَكتَابه لأَفعَال العبَاد فَهَذَا لـم يُنكرهُ إلَّا الغُلَاةُ من القَدَرية وَغَيرهم؛ وَإلا فَجُمهُورُ القَدَرية من المُعتَزلَة وَغَيرهم يُقرُّونَ بأَن الله عَلمَ مَا العبَادُ فَاعلُونَ قَبلَ أن يَفعَلُوهُ، وَيُصَدّقُونَ بمَا أَخبَرَ به الصادقُ المَصدُوقُ من أَن اللهَ قَدرَ مَقَاديرَ الخَلَائق قَبلَ أن يَخلُقَهُم، كَمَا ثَبَتَ في صَحيح مُسلمٍ عَن عَبد الله بن عَمرٍو عَن النبيّ ﷺ قَال: «إن اللهَ قَدرَ مَقَاديرَ الخَلَائق قَبلَ أَن يَخلُقَ السمَوَات وَالأَرض بخَمسينَ أَلف سَنَةٍ وَكَانَ عَرشُهُ عَلَىٰ المَاء»، وَفي صَحيح البُخَاريّ وَغَيره عَن عمرَانَ بن حُصَينٍ، عَن النبيّ ﷺ قَال: «كَانَ الله ولـم يَكُن شَيءٌ قَبلَهُ، وَكَانَ عَرشُهُ عَلَىٰ المَاء، وَكَتَبَ في الذّكر كُل شَيءٍ وَخَلَقَ السمَوَات وَالأَرض»، وَفي لَفظٍ: «ثُم خَلَقَ السمَوَات وَالأَرض»، وَفي الصحيحَين عَن عَبد الله بن مَسعُودٍ قَال: حَدثَنَا رَسُولُ الله ﷺ -وَهُوَ الصادقُ المَصدُوقُ-: «إن أَحَدَكُم يُجمَعُ خَلقُهُ في بَطن أُمّه أَربَعينَ يَومًا نُطفَةً ثُم يَكُونُ عَلَقَةً مثلَ ذَلكَ ثُم يَكُونُ مُضغَةً مثلَ ذَلكَ ثُم يُبعَثُ إليه المَلَكُ ؛ فَيُؤمَرُ بأَربَع كَلمَاتٍ فَيُقَال : =

أُكتُب رزقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقيٌّ أَو سَعيدٌ ثُم يُنفَخُ فيه الرُّوحُ فَوالذي نَفسي بيَده إن أَحَدَكُم لَيَعمَلُ بعَمَل أَهل الجَنة حَتىٰ مَا يَكُونُ بَينَهُ وَبَينَهَا إلا ذرَاعٌ فَيَسبقُ عَلَيه الكتَابُ فَيَعمَلُ بعَمَل أَهل النار فَيَدخُلُ النارَ وَإن الرجُلَ لَيَعمَلُ بعَمَل أَهل النار حَتىٰ مَا يَكُونُ بَينَهُ وَبَينَهَا إلا ذرَاعٌ فَيَسبقُ عَلَيه الكتَابُ فَيَعمَلُ بعَمَل أَهل الجَنة فَيَدخُلُ الجَنةَ». وَالآثَارُ مثلَ هَذَا كَثيرَةٌ.

فَهَذَا يُقرُّ به أَكثَرُ القَدَرية، وَإنمَا يُنكرُهُ غُلَاتُهُم؛ كَالذينَ ذَكَرُوا لعَبد الله بن عُمَرَ في الحَديث الذي رَوَاهُ مُسلمٌ في أَول صَحيحه بحَيثُ قيلَ لَهُ: «قبلَنَا أَقوَامٌ يَقرَءُونَ القُرآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ العلمَ، يَزعُمُونَ أَن لَا قَدَرَ وَأَن الأَمرَ أُنُفٌ! قَال: فَإذَا لَقيتَ أُولَئكَ فَأَخبرهُم أَني بَريءٌ منهُم وَأَنهُم مني بُرَآءُ».

وَلهَذَا كَفَّرَ الأَئمةُ - كَمَالك وَالشافعيّ وَأَحمَد- مَن قَال: إن الله لَم يَعلَم أَفعَال العبَاد حَتىٰ يَعمَلُوهَا؛ بخلَاف غَيرهم من القَدَرية.

وَالمقصُودُ هُنَا: أَن جَمَاهيرَ المسلمينَ يُخَالفُونَ القَدَريةَ من المعتَزلَة وَغَيرهم، وَجَمَاهيرُ المسلمينَ أَيضًا يُقرُّونَ بالأَسبَاب التي جَعَلَهَا الله أَسبَابًا في خَلقه وَأَمره وَيُقرُّونَ بحكمَة الله -التي يُريدُهَا- في خَلقه وَأَمره.

وَيَقُولُونَ: كَمَا قَال الله في القُرآن حَيثُ قَال: ﴿وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحۡيَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا﴾ [البقرة:١٦٤]. وَقَال: ﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [الأعراف:٥٨]. وَمثلُ هَذَا كَثيرٌ في الكتَاب وَالسُّنة. وَجُمهُورُ المسلمينَ عَلَىٰ ذَلكَ يَقُولُونَ: إن هَذَا فُعلَ بهَذَا لَا يَقُولُونَ كَمَا يَقُولُ نفاة الأَسبَاب: فُعلَ عندَهَا لَا بهَا وَهَذه الأُمُورُ مَبسُوطَةٌ في غَير هَذَا المَوضع.

وَالمقصُودُ هُنَا: أَن «مَسأَلةَ التحسين وَالتقبيح» لَيسَت مُلَازمَةً لمسأَلة القَدَر.

وَإذَا عُرفَ هَذَا فَالناسُ في «مَسأَلة التحسين وَالتقبيح» عَلَىٰ ثَلَاثَة أَقوَالٍ: طَرَفَان وَوَسَطٌ.

الطَرَفُ الوَاحدُ: قَولُ مَن يَقُولُ بالحُسن وَالقُبح، وَيَجعَلُ ذَلكَ صفَاتٍ ذَاتيةً للفعل لَازمَةً لَهُ، وَلَا يَجعَلُ الشرعَ إلا كَاشفًا عَن تلكَ الصِّفَات لَا سَبَبًا لشَيء من الصِّفَات، فَهَذَا قَولُ المُعتَزلَة -وَهُوَ ضَعيفٌ-، وَإذَا ضُم إلَىٰ ذَلكَ قيَاسُ الربّ عَلَىٰ خَلقه فَقيلَ: مَا حَسُنَ من المَخلُوق حَسُنَ من الخَالق، وَمَا قَبُحَ من المَخلُوق قَبُحَ من الخَالق؛ تَرَتبَ عَلَىٰ ذَلكَ أَقوَال القَدَرية البَاطلَة، وَمَا ذَكَرُوهُ في التجويز وَالتعديل، وَهُم مُشَبّهَةُ الأَفعَال؛ يُشَبّهُونَ الخَالقَ بالمَخلُوق وَالمَخلُوقَ بالخَالق في الأَفعَال، وَهَذَا قَولٌ بَاطلٌ، كَمَا أَن تَمثيلَ الخَالق بالمَخلُوق وَالمَخلُوق

=

بالخَالق في الصفَات بَاطلٌ.

فَاليَهُودُ وَصَفُوا الله بالنقَائص التي يَتَنَزهُ عَنهَا فَشَبهُوهُ بالمَخلُوق: كَمَا وَصَفُوهُ بالفَقر وَالبُخل وَاللُّغُوب، وَهَذَا بَاطلٌ؛ فَإن الرب تَعَالىٰ مُنَزهٌ عَن كُلِّ نَقصٍ، وَمَوصُوفٌ بالكَمَال الذي لَا نَقصَ فيه، وَهُوَ مُنَزهٌ في صفَات الكَمَال أَن يُمَاثلَ شَيءٌ من صفَاته شَيئًا من صفَات المخلُوقينَ، فَلَيسَ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ في شَيءٍ من صفَاته؛ لَا في علمه وَلَا قُدرَته وَلَا إرَادَته وَلَا رضَاهُ وَلَا غَضَبه وَلَا خَلقه وَلَا استوَائه وَلَا إتيَانه وَلَا نُزُوله وَلَا غير ذَلكَ مما وَصَفَ به نَفسَهُ أَو وَصَفَهُ به رَسُولُهُ؛ بَل مَذهَبُ السلَف أَنهُم يَصفُونَ الله بمَا وَصَفَ به نَفسَهُ، وَمَا وَصَفَهُ به رَسُولُهُ من غَير تَحريفٍ وَلَا تعطيلٍ وَمن غَير تكييفٍ وَلَا تَمثيلٍ، فَلَا يَنفُونَ عَنهُ مَا أَثبَتَهُ لنَفسه من الصّفَات، وَلَا يُمَثلُونَ صفَاته بصفَات المَخلُوقينَ؛ فَالنافي مُعَطلٌ، وَالمُعَطلُ يَعبُدُ عَدَمًا، وَالمُشَبهُ مُمَثلٌ، وَالمُمَثلُ يَعبُدُ صَنَمًا. وَمَذهَبُ السلَف: إثبَاتٌ بلَا تَمثيلٍ وَتَنزيهٌ بلَا تَعطيلٍ، كَمَا قَالَ تَعَالىٰ: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾ وَهَذَا رَدٌّ عَلَىٰ المُمَثلَة. وَقَولُهُ: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ رَدٌّ عَلَىٰ المُعَطلَة.

وَأَفعَال الله لَا تُمَثلُ بأَفعَال المَخلُوقينَ، فَإن المَخلُوقينَ عَبيدُهُ؛ يَظلمُونَ وَيَأتُونَ الفَوَاحشَ، وَهُوَ قَادرٌ عَلَىٰ مَنعهم، وَلَو لَم يَمنَعهُم؛ لَكَانَ ذَلكَ قَبيحًا منهُ، وَكَانَ مَذمُومًا عَلَىٰ ذَلكَ.

وَالربُّ تَعَالىٰ لَا يَقبُحُ ذَلكَ منهُ لِمَا لَهُ في ذَلكَ من الحكمَة البَالغَة وَالنّعمَة السابغَة؛ هَذَا عَلَىٰ قَول السلَف وَالفُقَهَاء وَالجمهُور الذينَ يُثبتُونَ الحكمَةَ في خَلق الله وَأَمره.

وَمَن قَالَ: إنهُ لَا يَخلُقُ شَيئًا بحكمَة وَلَا يَأمُرُ بشَيء بحكمَة ؛ فَإنهُ لَا يُثبتُ إلا مَحضَ الإرَادَة التي تُرَجّحُ أَحَدَ المُتَمَاثلَين عَلَىٰ الآخَر بلَا مُرَجّحٍ؛ كَمَا هُوَ أَصلُ ابن كُلَّابٍ وَمَن تَابَعَهُ، وَهُوَ أَصلُ قَولَي القَدَرية والجهمية.

وَأَما الطرَفُ الآخَرُ في «مَسألَة التحسين وَالتقبيح»: فَهُوَ قَولُ مَن يَقُولُ: إن الأَفعَال لَم تَشتَمل عَلَىٰ صفَاتٍ هيَ أَحكَامٌ وَلَا عَلَىٰ صفَاتٍ هيَ علَلٌ للأَحكَام؛ بَل القَادرُ أَمَرَ بأَحَد المُتَمَاثلَين دُونَ الآخَر لمَحض الإرَادَة لَا لحكمَة وَلَا لرعَايَة مَصلَحَةٍ في الخَلق وَالأَمر.

وَيَقُولُونَ: إنهُ يَجُوزُ أَن يَأمُرَ الله بالشّرك بالله وَيَنهَىٰ عَن عبَادَته وَحدَهُ، وَيَجُوزُ أَن يَأمُرَ بالظُّلم وَالفَوَاحش وَيَنهَىٰ عَن البرّ وَالتقوَىٰ، وَالأَحكَامُ التي تُوصَفُ بهَا الأَحكَامُ مُجَردُ نسبَةٍ وَإضَافَةٍ فَقَط، وَلَيسَ المَعرُوفُ في نَفسه مَعرُوفًا عندَهُم وَلَا المُنكَرُ في نَفسه مُنكَرًا عندَهُم.

بَل إذَا قَال: ﴿يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ

=

﴿ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف:١٥٧]. فَحَقِيقَةُ ذَلكَ عندَهُم أنهُ يَأمُرُهُم بمَا يَأمُرُهُم وَيَنهَاهُم عَما يَنهَاهُم وَيُحلُّ لَهُم مَا يُحلُّ لَهُم وَيُحَرّمُ عَلَيهم مَا يُحَرّمُ عَلَيهم بَل الأَمرُ وَالنهيُ وَالتحليلُ وَالتحريمُ لَيسَ في نَفس الأَمر عندَهُم لَا مَعرُوفٌ وَلَا مُنكَرٌ وَلَا طَيّبٌ وَلَا خَبيثٌ؛ إلا أَن يُعَبّرَ عَن ذَلكَ بمَا يُلَائمُ الطّبَاعَ، وَذَلكَ لَا يَقتَضي عندَهُم كَونَ الربّ يُحبُّ المَعرُوفَ وَيُبغضُ المُنكَرَ.

فَهَذَا القَولُ وَلَوَازمُهُ هُوَ أَيضًا قَولٌ ضَعيفٌ مُخَالفٌ للكتَاب وَالسُّنة وَلإجمَاع السلَف وَالفُقَهَاء مَعَ مُخَالفَته أيضًا للمَعقُول الصريح؛ فَإن الله نَزّهَ نَفسَهُ عَن الفَحشَاء، فَقَال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ﴾ [الأعراف:٢٨]، كَمَا نَزهَ نَفسَهُ عَن التسويَة بَينَ الخَير وَالشرّ فَقَال تَعَالىٰ: ﴿أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجۡعَلَهُمۡ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءٗ مَّحۡيَاهُمۡ وَمَمَاتُهُمۡۚ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ﴾ [الجاثية:٢١]، وَقَال: ﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ ٣٥ مَا لَكُمۡ كَيۡفَ تَحۡكُمُونَ﴾ [القلم:٣٥-٣٦]، وَقَال: ﴿أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلۡمُفۡسِدِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلۡمُتَّقِينَ كَٱلۡفُجَّارِ﴾ [ص:٢٨].

وَعَلَىٰ قَول النُّفَاة: لَا فَرقَ في التسويَة بَينَ هَؤُلَاء وَهَؤُلَاء، وَبَينَ تَفضيل بَعضهم عَلَىٰ بَعضٍ لَيسَ تَنزيهُهُ عَن أَحدهمَا بأَولَىٰ من تَنزيهه عَن الآخَر، وَهَذَا خلَافُ المَنصُوص وَالمَعقُول.

وَقَد قَال الله تَعَالىٰ: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام:١٢٤]، وَعندَهُم تَعَلُّقُ الإرسَال بالرسُول كَتَعَلُّق الخطَاب بالأَفعَال لَا يَستَلزمُ ثُبُوتَ صفَةٍ لَا قَبلَ التعَلُّق وَلَا بَعدَهُ، وَالفُقَهَاءُ وَجُمهُورُ المُسلمينَ يَقُولُونَ: الله حَرمَ المُحَرمَات فَحُرّمَت وَأَوجَبَ الوَاجبَات فَوَجَبَت، فَمَعَنَا شَيئَان: إيجَابٌ وَتَحريمٌ، وَذَلكَ كَلَامُ الله وَخطَابُهُ. وَالثاني: وُجُوبٌ وَحُرمَةٌ. وَذَلكَ صفَةٌ للفعل.

وَالله تَعَالىٰ عَليمٌ حَكيمٌ عَلمَ بمَا تَتَضمنُهُ الأَحكَامُ من المَصَالح فَأَمَرَ وَنَهَىٰ لعلمه بمَا في الأَمر وَالنهي وَالمَأمُور وَالمَحظُور من مَصَالح العبَاد وَمَفَاسدهم، وَهُوَ أَثبَتَ حُكمَ الفعل، وَأَما صفَتُهُ فَقَد تَكُونُ ثَابتَةً بدُون الخطَاب، وَقَد ثَبَتَ بالخطَاب وَالحكمَة الحَاصلَة من الشرَائع ثَلَاثَةُ أَنوَاع:

أَحَدُهَا: أَن يَكُونَ الفعلُ مُشتَملًا عَلَىٰ مَصلَحَةٍ أَو مَفسَدَةٍ وَلَو لَم يَرد الشرعُ بذَلكَ، كَمَا يَعلَمُ أَن العَدلَ مُشتَملٌ عَلَىٰ مَصلَحَة العَالم، وَالظُّلمَ يَشتَملُ عَلَىٰ فَسَادهم، فَهَذَا النوعُ هُوَ حَسَنٌ وَقَبيحٌ، وَقَد يُعلَمُ بالعَقل وَالشرع قُبحُ ذَلكَ لَا أَنهُ أَثبَتَ للفعل صفَةً لَم تَكُن؛ لَكن لَا يَلزَمُ من حُصُول هَذَا القُبح أَن يَكُونَ فَاعلُهُ مُعَاقَبًا في الآخرَة إذَا لَم يَرد شَرعٌ بذَلكَ، وَهَذَا مما غَلطَ فيه غُلَاةُ القَائلينَ بالتحسين وَالتقبيح؛ فَإنهُم قَالوا: إن العبَادَ يُعَاقَبُونَ عَلَىٰ أَفعَالهم القَبيحَة وَلَو لَم

وقالَ الأشعريُّ: الوعد والوعيد كلامه الأزلي وكل من نجا واستوجب الثواب فبوعده وكل من هلك فبوعيده، فلا يجب عليه شيء من قضية العقل.

وقالت المعتزلةُ: أمر الله ونهىٰ بكلام محدث؛ فمن نجا فبفعله ومن هلك فبفعله.

يَبعَث إليهم رَسُولًا؛ وَهَذَا خلَافُ النصِّ، قَال تَعَالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]، وَقَال تَعَالىٰ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥]، وَقَال تَعَالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾ [القصص:٥٩]، وَقَال تَعَالىٰ: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ ﴿٩﴾ وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الملك:٨-١٠].

وَفي الصحيحَين عَن النبيِّ ﷺ أنهُ قَال: «مَا أَحَدٌ أَحب إليه العُذرُ من الله من أَجل ذَلكَ أَرسَلَ الرُّسُلَ مُبَشّرينَ وَمُنذرينَ».

وَالنُّصُوصُ الدالةُ عَلَىٰ أَن الله لَا يُعَذِّبُ إلا بَعدَ الرِّسَالة كَثيرَةٌ تَرُدُّ عَلَىٰ مَن قَال من أَهل التحسين وَالتقبيح: إن الخَلقَ يُعَذبُونَ في الأَرض بدُون رَسُولٍ أُرسلَ إليهم.

النوعُ الثاني: أَن الشارعَ إذَا أَمَرَ بشَيء صَارَ حَسَنًا وَإذَا نَهَىٰ عَن شَيءٍ صَارَ قَبيحًا، وَاكتَسَبَ الفعلُ صفَةَ الحُسن وَالقُبح بخطَاب الشارع.

والنوعُ الثالثُ: أَن يَأمُرَ الشارعُ بشَيء ليَمتَحنَ العَبدَ هَل يُطيعُهُ أَم يَعصيه، وَلَا يَكُونُ المُرَادُ فعلَ المَأمُور به كَمَا أَمَرَ إبرَاهيمَ بذَبح ابنه، فَلَما أَسلَمَا وَتَلهُ للجَبين حَصَلَ المَقصُودُ فَفَدَاهُ بالذبح، وَكَذَلكَ حَديثُ أَبرَصَ وَأَقرَعَ وَأَعمَىٰ لَما بَعَثَ الله إليهم مَن سَأَلهُم الصدَقَةَ، فَلَما أَجَابَ الأَعمَىٰ قَال المَلَكُ: أَمسك عَلَيكَ مَالكَ فَإنمَا أُبتُليتُم؛ فَرَضيَ عَنكَ وَسَخطَ عَلَىٰ صَاحبَيك.

فَالحكمَةُ مَنشَؤُهَا من نَفس الأَمر لَا من نَفس المَأمُور به، وَهَذَا النوعُ وَالذي قَبلَهُ لَم يَفهَمهُ المُعتَزلَةُ؛ وَزَعَمَت أَن الحُسنَ وَالقُبحَ لَا يَكُونُ إلا لمَا هُوَ مُتصفٌ بذَلكَ بدُون أَمر الشارع.

وَالأَشعَريةُ ادَّعَوا: أَن جَميعَ الشريعَة من قسم الامتحَان، وَأَن الأَفعَال لَيسَت لَهَا صفَةٌ لَا قَبلَ الشرع وَلَا بالشرع؛ وَأَما الحُكَمَاءُ وَالجُمهُورُ فَأَثبَتُوا الأَقسَامَ الثلَاثَةَ، وَهُوَ الصوَابُ». اهـ

الجهميَّة[١]: أصحابُ جَهم بن صَفوان، أول ظهور بدعته بترمذ إلىٰ أن قتله سالم ابن أحوز المازني بمرو في آخر مُلك بني أمية.

قال جَهمٌ: لا يجوزُ أن يوصفَ الباري بصفة يوصَفُ بها خلقه؛ لأنه يكون تشبيهًا فنفىٰ كونه حيًّا عالمًا وأثبت كَونه قادرًا فَاعلاً خالقًا فثُبت[٢] للباري عُلومًا حادثةً لا في مَحَلٍّ.

قال: لا يجوز أن يعلم الشيء قبل خلقه؛ لأنه لو علم ثم خلق إن بقي علمه فقد تغير وإن لم يبق فقد حدث.

وقال: الإنسان مَجبور في أفعاله لا قدرة له ولا إرادة ولا اختيار، وإنما يخلق الله فيه بحسب ما يخلق في الجمادات.

وقال: إن حركات أهل [الخُلدَين][٣] تنقطع، والجنة والنار تفنيان بعد دخول أهلهما فيهما.

وقال: إيمانُنا كإيمان جبريل، وينفي الرؤيةَ ويقول بخَلق القرآن، ويوجب المعارف بالعقل[٤] قبل السَّمع[٥].

الجبرية[٦]: هم الذين لا يُثبتون للعبد فعلاً ولا قدرة علىٰ الفعل أصلاً، ومنهم من توسط وأثبت له قُدرة غير مؤثرة فمن أثبت قدرة ولها أثر ما وسماه كسبًا فليس بجبري[٧]؛

(١) انظر: الفرق بين الفرق (ص١٨٦-١٨٧)، والملل والنحل (١/ ٨٤-٨٦).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) في (خ): «الخلين»، والمثبت من (ط)، ولعله الصواب.

وأهلُ الخلدين: أهل الجنة الخالدون فيها، وأهل النار الخالدون فيها.

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) انظر: الفرق بين الفرق (ص١٨٦).

(٦) انظر: الملل والنحل (١/ ٨٤).

(٧) في (ط): «يجري».

وإنما الجبري[١] من يجعل حركات العبد كحركات الشجر، فأما من فرَّق بين حركات المرتعش والحركات الاختيارية فليس بجَبري[٢][٣].

النجارية: أصحاب الحسين بن محمد النجار البصري، وهم فرقٌ:

زَعفرانية: أصحاب أبي عبد الله الزعفراني الرازي، وبرغوثية، ومستدركة، وبإسحاقية، وباذنجانية.

وقال النجار: كلام الله مخلوقٌ، وهو إذا قُرئ فهو عَرَض، وإذا كُتب فهو جسمٌ.

[٨/ أ] **وقال**: الباري تعالىٰ بكل مكان ذاتًا لا بمعنىٰ العلم.

وقال: يستحيل رؤية الله تعَالىٰ أبدًا.

وقال: إن الله عالم لذاته قادر لذاته وكذا سائر الصفات.

وقال: يستحيل قتل الأنبياء، ولا يجوز علىٰ الأنبياء الصغائر ولا تجوز عليهم الأمراض الشديدة المنفِّرة، ولا يجوز عليهم العمىٰ، وينكر كرامات الأولياء أصلاً، وينكر عذاب القبر وسؤال منكر ونكير، وينكر خوارق العادة من السحر ووجوده، والغول وأمثاله[٤].

ومنهم **الضِّرَارية**: أصحاب ضِرار بن عمرو وحفص الفَرد، قالوا: العَرَض يبقىٰ زمانين وهو يصير جسمًا، ويصلحُ للإمامة غير قُرشي[٥].

المُرجِئة: قال النبي ﷺ: **«صنفَان من أمتي ليس لهم في الإسلام نصيبٌ: المرجئةُ والقدريَّةُ»**، قيل: يا رسولَ الله، مَنِ المرجئة؟ قال: **«الذين يقُولون: الإيمانُ قولٌ بلا عملٍ»**.

---

(١) في (ط): «الجري».

(٢) في (ط): «يجري».

(٣) المصدر السابق نفسه، والفرق الإسلامية (ص٦٤-٦٦).

(٤) انظر: الفرق بين الفرق (ص١٨٣-١٨٤).

(٥) انظر: البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (ص٣٧).

قيل: يا رسول الله، ومَن القدرية؟ قال: «الذين يقولون: لم يقدِّر الله الشرَّ»[1].

ونقولُ: اعلم أن الإرجَاءَ في اللغة علىٰ وجهَين:

يكونُ بمعنىٰ التَّأخير؛ قال تعالىٰ: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ [الأعراف:١١١]. أي: أخِّره. وقال: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:١٠٦].

يكون أفعَالاً من الرجاء، يُقال: رجاه، وأرجىٰ، ورجا، وترجىٰ، وارتجىٰ، وبمعنىٰ الرجاء المقصود، وهو الناحية[2].

وهم أربعُ طبقات: مُرجئة الخوارج، ومُرجئة القدرية، ومُرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة، يقال لهم: مُرجئة السنة[3]، ويُعَدُّ منهم: الحسن بن محمد بن علي[4]،

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢١٤٩)، وابن ماجه (٦٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
دون قولهم: «يا رسول الله، من المرجئة...» إلخ.
وضعفه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ضعيف سنن الترمذي.

(٢) جملة: «المقصود، وهو الناحية» ساقطة من (ط).

(٣) وهذه تسمية باطلة؛ زَلَّ بها قلم المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فلا يوجد ما يسمىٰ بمُرجئة السنة، وإنما الإرجاءُ كلُّه بدعة وضلالة، وإنما هناك ما يُسمىٰ بمُرجئة الفقهاء، وهو مقصوده رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٤) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني، وأبوه يُعرف بابن الحنفية.
قال مصعب الزبيري ومغيرة بن مقسم وعثمان بن إبراهيم الحاطبي: هو أول من تكلم في الإرجاء.
قال الحافظ ابن حجر: «المراد بالإرجاء الذي تكلم الحسن بن محمد فيه غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان...». ثم أورد الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يدل علىٰ ذلك من كلامه، ثم قال: «فمعنىٰ الذي تكلم فيه الحسن أنه كان يرىٰ عدم القطع علىٰ إحدىٰ الطائفتين المقتتلتين في الفتنة بكونه مخطئًا أو مُصيبًا، وكان يرىٰ أنه يُرجئ الأمر فيهما، وأما الإرجاء الذي يتعلق بالإيمان فلم يعرج عليه، فلا يلحقه بذلك عاب، والله أعلم». اهـ تهذيب التهذيب (٢/ ٢٧٦ - ٢٧٧).
وعليه فإدخال المصنف له فيمن يرىٰ الإرجاء في الإيمان ليس بصحيح.

وسعيد بن جبير[١]، وطلق بن حبيب[٢]، وعمرو بن مرة[٣]، ومحارب بن دثار[٤]،

(١) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوَالبي مولاهم، أبو محمد، ويُقال: أبو عبد الله الكوفي.
قال أبو قاسم الطبري: هو ثقة إمام حجة، قُتل في شعبان سنة خمس وتسعين وهو ابن (٤٩) سنة.
وقال أبو الشيخ: قتله الحجاج صَبرًا سنة (٥٩). انظر: تهذيب التهذيب (٤/ ١١-١٣).
* وإدخال سعيد بن جبير -رحمه الله تعالىٰ- فيمن يرىٰ الإرجاء باطلٌ؛ فإنَّ سعيد بن جبير كان بعيدًا مبرأً من الإرجاء كثيره وقليله؛ فقد أخرج البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٥٩)، والصغير (١/ ٢٢٦)، وابن سعد في الطبقات الكبرىٰ (٧/ ٢٢٧)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٧): عن سعيد بن راشد قال: جلس أبو حنيفة إلىٰ أيوب فقال: حدثني سالم الأفطس أن سعيد بن جبير كان يرىٰ الإرجاء! فقال له أيوب: كذَبتَ. قال لي سعيد بن جبير: «لا تُجالس طلقًا فإنه مُرجِئ».
فكيف يحذر من الجلوس إلىٰ المرجئة ثم يكون هو منهم؟!
وانظر ترجمة طلق بن حبيب الآتية، وانظر: التنكيل، للمعلمي اليماني (١/ ٤٤٤).

(٢) طلق بن حبيب العَنَزي البصري.
قال أبو حاتم: صدوق في الحديث، وكان يرىٰ الإرجاء. وقال حماد بن زيد عن أيوب: قال لي سعيد بن جبير: لا تجالسه. قال حماد: وكان يرىٰ الإرجاء.
وقال أبو زرعة: كوفي سمع ابن عباس وهو ثقة، لكن كان يرىٰ الإرجاء. وقال ابن سعد: كان مرجيًا. مات بعد التسعين. انظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٢٧-٢٨).

(٣) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق بن الحارث بن سلمة بن كعب بن وائل بن جمل بن كنانة بن ناجية بن مراد الجَمَلي المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمىٰ.
قال أبو حاتم: صدوق ثقة كان يرىٰ الإرجاء. وقال ابن حبان: كان مرجئًا. مات سنة ست عشرة ومائة. انظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٨٩-٩٠).

(٤) محارب بن دثار بن كردوس السدوسي، أبو دثار، ويُقال: أبو مطرف، ويقال: أبو كردوس، ويقال: أبو النضر، الكوفي القاضي.
قال ابن سعد: كان من المرجئة الأولىٰ الذين يرجئون عليًّا وعثمان ولا يشهدون فيهما بشيء، وهذا يدل علىٰ أن إدخاله في مرجئة الإيمان غلط من المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ، مات سنة ست عشرة ومائة. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٥-٤٦).

ومقاتل بن سليمان[1]، وعمر بن ذر[2]، وحماد بن أبي سليمان[3]، ومدارُ مذهبهم

(١) مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخراساني، أبو الحسن البلخي، صاحب التفسير.
وقال أبو حاتم: متروك الحديث. وقال النسائي: كذاب. وقال في موضع آخر: الكذابون المعروفون بوضع الحديث على رسول الله ﷺ أربعة: إبراهيم بن أبي يحيى بالمدينة، ومقاتل بخُراسان، ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام، والواقدي ببغداد.
وقال ابن حبان: كان يأخذ عن اليهود والنصارى علم القرآن الذي يوافق كتبهم، وكان مشبهًا يُشبه الرب ﷻ بالمخلوقين، وكان يكذب مع ذلك في الحديث.
قال أبو حنيفة: أتانا من المشرق رأيان خبيثان: جهم معطِّل، ومُقاتل مُشبه.
وقال محمد بن سماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة: أفرط جهم في النفي حتى قال: إنه ليس بشيء، وأفرط مقاتل في الإثبات حتى جعل الله تعالى مثل خلقه.
وقال عبد الله ابن أبي القاضي الخوارزمي: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: أخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير -يعني: في البدعة والكذب-: جهم ومقاتل وعمر بن صبح.
وقال أحمد بن سَيَّار المروزي: كان من أهل بلخ، تحول إلى مرو وخرج إلى العراق فمات بها، وهو متهم متروك الحديث مهجور القول، وكان يتكلم في الصفات بما لا يحل ذكره. مات سنة خمسين ومائة. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٤٩-٢٥٤).

(٢) عمر بن ذَر بن عبد الله بن زُرَارة الهمداني المرهبي، أبو ذر الكوفي.
قال العجلي: كان ثقة بليغًا، وكان يرى الإرجاء. وقال أبو داود: كان رأسًا في الإرجاء. وقال أبو حاتم: كان صدوقًا، وكان مُرجئًا لا يُحتج بحديثه.
وقال يعقوب بن سفيان: ثنا أبو عاصم: أبو ذر كوفي ثقة مرجئ. وقال ابن خراش: صدوق من خيار الناس وكان مرجئًا. وعن يحيى بن سعيد القطان ما يدل على أنه كان رأسًا في الإرجاء.
وقال ابن سعد: قال محمد بن عبد الله الأسدي. توفي سنة (١٥٣) وكان مرجئًا؛ فمات فلم يشهده الثوري وكان ثقة إن شاء الله كثير الحديث، قيل: مات سنة (٥٠)، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٣٩٠-٣٩١).

(٣) حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري، مولاهم، أبو إسماعيل، الكوفي الفقيه.
=

على مسائل الإيمان.

الأول: الإيمانُ ما هو؟

الثاني: الإيمان والإسلام غَيران أم مُتَّحدان؟

الثالث: الإيمان هل يزيد وينقص أم لا يزيد ولا ينقص؟

الرابع: هل يجوز الاستثناء في الإيمان أم لا؟

أما الأول: فنقول: الإيمان في اللغة: التصديق، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف:١٧]. أي: بمصدق لنا.

وعند الأصوليين: قالت الأشعرية: الإيمانُ هو التصديق بالقلب، والعملُ والإقرار فروعه.

وقالت الكَرَّامية: الإيمان هو الإقرار باللسان، وإن لم يكن معه التصديق بالقلب.

وقالت الحنَابلة وأهلُ [٨/ ب] الحديث: الإيمانُ: الإقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالأركان؛ فعندهم الإيمان مجموع القول والعمل والنية.

وقالت المرجئة: الإيمان مجرد التصديق، والإقرار شرط إجراء الأحكام عليه، والعمل ليس من الإيمان؛ فعلىٰ هذا سُمُّوا جبرية مرجئة؛ لأنهم أخَّروا العمل عن الإيمان، وهؤلاء مُرجئة السنة[1]، وهم المرجئة الخالصة.

=

قال النسائي: ثقة إلا أنه مرجئ. وقال ابن حبان: كان مرجئًا وكان لا يقول بخلق القرآن وينكر علىٰ من يقوله.

وقال سفيان الثوري: كان الأعمش يلقىٰ حمادًا حين تكلم في الإرجاء فلم يكن يسلِّم علَيه.

وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث واختلط في آخر أمره، وكان مُرجئًا. مات سنة (١٢٠).

انظر: تهذيب التهذيب (٣/ ١٤-١٥).

(١) تقدَّم القولُ بأن الإرجاء كلَّه بدعة وضلالة، وليس هناك ما يسمىٰ بمرجئة السُّنة، وإنما هؤلاء يُسمَّون مرجئة الفقهاء.

أما مُرجئة البدعة فهم الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكُفر طاعة، وعلىٰ هذا سُمُّوا من الرجاء؛ لأنهم يَرجُون الجنة مع الإصرار علىٰ المعاصي واستحلالها.

أما حجةُ من يقول بأن الإيمان هو التصديق وليس العمل والإقرار من أصله: فالكتاب والسنة والحكم:

أما الكتاب: فقوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [الكهف:٣٠]. عطف العمل علىٰ الإيمان والمعطوف غير المعطوف عليه[1].

---

(١) وأما كونُ عطفِ العمل علىٰ الإيمان يقتضي المغَايرة؛ فلا يكون العملُ داخلاً في مُسمىٰ الإيمان: فلا شكَّ أن الإيمان تارة يُذكر مطلقًا عن العمل وعن الإسلام، وتارة يُقرَن بالعمل الصالح، وتارة يُقرَن بالإسلام.

وقد ذكر شيخ الإسلام كلامًا حول هذه المسألة في «مجموع الفتاوىٰ»، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ في (٧/ ١٦٠-١٦١): «ومما يدل من القرآن علىٰ أن الإيمان المطلق مستلزم للأعمال قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُواْ بِهَا خَرُّواْ سُجَّدًا وَسَبَّحُواْ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [السجدة:١٥]. فنفىٰ الإيمان عن غير هؤلاء، فمن كان إذا ذُكِّر بالقرآن لا يفعل ما فرضه الله عليه من السجود لم يكن من المؤمنين، وسجود الصلوات الخمس فرض باتفاق المسلمين، وأما سجود التلاوة ففيه نزاع، وقد يحتج بهذه الآية مَن يُوجبه لكن ليس هذا موضع بسط هذه المسألة، فهذه الآية مثل قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [الحجرات:١٥]. وقوله: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال:٢]. وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ﴾ [النور:٦٢]. ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ [التوبة:٤٣-٤٥].

=

=

وهذه الآية مثل قوله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة:٢٢]. وقوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة:٨١]. بيَّن سبحانه أن الإيمان له لوازم وله أضداد موجودة تستلزم ثبوت لوازمه وانتفاء أضداده، ومن أضداده موادة من حادَّ الله ورسوله، ومن أضداده استئذانه في ترك الجهاد، ثم صرح بأن استئذانه إنما يصدر من الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر، ودلَّ قوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾ علىٰ أن المتقين هم المؤمنون.

ومن هذا الباب قوله ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**». وقوله: «**لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه**». وقوله: «**لا تؤمنوا حتىٰ تحابوا**». وقوله: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**». وقوله: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه**». وقوله: «**من غشنا فليس منا، ومن حمل علينا السلاح فليس منا**».

وأما إذا قُيِّد الإيمان فقُرِنَ بالإسلام أو بالعمل الصالح فإنه قد يراد به ما في القلب من الإيمان باتفاق الناس، وهل يراد به أيضًا المعطوف عليه؟ ويكون من باب عطف الخاص علىٰ العام أو لا يكون حين الاقتران داخلًا في مسماه، بل يكون لازمًا له علىٰ مذهب أهل السنة أو لا يكون بعضًا ولا لازمًا هذا فيه ثلاثة أقوال للناس ...». اهـ

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ١٧٢): «وعطف الشيء علىٰ الشيء في القرآن وسائر الكلام يقتضي مغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، مع اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم الذي ذكر لهما، والمغايرة علىٰ مراتب:

* **أعلاها: أن يكونا متباينين ليس أحدهما هو الآخر ولا جزؤه ولا يُعرف لزومه له**؛ كقوله: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الفرقان:٥٩] ونحو ذلك، وقوله: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة:٩٩]. وقوله: ﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران:٣-٤]. وهذا هو الغالب، ويليه أن يكون بينهما لزوم كقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾ [البقرة:٤٢]. وقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء:١١٥]. وقوله: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء:١٣٦]. فإن من كَفَرَ بالله فقد كَفَرَ بهذا كله، فالمعطوف لازم للمعطوف عليه، وفي الآية التي قبلها المعطوف عليه

=

....

=

لازم، فإنه مَن يُشاقق الرسولَ من بعد ما تبيَّن له الهدىٰ؛ فقد اتَّبع غير سبيل المؤمنين.

وفي الثاني نزاع.

وقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا ٱلْحَقَّ﴾ هما متلازمان، فإن من لبَّس الحق بالباطل فجعله ملبوسًا به خفي من الحق بقدر ما ظهر من الباطل، فصار ملبوسًا، ومن كتم الحق احتاج أن يقيم موضعه باطلًا فيلبس الحق بالباطل، ولهذا كان كل مَن كَتَمَ من أهل الكتاب ما أنزل الله فلابد أن يظهر باطلًا، وهكذا أهل البدع لا تجد أحدًا ترك بعض السنة التي يجب التصديق بها والعمل إلَّا وقع في بدعة، ولا تجد صاحب بدعة إلَّا ترك شيئًا من السنة.

والثالث: عطف بعض الشيء عليه؛ كقوله: ﴿حَٰفِظُوا عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب:٧]. وقوله: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة:٩٩].

والرابع: عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين؛ كقوله: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١ ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝٣ وَٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلْمَرْعَىٰ﴾ [الأعلى:١-٤]. وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة:٣-٤]». اهـ

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ١٧٩): «فإذا تبيَّن هذا، فلفظ الإيمان إذا أطلق في القرآن والسنة يراد به ما يراد بلفظ «البر»، وبلفظ «التقوىٰ»، وبلفظ «الدين» كما تقدم، فإن النبي بيَّن: «**أن الإيمان بضع وسبعون شعبة: أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذىٰ عن الطريق**»، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان، وكذلك لفظ: «البر» يدخل فيه جميع ذلك إذا أُطلق، وكذلك لفظ: «التقوىٰ»، وكذلك لفظ: «الدين أو دين الإسلام»، وكذلك روي أنهم سألوا عن الإيمان؛ فأنزل الله هذه الآية: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة:١٧٧] الآية.

وقد فُسِّر البر بالإيمان، وفُسِّر بالتقوىٰ، وفُسِّر بالعمل الذي يُقرب إلىٰ الله، والجميع حق، وقد روي مرفوعًا إلىٰ النبي أنه فسَّر البر بالإيمان». اهـ

ثم أورد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما ورد عن السلف من الأدلة في ذلك، ثم قال في (٧/ ١٨١): «**والمقصود هنا:** أنه لم يثبت المدح إلا علىٰ إيمان معه العمل، لا علىٰ إيمان خالٍ عن عمل، فإذا عرف أن الذم والعقاب واقع في ترك العمل كان بعد ذلك نزاعهم لا فائدة فيه، بل يكون نزاعًا لفظيًّا مع

=

وأما السنة: ففي حديث جبريل في صحيح مسلم في حديث الأعرابي الذي جاء إلىٰ النبيﷺ شديد بياض الثياب... إلىٰ أن قال: ما الإحسان؟ قال: «**أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»، ثم قال رسول اللهﷺ: «**هذا جبريل أتاكم يعلمكم معالم الدين**»[1]. قالوا: فلمَّا لم يذكر العمل في جواب الإيمان علمنا أنه ليس من أصله.

=

أنهم مخطئون في اللفظ مخالفون للكتاب والسنة، وإن قالوا: إنه لا يضره ترك العمل؛ فهذا كفر صريح، وبعض الناس يحكي هذا عنهم وأنهم يقولون: إن الله فرض علىٰ العباد فرائض ولم يُرِدْ منهم أن يعملوها ولا يضرهم تركها، وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون: لا يدخل النار من أهل التوحيد أحدٌ، لكن ما علمت معينًا أحكي عنه هذا القول، وإنما الناس يحكونه في الكتب ولا يعينون قائله، وقد يكون قول من لا خلاق له، فإن كثيرًا من الفسَّاق والمنافقين يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب أو مع التوحيد، وبعض كلام الرَّادِّين علىٰ المرجئة وصفهم بهذا». اهـ

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في (٧/ ٢٠٢): «فعلىٰ قول هؤلاء يقال: الأعمال الصالحة المعطوفة علىٰ الإيمان دخلت في الإيمان وعطف عليه عطف الخاص علىٰ العام؛ إما لذكره خصوصًا بعد عموم؛ وإما لكونه إذا عطف كان دليلًا علىٰ أنه لم يدخل في العام، وقيل: بل الأعمال في الأصل ليست من الإيمان، فإن أصل الإيمان هو ما في القلب، ولكن هي لازمة له، فمن لم يفعلها كان إيمانه منتفيًا؛ لأن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، **لكن صارت بعُرْفِ الشارع داخلة في اسم الإيمان إذا أطلق كما تقدم في كلام النبي، فإذا عُطفت عليه ذُكرت لئلا يظن الظانّ أن مجرد إيمانه بدون الأعمال الصالحة اللازمة للإيمان يوجب الوعد، فكان ذكرها تخصيصًا وتنصيصًا ليعلم أن الثواب الموعود به في الآخرة وهو الجنة بلا عذاب لا يكون إلا لمن آمن وعمل صالِحًا**، لا يكون لمن ادَّعىٰ الإيمان ولم يعمل، وقد بيَّن سبحانه في غير موضع أن الصادق في قوله: «آمنت» لابد أن يقوم بالواجب، وحصر الإيمان في هؤلاء يدل علىٰ انتفائه عمن سواهم». اهـ

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

واستدلالهم بهذا الحديث علىٰ ما ذهبوا إليه ليس بصحيح وذلك لأن الحديث فيه الكلام عن ثلاث مراتب: الإسلام، والإيمان، والإحسان.

=

....

=

فاعلم أن الإسلام والإيمان إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا؛ بمعنى: أنه إذا قرن أحدهما بالآخر؛ كان المراد من معنى الإسلام غير المراد من معنى الإيمان؛ وإذا انفرد أحدهما عن الآخر، شمل كل منهما الآخر.

وفي الحديث الآخر -وهو حديث وفد عبد القيس-: وفيه: «**أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا الخمس من المغنم**». وهذه من أعمال الجوارح ولا شك، ودخلت في مسمى الإيمان، وإذا اجتمع الإسلام والإيمان، فإن الإسلام هو الأعمال الظاهرة، والإيمان هو الأعمال الباطنة.

فحقيقة الإيمان أنه: قول وعمل واعتقاد؛ كما هو عند أهل السنة والجماعة، وضلت المرجئة فيما ادَّعته من عدم دخول الأعمال في الإيمان.

قال ابنُ القيِّم في «عدة الصابرين» (ص٨٨-٨٩): «إن الإيمان قول وعمل، والقول قول القلب واللسان، والعمل عمل القلب والجوارح، وبيان ذلك أن من عرف الله بقلبه ولم يقر بلسانه لم يكن مؤمنًا، كما قال عن قوم فرعون: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل:١٤].

وكما قال عن قوم عاد وقوم صالح: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَا وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَٰكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [العنكبوت:٣٨].

وقال موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الإسراء:١٠٢]. فحصل قول القلب لهؤلاء وهو المعرفة والعلم، ولم يكونوا بذلك مؤمنين.

وكذلك من قال بلسانه ما ليس في قلبه لم يكن بذلك مؤمنًا بل كان من المنافقين، وكذلك من عرف بقلبه وأقر بلسانه لم يكن بمجرد ذلك مؤمنًا حتى يأتي بعمل القلب من الحب والبغض والموالاة والمعاداة، فيحب الله ورسوله ويوالي أولياء الله ويعادي أعداءه، ويستسلم بقلبه لله وحده، وينقاد لمتابعة رسوله وطاعته والتزام شريعته ظاهرًا وباطنًا، وإذا فعل ذلك لم يكف في كمال إيمانه حتى يفعل ما أمر به.

فهذه الأركان الأربعة هي أركان الإيمان التي قام عليها بناؤه، وهي ترجع إلى علم وعمل، ويدخل في العمل كف النفس الذي هو متعلق النهي، وكلاهما لا يحصل إلا بالصبر، فصار الإيمان نصفين: أحدهما الصبر، والثاني متولد عنه من العلم والعمل». اهـ

وقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وينقاد لمتابعة رسوله وطاعته والتزام شريعته ظاهرًا وباطنًا**»: يتبين

=

وأما الحكم: فإنا أجمعنا أن الكافر إذا صدق بالقلب وأتىٰ بالإقرار ومات قبل أن يجب عليه العمل فإنه يجري عليه جميع أحكام الإيمان إلا أن العمل من فروعه حتىٰ لا يكمل بدون العمل لأنه ﷺ جعله من الإسلام، ولا يتم الإيمان بدون الإسلام[(١)].

وأما حجَّة من يقول: الإيمان مجردُ الإقرار فالكتاب والسنة:

أما الكتاب: فقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِهِۦٓ﴾ إلىٰ قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ﴾[القصص:٥٣-٥٤].

=

منه أن الحكم علىٰ كل أعمال الجوارح من كمال الإيمان مجازفة ليس عليها دليل من كلام الله وكلام رسوله ولا نطق به السلف، فإنه يستحيل أن يتصور رجل قد أتىٰ بهذا اللازم القلبي المذكور في الانقياد للمتابعة والالتزام للشريعة ثُمَّ هو لا يأتي من أعمال الجوارح ما يدل علىٰ ذلك، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في غير ما موطن من فتاويه.

فإذا عُلِمَ ذلك علمنا حينئذٍ المقصود من كلام الإمام ابن القيم في قوله: «لم يكفِ في كمال إيمانه ... إلخ»؛ أي: لا يكمل إيمانه الكمال المطلق، حتىٰ يفعل كل ما أُمر به؛ أي الإيمان الواجب المنجي من العذاب يوم القيامة، ومَن أنقص منه فإنه إلىٰ المشيئة، إن شاء الله غفر له أو عذبه علىٰ قدر تفريطه في الواجب، ثُمَّ يُخرج من النار، وهذا بخلاف من يدعي بلسانه أنه ملتزمٌ شريعةَ رَبِّه ومنقاضٌ لمتابعة رسوله ثم لا يعمل من الإسلام بشيء، فاقتضىٰ التنبيه لكثرة مَن يجتزئ كلام الأئمة فيأخذ منه ما يظن أنه يؤيد نحلته، ويقوي شوكته، ويكون أصل الكلام عين مَن يرد عليه ويبطل قوله.

وانظر: مجموع الفتاوىٰ لابن تيمية (٧/ ٥-١٤)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص٣٤٨-٣٥٠).

(١) ونقولُ: لو أن رجلًا آمن بالله ونطق الشهادتين ثم مات قبل أن يعلَم -فضلًا عن أن يُقر- باقي ما يجب عليه من الإيمان به من الرسل أو الملائكة أو اليوم الآخر أو الكتب... هل يُحكم له بالإسلام أم بالكفر؟! فهذا يسقط عنه لعدم التكليف بذلك لعدم بلوغ الخبر بذلك له، وإنما الكلام علىٰ من عاش وكُلِّف بذلك وعَرف ما يجب عليه ثم هو لم يعمل، فلا يصح جعل العمل بذلك فرعًا للإيمان للاتفاق علىٰ أن هذه الأمور من أركان الإيمان.

وأما السُّنة: فقوله ﷺ: «أُمرت أن أقاتلَ الناسَ حتىٰ يقولُوا لا إله إلا الله»[١].

وقوله: «نحنُ نحكمُ بالظاهر والله يتولَّىٰ السرائر»[٢].

وأما حجَّة من يقول بأنه قول وعمل ونية فالكتاب والسنة:

أما الكتاب: فهو أن الله قرن الأعمال بالإيمان في أكثر المواضع فدل علىٰ أنها من الإيمان وربما يكون المعطوف والمعطوف عليه متحدين كقوله: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ[٩/أ] وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ [الرحمن:١٧].

وأما السُّنة: مما روىٰ علي بن موسىٰ الرضا، عن أبان، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ أنه قال: «الإيمان: إقرار باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالأركان»[٣].

ورُوي أن النبي ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «الإيمان بالله، ثم الصلاة لوقتها، ثم بر الوالدين». جعل الإيمان من الأعمال.

وسئل: أي الإيمان أفضل؟ فقال: «جهاد في سبيل الله»[٤]. ثم كذا ثم[٥] كذا.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرج البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «... إنِّي لم أومر أن أنقِّب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم ...» الحديث. وقد ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بالمعنىٰ!

(٣) حديث موضوع: أخرجه ابن ماجه (٦٥) بلفظ: «الإيمان معرفة بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالأركان». وقال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف الجامع (٢٣٠٩): موضوع.

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٥٢٧)، ومسلم (٨٥) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الأعمال أحب إلىٰ الله؟ قال: «الصلاة علىٰ وقتها». قلت: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين». قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله».

وأخرج البخاري (٢٦)، ومسلم (٨٣) من حديث أبي هريرة ﷺ قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمانٌ بالله ورسوله». قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور». واللفظ للبخاري.

(٥) في (ط): «و».

فجعل العمل[١] من الإيمان.

وقال ﷺ: «**الإيمانُ بضع وسبعون شعبة أدناها إماطة الأذىٰ عن الطريق**»[٢] [....][٣].

[٩/ب] [...][٤] من صفات نفسه، فلا يصح فيه[٥] الاستثناء كما لا يصح أن يقال: أنا قائم إن شاء الله، وهو قائم[٦].

وأما حجَّةُ من يقول بجواز الاستثناء، الكتاب والسنة:

أما الكتاب: فقوله تعالىٰ: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]. ولا يتصور الشك من الله تعالىٰ.

وأما السُّنة: فما رُوي أن النبيﷺ كان يدخل المقابر فيقول: «**السلامُ عليكُم دارَ قوم مؤمنين، و**[٧] **إنا إن شاء الله بكم لاحقون**»[٨]. ولا يتصور الشك في اللحوق[٩] بهم؛ لأنه هو الموت، أما في حق [١٠/ب] النبي ﷺ فالموت بصفةِ النَّجاةِ قطعيٌّ، وفي حقِّ غيره -فالموت علىٰ أي صفةٍ كَانَ- قطعيٌّ، لَكِن للاستثناء وجوهٌ:

أحدها: ألَّا يكون بمعنىٰ الشك في الإيمان بل بمعنىٰ التواضع كما يقول الرجل: أنا عالم إن شاء الله، فإن الجزم في مدائح النفس تكبُّر، قال الله تعالىٰ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟

(١) في (ط): «الأعمال».

(٢) **حديث صحيح:** أخرجه مسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) طمس بالأصل بمقدار خمسة عشر سطرًا.

(٤) طمس بالأصل بمقدار خمسة عشر سطرًا.

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) ساقطة من (ط).

(٧) ساقطة من (ط).

(٨) **حديث صحيح:** أخرجه مسلم (٢٤٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٩) في (ط): «الحقوق».

﴿أَنفُسَكُمْ﴾ [النجم:٣٢].

الثاني: التبرك باسم الله تعالىٰ في الأمر المستقبل، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف:٢٣-٢٤].

الثالث: أنه منصرف إلىٰ آخر الأمر والخاتمة، فإن الإنسان إن كان مؤمنًا في الحكم[1] لكنه لم يكن حقيقة لم يختم[2] له بالإيمان؛ كالصائم الذي يفطر نهارًا؛ لأن الإيمان الحقيقي هو الإيمان النافع.

الرابع: أن يكون بمعنىٰ الشك لكن لا يكون شكًّا في أصل الإيمان، وإما يكون شكًّا في فروعه وحقوقه من الأعمال.

وفرق بعضهم بين قوله: أنا مؤمن إن شاء الله وبين قوله: أنا مسلم، قالوا: لا يستثنىٰ في الإسلام، قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت:٣٣]. ولم يقل: إن شاء الله.

وفرَّق بعضُهم بين قوله: أنؤمن، وبين قوله: أمؤمن أنت؟ قال تعالىٰ: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ﴾ [البقرة:٢٦٠]. ولم يقل: إن شاء الله[3]، وأما من الله تعالىٰ فإنه يكون تزكية وله ذلك.

قال تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال:٤]. وأما من العبد فبطريق

---

(١) في (ط): «هو منافي الحال».

(٢) في (ط): «يحكم».

(٣) وهذا الكلام علىٰ قضية محددة وهي قدرة الله علىٰ الخلق والإحياء، وهذا لا خلاف في عدم الاستثناء فيه؛ لأن الاستثناء فيه شكٌّ في قدرة الله تعالىٰ، وإنما يُستثنىٰ في مطلق مُسمَّىٰ الإيمان لدخول الأعمال فيه عند أهل السنة، أما القضية المعينة الثابتة في حق الله سبحانه فإنه يؤمَنُ بها من غير استثناء؛ فتفطَّن لذلك؛ فإنه إذا قيل لك: الله واحدٌ أحد، لا تقُل: إن شاء الله؛ بل تقول: بلىٰ هو واحدٌ أحد.

التواضع أولىٰ كما ذكرنا.

ومن الفرق: المرجئة اليونسية، والعبيدية، أصحاب عبيد المُكتِب، يقولون بالصورة.

والغسَّانية: أصحاب غسَّان الكوفي؛ قالوا: الإيمان يزيد ولا ينقص.

والثوبانية: أصحاب ثوبان المرجئ.

والتَّومنية: أصحاب أبي معاذ التومني، قالوا[1]: السجود للصنم ليس بكفر؛ لكنه علامة الكُفر.

الصَّالحية: أصحاب صالح بن عمرو الصالحي ومحمد بن شبيب وأبي شمر وغيلان بن محمد، قالوا: معرفة الله هي المحبة ويصح ذلك مع جحد الرسول، والصلاة ليست بعبادة.

الخوارج: وهم [سبع][2] وعشرون فرقة، قالﷺ: «الخوارج كلاب النار»[3].

وقال: «يخرج من ضئضئ هذا قوم يحقر أحدكم صلاته في جنب صلاتهم، وصيامهم في جنب صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم [١٠/ب] -أو: تراقيهم- يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية قتالهم قتال الترك والديلم»[4].

وقال لعلي: «يا عليُّ[5] إنك قاتلُ القاسطين والنَّاكثين والمارقين»[6].

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (خ) و(ط): «سبعة»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٧٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفىٰ ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيح الجامع (٣٣٤٧).

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٣٤٤، ٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤)، وقد أدخل المصنف لفظ حديثين في حديث، وليس عندهما: «قتالهم قتال الترك والديلم».

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) حديث موضوع: أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٥٠) من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ، وقال الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الضعيفة (٤٩٠٧): موضوع بهذا التمام.

الشيعة: وهم [ثلاث][1] وثلاثون فرقة؛ منهم:

المختارية: أصحاب المختار بن أبي[2] عبيد الثقفي، كان خارجيًّا ثم صار زيديًّا ثم صار شيعيًّا وكيسانيًّا، قال بإمامة محمد بن الحنفية، وبجواز البَدَاء[3] علىٰ الله تعالىٰ.

ويقولون: إن محمد بن الحنفية لم يمت بل هو في جبل، يرجع.

ومنهم **الهاشميَّة**: أتباع أبي هاشم بن محمد بن الحنفيَّة، قالوا: العلوم كلها[4]

---

(١) في (خ) و(ط): «ثلاثة»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) البَدَاءُ: بمعنىٰ الظهور بعد الخفاء، أو: بمعنىٰ نشأة رأي جديد، والبَدَاء بمعنييه يستلزمُ سبق الجهل وحدوث العلم، وكلاهما مُحال علىٰ الله، لأن معناه عند الروافض أن يريد الله شيئًا ثم يبدو له خلافُه؛ أي: يظهرُ له ما لـم يكن ظاهرًا فيُغيِّر خبره وأمره الذي بدا له -تعالىٰ الله عن ذلك-؛ لكن الرافضة تنسب البدَاءَ إلىٰ الله ﷻ.

وَصْفُ الله ﷻ بالبَدَاء هو وَصْف له بالجهل -تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا-، وهذه عقيدة يهودية نابعةٌ من أصول الرفض اليهودية، وبوَّب الكُلَيني بابًا مُستقلًا بعنوان «البَدَاء»، روَىٰ تحته روايات عدة نسب فيها الجهل والخطأ إلىٰ الله تعالىٰ.

فقد جاء في «أصول الكافي» للكُليني: «عن الريان بن الصلت قال: سمعت الرضا يقول: ما بعث الله نبيًّا إلا بتحريم الخمر، وأن يُقرَّ لله بالبَداء». وعن أبي عبد الله بن عبد الله أنه قال: «ما عُبِدَ الله بشيء مثل البَدَاء».

هكذا يصفُ الروافضُ الله ﷻ بالجهل -قبَّحهم الله-، والله سبحانه يقول عن نفسه: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾ [النمل: ٦٥]. وفي المقابل يعتقد الرافضة أن الأئمةَ يعلمون كلَّ شيء ولا تخفىٰ عليهم خافية!!

انظر: الشيعة والتصحيح (ص١٤٧-١٥١)، وتخريب لا تقريب (ص٣٢)، ومن عقائد الشيعة (ص١٢).

(٤) في (ط): «كله».

كانت عند عليٍّ، فأودعها محمد بن الحنفية، ثم أودعها أبا هاشم.

واختلفت شيعتُه بعده خمسَ فرَق: فرقة قالوا لمحمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وفرقة قالوا بالحسن بن علي بن محمد ابن الحنفية، وفرقة قالوا بعبد الله بن عمرو الكندي تحولت روح أبي هاشم إليه، وفرقة قالوا بعبد الله بن[1] معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وبمذهب التناسخ، وقالت فرقة إنه لم يمت، وفرقة قالت: تحولت روحه إلىٰ إسحاق بن زيد بن الحارث كل هذا بالوصايا.

ومنهم البيانيَّة: أصحاب بَيَان بن سَمعَان النهدي وهم من القائلين بإلهية عليٍّ، وأن الرعد صوته والبرق تبسُّمه[2]، قتله خالد بن عبد الله القَسري[3].

ومنهم الزيدية: أتباع زيد بن علي بن الحسين، قالوا بإمامة كل فاطمي زاهد عالم شجاع سخي يخرج ويطلب الإمامة، وجوَّزوا إمامين، ويرون الإمامة أولاً لعلي بنص خفي، ويقولون: إن الصحابة أخطئوا في إمامة أبي بكر ولم يفسُقوا، ويقولون بالقدر ووعيد الأبد.

ولما قُتل زيد قام بعده يحيىٰ بن زيد بخراسان، وبعده محمد وإبراهيم فقتلا، فزيد قتله هشام بن عبد الملك بكناسة الكوفة، ويحيىٰ بن زيد قُتل بجُوزجَان، ومحمد

---

(١) جملة: «عمرو الكندي تحولت روح أبي هاشم إليه، وفرقة قالوا بعبد الله بن» ساقطة من (ط).

(٢) كذا في (خ)، وهو موافق لما في الملل والنحل (١/ ١٤٩)، وقد نُسب هذا القول إلىٰ السبئية كذلك.
وفي التبصير (ص١٢٣)، والمواقف (٣/ ٦٧١)، والفرق بين الفرق (ص٢٠٥): «والبرق سوطه»، وأن هذا القول هو قول السبئية وليس البيانية.
ولا فرقَ؛ فيجوز أن تكون كلُّ فرقة قد انتحلت قولًا، وفي النهاية فهذا الكلام كُفر محض لما فيه من تأليه عليٍّ ﷺ، كما فعلت النصارىٰ بتأليه عيسىٰ -عليه السلام-، ألا قاتلهم الله أنىٰ يؤفكون.
فاللهم لك الحمد علىٰ نعمَة الإسلام والسُّنة، وعلىٰ نعمة العقل والهداية.

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (ص٢٠٨-٢٠٩)، والملل والنحل (١/ ١٤٩)، والبرهان (ص٦٠).

قتله عيسىٰ بن مَاهَان بالمدينة، وإبراهيم قتله المنصور بالبصرة، ثم خرج بأمر الأطروش[١] إلىٰ الجبل والديلم، ودعاهم إلىٰ مَذهب زيد[٢].

---

(١) الأُطْرُوش العَلَوي: الحسن بن علي بن الحسين بن علي بن عمر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ الناجم بطبرستان، أبو محمد الأطروش.
خرج بالدَّيلم أيام أحمد بن إسماعيل السَّاماني صاحب خراسان، فهزمهم واستولىٰ علىٰ طبرستان.
وكان شاعرًا، توفي بآمُل سنة (٣٠٤هـ). انظر: الوافي بالوفيات (١٢/ ١١١-١١٢).

(٢) كذا جاءت العبارة في (خ) ويبدو أنها غير واضحة، وانظر: الملل والنحل (١/ ١٥٣)، وفيه: «ولما قُتل زيد بن علي وصُلب قام بالإمامة بعده يحيىٰ بن زيد، ومضىٰ إلىٰ خراسان، واجتمعت عليه جماعة كثيرة، وقد وصل إليه الخبر من الصادق جعفر بن محمد بأنه يُقتل كما قُتل أبوه، ويُصلب كما صُلب أبوه؛ فجرىٰ عليه الأمر كما أخبر.
وقد فَوَّض الأمر بعده إلىٰ محمد وإبراهيم الإمامين، وخرجا بالمدينة، ومضىٰ إبراهيم إلىٰ البصرة، واجتمع الناس عليهما، وقُتلا أيضًا، وأخبرهم الصادق بجميع ما تمَّ عليهم، وعرَّفهم أن آباءه ﵃ أخبروه بذلك كله؛ وأن بني أمية يتطاولون علىٰ الناس حتىٰ لو طاولتهم الجبال لَطَالوا عليها، وهم يستشعرون بُغض أهل البيت، ولا يجوز أن يخرج واحد من أهل البيت حتىٰ يأذن الله تعالىٰ بزوال مُلكهم؛ وكان يشير إلىٰ أبي العباس، وإلىٰ أبي جعفر: ابني محمد بن علي بن عبد الله بن العباس. وقال: إنا لا نخوض في الأمر حتىٰ يتلاعب به هذا وأولاده، وأشار إلىٰ المنصور. فزيدُ بن علي قتل بكناسة الكوفة؛ قتله هشام بن عبد الملك، ويحيىٰ بن زيد قتل بجُوزجان خراسان؛ قتله أميرها، ومحمد الإمام قُتل بالمدينة؛ قتله عيسىٰ ابن ماهان؛ وإبراهيم الإمام قتل بالبصرة، أمر بقتلهما المنصور.
ولم ينتظم أمر الزيدية بعد ذلك حتىٰ ظهر بخراسان صاحبهم: ناصر الأطروش، فطُلب مكانه؛ ليُقتل، فاختفىٰ، واعتزل الأمر، وصار إلىٰ بلاد الديلم والجبل ولـم يتحلَّوا بدين الإسلام بعدُ؛ فدعا الناس دعوة إلىٰ الإسلام علىٰ مذهب زيد بن علي؛ فدانوا بذلك، ونشئُوا عليه، وبقيت الزيدية في تلك البلاد ظاهرين.
وكان يخرج واحد بعد واحد من الأئمة ويلي أمرهم، وخالفوا بني أعمامهم من الموسوية في =

ومنهم: الإسماعيلية: قالوا بإسماعيل بن جعفر، منهم من يقول برجعته بعد [١١/ أ] غيبته، ومنهم من ساق الإمامة في المستورين ثم في الظاهرين وهم الباطنية، ومنهم الغلاة يقولون بالتشبيه والبداء والرجعة والتناسخ، يقال لهم بأصبهان: الكوذية، وبالرَّي: المزدكية والسباذية، وبأذربيجان: الدقولية، وبمرو: المحمرة[١]، وبما وراء النهر: المبيضة[٢].

والسبئية: أصحاب عبد الله بن سبأ الذي قال لعلي: أنت أنت؛ يعني: الإله[٣].

والكاملية: أصحاب أبي كامل، كفَّر جميع الصحابة بترك بيعة علي، وطَعن في علي بترك حق نفسه![٤].

والعلبائية: أصحاب [العلبَاء بن ذراع][٥] الدوسي يفضِّل عليًّا علىٰ النبي ﷺ، وزعم أن جبريل بُعث إلىٰ علي فغلط، ومنهم من قال بإلهية خمسة أصحاب العَبَاءة: محمد، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين[٦].

والمغيرية: أصحاب المغيرة بن سعيد العجلي مولىٰ خالد بن عبد الله، يقول بإلهية الباقر، وقال: إنه يحيي الموتىٰ، ويرجع فيبايعه جبريل وميكائيل بين الركن والمقام[٧].

=

مسائل الأصول، ومالت أكثر الزيدية بعد ذلك عن القول بإمامة المفضول، وطعنت في الصحابة طعنَ الإمامية». اهـ

(١) في (ط): «بمود الحمرة».

(٢) انظر: البرهان (ص٦٦-٧٢).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (ص٢٠٥-٢٠٧)، والبرهان (ص٧٢).

(٤) انظر: الفرق بين الفرق (ص٥٦-٥٨)، والملل والنحل (١/ ١٧٣).

(٥) في (خ): «العلب بن الدراع»، والتصويب من الملل والنحل.

(٦) انظر: الملل والنحل (١/ ١٧٤).

(٧) انظر: الملل والنحل (١/ ١٧٥).

والمنصورية: أصحاب أبي منصور العجلي، يزعم أن عليًّا هو الكسف الساقط من السماء وأن الرسل لا تنقطع أبدًا، وزعم أن الجنة والنار رجلان وكل ما في القرآن من ذكر الجنة والنار فهما عبارتان عن رجلين، وليس ثمة جنة ولا نار، وأن الحلال والحرام رجلان، وأن أول من خلق الله عيسىٰ ثم علي[1].

والخطَّابية: أصحاب أبي الخطاب محمد بن زينب الأسدي الأجدع، قال بإلهية جعفر، وزعموا أن الدُّنيا لا تفنىٰ وأن الجنة ما يصيب الناس من الراحة في الدنيا والنار ما يصيبهم من الشدة[2].

ومنهم المعمَرية، والكيَّالية أصحاب أحمد الكيَّال، قال: العوالم ثلاثة: العالم الأعلىٰ، والعالم الأدنىٰ، والعالم الإنساني.

وفي العالم الأعلىٰ خمسةُ أماكنَ، وهو فارغ لا موجود فيه ثم مكان النفس الأعلىٰ، ثم مكان النفس الناطقة، والنفس الحيوانية، والنفس الإنسانية، وقال: الألف في الحروف الحمد في مقابلة النفس الأعلىٰ، والحاء هو النفس الناطقة والميم هو النفس الحيوانية، والدال هو النفس الإنسانية.

وقال: الألفُ الإنسان، والحاءُ الحيوان، والميمُ الطيور، والدالُ الحوت، يقول: خلق الله هذه الأشياء علىٰ صُورة هذه الحروف[3].

و[الهشَامية][4]: أصحاب هشام بن الحكم، [يغلُونَ][5] في التشبيه والرفض،

---

(١) انظر: الملل والنحل (١/ ١٧٧).

(٢) انظر: البرهان (ص٥٤-٥٥).

(٣) انظر: الملل والنحل (١/ ٦٤، ١٨٠).

(٤) في (خ) و(ط): «الهاشمية»، والمثبت من الفرق بين الفرق، والبرهان.

(٥) في (خ): «يغلوا».

وهشام بن سالم الجواليقي يقول بعصمة الأئمة وجواز الكبائر على الأنبياء[١]، [....][٢].

والنعمانيَّة: أصحاب محمد بن النعمان أبي جعفر الأحول الملقب بشيطان الطَّاق [...][٣]، [١١/ ب] بأن المنكر لا يسلم كونهم من أكابر الصحابة وعظمائهم فلا يلزم كفرُه[٤].

[........................][٥].

الثالث: قوله ﷺ: «**من قال لأخيه يا كافرُ فقد باءَ به -أي: بالكفر- أحدُهما**»[٦].

ثم أجاب بأنه آحاد؛ وقد اجتمعت الأمة على أن إنكار الآحاد ليس كفرًا[٧]. انتهى.

---

(١) انظر: الفرق بين الفرق (ص٦٤-٦٩)، والبرهان (ص٥٧-٥٨).

(٢) كلام غير مقروء بالأصل.

(٣) كلام غير مقروء بالأصل.

(٤) انظر: الملل والنحل (١/ ١٨٥)، والفرق بين الفرق (ص٧٠).

(٥) قال في حاشية (ط): «الظاهر أن كلام المؤلف قد سقط منه جزء، وهو بتمامه كما في المواقف هكذا: قد كفر الروافض والخوارج بوجوه:

الأول: أن القدح في أكابر الصحابة تكذيب للرسول؛ حيث أثنى عليهم وعظمهم؛ فيكون كفرًا، قلنا: لا ثناء عليهم خاصةً؛ أي: لا ثناء في القرآن على واحد من الصحابة بخصوصه وهؤلاء قد اعتقدوا أن من قدحوا فيه ليس داخلاً في الثناء العام الوارد فيه، وإليه أشار بقوله: ولا هم داخلون فيه عندهم... إلى أن قال:

الثاني: الإجماع منعقد من الأمة على تكفير عظماء الصحابة وكل واحد من الفريقين يكفر بعض هؤلاء العظماء؛ فيكون كافرًا، قلنا: هؤلاء؛ أي: من كفر جماعة مخصوصة من الصحابة لا يسلمون كونهم من أكابر الصحابة وعظمائهم فلا يلزم كفره.

والثالث: قوله ﷺ: «من قال لأخيه المسلم يا كافر فقد باء به ... إلخ». المواقف (٨/ ٣٤٤)». اهـ

(٦) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٧) وهذا قول غير صحيح؛ بل هو باطل؛ وذلك لأن القول بردِّ خبر الآحاد وعدم قبوله في العقائد هو قول باطل تزعَّمه رءوسُ البدع والضلال من المعتزلة وأذنابهم من أتباع المدرسة العقلية، =

....

=

وأما أهل العلم من أهل السنة والجماعة فيقبلُون خبر الواحد الثقة ويَرَون أنه حُجة يلزمُ به العملُ، ولا يفرِّقون بين المتواتر والآحاد، ما دام الحديث قد ثبت عن النبي ﷺ بالسند الصحيح، وبالشروط المعتبرة عند أهل العلم.

وهذا معلوم وثابت بإجماع أصحاب النبيﷺ، فإنهم كانوا يجزمون بكل ما يحدِّث به أحدُهم عن رسول اللهﷺ ولـم يقُل أحدٌ منهم لمن حدثه: خبرُك خبر واحد لا يفيد العلم حتىٰ يتواتر!!

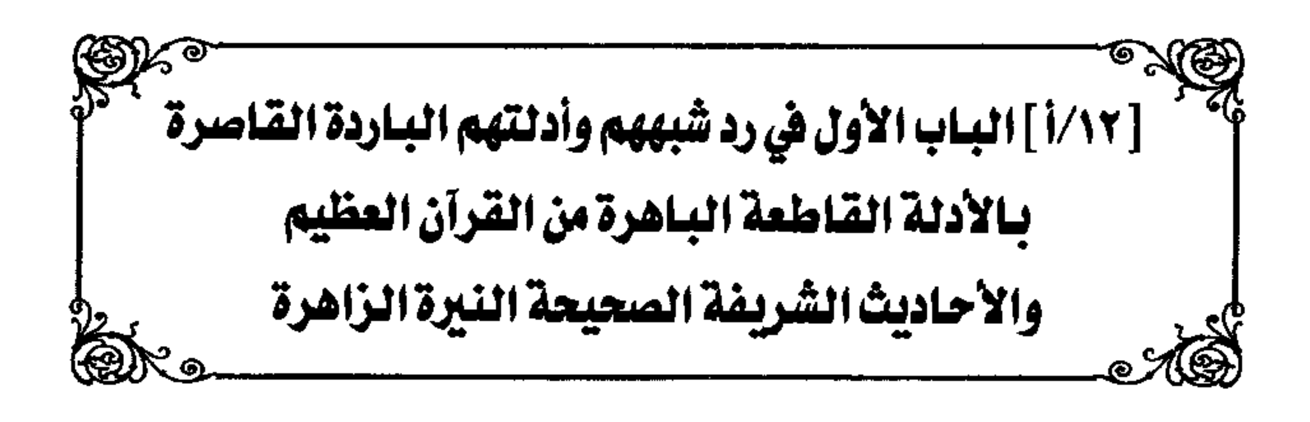
ولهذا قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في الصواعق المرسلة (٢/ ٤٣٣-٤٣٤): «فهذا لا يشكُّ فيه من له خبرة بالمنقول؛ فإن الصحابة هم الذين رووا هذه الأحاديث، وتلقَّاها بعضهم عن بعض بالقبول، ولـم يُنكرها أحدٌ منهم علىٰ من رواها، ثم تلقاها عنهم جميع التابعين من أولهم إلىٰ آخرهم، ومن سمعها منهم تلقاها بالقبول والتصديق لهم، ومَن لـم يسمعها منهم تلقاها عن التابعين كذلك، وكذلك تابع التابعين مع التابعين؛ هذا أمر يعلمه ضرورةً أهلُ الحديث، كما يعلمون عدالة الصحابة وصدقهم وأمانتهم ونقلهم ذلك عن نبيهم ﷺ؛ كنقلهم الوضوء والغسل من الجنابة، وأعداد الصلوات وأوقاتها، ونقل الأذان والتشهد والجمعة والعيدين، فإن الذين نقلوا هذا هم الذين نقلوا أحاديث الصفات، فإن جاز عليهم الخطأ والكذب في نقلها جاز عليهم ذلك في نقل غيرها مما ذكرناه؛ وحينئذٍ فلا وثوقَ لنا بشيء نُقل لنا عن نبيناﷺ، وهذا انسلاخٌ من الدِّين والعلم والعقل، علىٰ أن كثيرًا من القادحين في دين الإسلام قد طرَّدوه وقالوا: لا وثوق لنا بشيء ألبتة، فهؤلاء أعطَوا الانسلاخَ من السُّنة والدِّين حقَّه، وطرَّدوا كُفرهم وخلعوا ربقة الإسلام من أعناقهم، وتقسَّمت الفرقُ قولهم هذا في ردِّ الحديث». اهـ

وقال الإمام المعلمي اليماني في الأنوار الكاشفة (ص٨١-٨٢): «وأما الثابت [أي: من الأحاديث النبوية] فقد قامت الحجج القطعية علىٰ وجوب قبوله والعمل به، وأجمع علماءُ الأمة عليه كما تقدم مرارًا، فمُنكر وجوب العمل بالأحاديث مُطلقًا تُقام عليه الحجة، فإن أصرَّ بانَ كُفرُه، ومنكر وجوب العمل ببعض الأحاديث إن كان له عذر من الأعذار المعروفة بين أهل العلم وما في معناها؛ فمعذور؛ وإلا فهو عاصٍ لله ورسوله، والعاصي آثم فاسق، وقد يتفق ما يجعله في معنىٰ منكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقًا وقد مرَّ». اهـ

وقد صنَّف أهل العلم في الرد علىٰ هذه البدعة المنكرة المصنفات، وردُّوا شُبهات أهل البدع الذين تزعموها من كل الطوائف المخالفة لأهل السنة؛ سواء في القرون الماضية، أم من أذنابهم

=

المعاصرين من أعداء السنة.
وقد أفرد الإمام البخاري لهذه المسألة بابًا من أبواب صحيحه، فقال: «باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام»، وأورد في هذا الباب أخبارًا تدل على ما ترجم له.
وأشار أبو المظَفَّر السَّمعاني إلى أن القول بأن أحاديث الآحاد لا تفيد العلم أو العمل قول مُحدَثٌ لا أصل له، فهو من بدع الجهمية والمعتزلة لردِّ أحاديث الصفات التي تخالف مذهبهم المنحرف في نفي صفات الباري ﷻ، ومعظمها أخبار آحاد، فقال: «وإنما هذا القول الذي يذكر أن خبر الواحد لا يفيد العلم بحال، ولا بد من نقله بطريق التواتر لوقوع العلم به، **شيء اخترعته القدرية والمعتزلة**، وكان قصدُهم منه ردَّ الأخبار، وتلقفه منهم بعض الفقهاء الذين لم يكن لهم في العلم قدم ثابت، ولم يقفوا على مقصودهم من هذا القول، ولو أنصفت الفرق من الأمة لأقروا بأن خبر الواحد يوجب العلم، فإنهم تراهم مع اختلافهم في طرائقهم وعقائدهم يستدل كل فريق منهم على صحة ما يذهب إليه بالخبر الواحد»، ونبه إلى خطورة هذا القول، لأنه في النهاية يؤدي إلى جرح الصحابة ﭫ، الذين هم نقلة هذه الأخبار عن الرسول ﷺ، وهذا ما حدث فعلاً من بعض رءوس البدع؛ كعمرو بن عبيد الذي كان يشتم الصحابة ﭫ.
حيث قال السمعاني: «فإذا قلنا: إن خبر الواحد لا يجوز أن يوجب العلم، حملنا أمر الأمة في نقل الأخبار على الخطأ، وجعلناهم لاغين، مشتغلين بما لا يفيد أحدًا شيئًا، ولا ينفعه، ويصير كأنهم قد دوَّنوا في أمور ما لا يجوز الرجوع إليه والاعتماد عليه.
وربما يرتقي هذا القول إلى أمر أعظم من هذا، فإن النبي ﷺ أدَّى هذا الدين إلى الواحد فالواحد من أصحابه، ليؤدوه إلى الأمة، وينقلوا عنه، فإذا لم يقبل قول الراوي لأنه واحد، رجع هذا العيب إلى المؤدي، نعوذ بالله من هذا القول الشنيع، والاعتقاد القبيح». انظر: الانتصار لأهل الحديث (ص٣٤-٣٧).
وانظر في ذلك أيضًا: الرسالة للإمام الشافعي (ص٤٠١)، وإحكام الأحكام للإمام ابن حزم (١/ ١٠٣-وما بعدها)، والصواعق المرسلة للإمام ابن القيم، ومقدمة «شرح صحيح مسلم» للإمام النووي (١/ ١٣٠-وما بعدها)، وفتح الباري للإمام ابن حجر (١٣/ ٢٣٣-وما بعدها)، والأنوار الكاشفة لذهبي العصر المعلمي اليماني، ورسالة «وجوب الأخذ بحديث الآحاد في =



[١٢/أ] الباب الأول في رد شبههم وأدلتهم الباردة القاصرة بالأدلة القاطعة الباهرة من القرآن العظيم والأحاديث الشريفة الصحيحة النيرة الزاهرة

فأقول: أولًا: لا يخفىٰ علىٰ كل ذي بصيرة وفهم من المسلمين أن أكثر ما قدمناه في الباب قبله من عقائد هذه الطائفة الرافضة علىٰ اختلاف أصنافها كفر صريح وعناد مع جهل قبيح، لا يتوقف الواقف عليه في تكفيرهم والحكم عليهم بالمروق من دين الإسلام، وضلالهم وتعثيرهم، وأصلح فرقهم في الجملة الفرقة السبئية[(١)]، أي: المقصرون علىٰ نفس المستحقر سمتًا مع المغالاة في حب أهل البيت خاصة، وقد تقدم حكمهم، ثم إن لهم [شُبهًا][(٢)] ضعيفة جدًّا من القرآن والسنة بزعمهم.

العقيدة والرد علىٰ شُبه المخالفين» للإمام الألباني، ورسالة «حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام» للعلامة ربيع المدخلي.

(١) بل السبئية هم شر هذه الفرق علىٰ الإطلاق، وما نشأت هذه الزندقة في دين الروافض إلا من خلال منشئ نحلتهم اليهودي عبد الله بن سبأ -المعروف بابن السوداء-، وهو أول من أثار الفتن ضد الخليفة الراشد عثمان ﷺ، ثم ابتدع أقوالًا هي الكفر المحض، من تأليه عليٍّ ﷺ، والقول برجعة عليٍّ إلىٰ الدنيا بعد الموت، وأنه سينزل إلىٰ الأرض فيملؤها عدلًا كما ملئت جورًا ... إلخ، ومنهم انشعبت أصناف الغلاة بعد ذلك.
وانظر: الملل والنحل (١/ ١٧٢)، والفرق بين الفِرَق (ص٢٠٥).

(٢) في (خ): «شبه»، وفي (ط): «شبهة» ولعل المثبت هو الصواب.

أما أدلتُهم من القرآن: فيظهر لي أنها ترجع إلىٰ أمرين: إما محرَّفة مُبدَّلة أدخلها عليهم بعضُ الزائفين من علماء السوء، وإما أنهم أخذوا بظواهرها وهي واجبة التأويل لتوافق ما أجمع عليه المسلمون من أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين.

وأما أدلتهم من السنة: فكلها أو أكثرها ضعيفة أو موضوعة من الكذب المفترىٰ علىٰ النبيﷺ، وهي كثيرة في مصنفاتهم، والوضع فيها ظاهر لا يخفىٰ إلا علىٰ غبي جامد ومن أفضحها الأحاديث المجموعة في الكتاب المسمىٰ بـ: «الوصايا النبوية»، أول كل حديث منها: «يا علي»، قال بعض الحفاظ : والثابت من مجموعها حديث واحد وهو: «يا عليُّ، أنت منِّي بمَنزلة هارونَ من مُوسَىٰ»[1].

وهو في الصحيح، وسيأتي ذكره والجواب عنه إن شاء الله تعالىٰ، وكذا الجواب عن شبههم مفصلة بالنصوص القواطع من القرآن والسنة الصحيحة أو الحسنة أو ما يقرب منها ويصلح للاحتجاج إن شاء الله[2].

وإما أن نعارضَ أدلتهم بما هو أقوىٰ منها وأصح عند علماء هذا الشأن وإما بمثلها مع الترجيح بمرجحات أخر، وإما أن نحملها علىٰ التأويل الصحيح، وإما أن نذكر ما يحصل به التمييز ليظهر الحق من الباطل.

[١٢/ ب] وأما شُبههم وأدلتهم من الكتاب والسنة في زعمهم، فأنا أذكر منها ما وقفت عليه مقرونة بأجوبتها من الأدلة من الكتاب والسنة، قال أهل الفضائل والعقول: العلم ما قام عليه الدليل، والنفع ما جاء به الرسول.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٢٤٠٤/ ٣٠) من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٢) وكتبُ الروافض لا تجد في أسانيدها إلا المجاهيل والوضاعين، وأسانيدهم منقطعة، وهي تُشبه كتب اليهود والنصارىٰ!!

الدليل الأول: هو من أقوىٰ شُبههم[١]، قالوا: أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ أفضل من الصديق الأكبر أبي بكر الصديق ﷺ لقول النبيﷺ له في الصحيح: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسىٰ**»[٢].

وفي رواية: «**أما ترضَىٰ أن تكونَ منِّي بمنزلَة هارونَ من موسَىٰ إلَّا أنه لا نبيَّ بعدي**»[٣].

وجوابُه: سَلَّمنا أن هذا حديث صحيح رواه البخاري وغيره، وليس للرافضة حديثٌ صحيح غيره.

ولكِن معناهُ: أن تشبيهه له بهارون ﷺ إنما هو في الاستخلاف خاصةً لا من كل وجه، وهو أمر مشترك بينه وبين غيره.

«وقد شبَّه النبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح أيضًا أبا بكر ﷺ بإبراهيم وعيسىٰ -عليهما الصلاة والسلام- وهما أفضل من هارون -عليهم الصلاة والسلام- وشبه عمر ﷺ بنوح وموسىٰ ﷺ لما أشارا عليه في أسارىٰ بدر هذا بالفداء وهذا بالقتل، ولا شك أن هذا أعظم من تشبيه علي بهارون ولم يوجب ذلك أن يكون بمنزلة أولئك الرسل -عليهم الصلاة والسلام- مطلقًا، ولكن شابه هذا في شدته في الله وهذا في لينه في الله، وتشبيه الشيء بالشيء لمشابهته له في بعض الوجوه كثيرة في الكتاب والسنة وكلام العرب»[٤].

وإمَّا هو معارض بما رواه الشيخ الإمام العارف بالله العلي [أبو][٥] محمد روزبَهَان

(١) ساقطة من (ط).

(٢) التخريج السابق نفسه.

(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٤٤١٦) ومسلم (٢٤٠٤/ ٣١) من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٤) وهذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيميَّة في مجموع الفتاوىٰ (١/ ٣٨٣).

(٥) في (خ): «أبي».

البَقلي رَحِمَهُ اللَّهُ[1] في كتابه «المكنُون»: أن النبيﷺ قال لأبي بكر وعمر: **«أنتما مني بمنزلة هارون من موسىٰ إلا أنه لا نبي بعدي»**[2]. كما قال ذلك لعليٍّ.

وحينئذٍ فلا خصوصيَّة.

وقال: فيه إشارة إلىٰ أن هؤلاء السادة الثلاثة أعطاهم الله تعالىٰ ما أعطىٰ نبيَّ الله هارون عليه السلام دونَ النبوة، وجبريل وميكائيل دون الملائكة، كما قال عليه السلام: **«إن لي وَزيرَين في السَّماء ووَزِيرَين في الأرض، فوَزيرَا السَّماء: جبريلُ وميكائيلُ، ووزيرَا الأرض: أبُو بكر وعمرُ»**[3]. وفيه: أن الولاية قريب من النُّبوة والملكيَّة.

وأيضًا هو معارضٌ بقوله ﷺ: **«خُلقتُ أنا وأبو بكر وعمرُ من طينة واحدةٍ»**[4].

---

(١) هو: رُوزبهان بن أبي النصر الفَسَوي الشيرازي الكازروني، صدر الدين، أبو محمد البقلي، صوفي من أهل شيراز.
من مؤلفاته: عرائس البيان في حقائق القرآن -علىٰ طريقة أهل التصوف-، مكنون الحديث، حقائق الأخبار، الموشح في المذاهب الأربعة وترجيح قول الشافعي بالدليل، وكتاب العقائد. توفي سنة (٦٠٦ هـ). انظر: الأعلام (٣/ ٣٥).

(٢) لم أجده بهذا اللفظ في شيء من كتب السنة.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٦٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وضعفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف الجامع (٥٢٢٣).

(٤) حديث موضوع: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/ ١٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وفي إسناده: أحمد بن الحسن بن أبان.
قال ابن حبان: كذاب، دجال من الدجاجلة. وقال الدارقطني: حدَّثونا عنه وهو كذاب.
وقال ابن عدي: حدث عن أبي عاصم بأحاديث مناكير عن ابن عون، وعن الثوري وشعبة، ويسرق الحديث.
انظر: المجروحين (١/ ١٤٩)، والكامل في الضعفاء (١/ ١٩٧)، ولسان الميزان (١/ ١٥٠).
وانظر: العلل المتناهية (١/ ١٩٨)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص٣٣٩).

وهذا حديث صحيح رواهُ الشيخ الإمام محيي الدين أبو محمد إبراهيم الفاروقي الواسطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ويعضده حديث: «**مَا من ميت يمُوتُ إلا ويُدفن بالتربة التي خُلق منها**»[1].

وإذا خُلقَا رضي الله عنهما من طينته ﷺ فهما أولىٰ بمماثلته [١٣/ أ] باعتبار الخِلْقَةِ، وهذه فضيلة لا يشاركُهما فيها غيرهما.

فإن قيل: ورد أنه ﷺ قال: «**خُلقت أنا وعليٌّ من نُور واحد**»[2]. وهو يدل علىٰ أفضليَّته.

قُلنا: هذا إن ثبت فهو لنا؛ لأن النور أمر بالسجود لمن خُلق من الطين، كما في قصة الملائكة وآدم -عليهم السلام-. انتهىٰ.

و يعارَضُ أيضًا بقوله ﷺ في الصحيح: «**لو كُنت مُتخذًا خليلاً لاتخذتُ أبا بكر، ولكن أخوةُ الإسلام أفضل**»[3]. فيه دليل علىٰ تخصيص أبي بكر في أخوة الإسلام، وإلا لم يكن ثم فضيلة لأحد من المسلمين علىٰ أحد من المسلمين.

وأيضًا قوله ﷺ له: «**أنتَ منِّي بمنزلة هَارون من مُوسىٰ**»[4]. إنما ورد علىٰ سبب

---

(١) **حديث موضوع**: وهو جزء من الحديث السابق.

قلتُ: ما كان أغنىٰ المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن إيراد مثل هذه الموضوعات ثم تجشُّم الرد عليها، فكونها مكذوبةً فهذا يكفي في ردِّها، وفي الصحيح ما يغني عنها، والعجب من إيراده لهذه الموضوعات ثم قوله: هذا حديث صحيح!!

(٢) **حديث موضوع**: أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٤٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وقال عَقِبَه: «هذا وضعه جعفر بن أحمد، وكان رافضيًّا يضع الحديث، قال ابن عدي: كنا نتيقن أنه يضعُ». اهـ

انظر: الكامل في الضعفاء (٢/ ١٥٦)، ولسان الميزان (٢/ ١٠٨).

(٣) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

وهو أنه ﷺ قاله لعلي في غزوة تبوك في سنة تسع لما استخلفه على المدينة فطعن بعض الناس وقالوا: إنما استخلفه لأنه يُبغضه، وكانﷺ إذا خرج من المدينة استخلف عليها رجلًا من أمته، فلما كان عام تبوك لم يأذن لأحد من المؤمنين القادرين على الغزو في التخلف عنها، ولم يتخلف بلا عذر إلا عاص لله ورسوله، فكان استخلافه عليًّا ﷺ فيها استخلافًا ضعيفًا فطعن فيه المنافقون لهذا السبب، فبين له ﷺ أني لم أستخلفك لبُغض لك عندي فإن موسى ﷺ استخلف هارون ﷺ وهو شريكه في الرسالة، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، فتخلفني في أهلي كما خلف هارونُ أخاهُ موسى.

ومعلوم أنه ﷺ كان قد استخلف غيره قبله وكان أولئك منه بهذه المنزلة؛ فلم يكن هذا من خصائص علي ﷺ ولو كان هذا الاستخلاف أفضل من غيره لم يخف ذلك عليه ولم يخرج إلى النبيﷺ وهو يبكي ويقول: تخلِّفني مع النساء والذرية والصبيان!!

ولما رجع علي ﷺ من هذه الغزوة أمَّر أبا بكر ﷺ على الحج [١٣/ ب] في أواخر سنة تسع، ثم أردَفَهُ بعلي ﷺ فلما لحقه قال له أبو بكر ﷺ: أميرًا أو مأمورًا؟، فقال علي: بل مأمورًا، فكان أبو بكر يصلي بعلي وغيره، ويأمر عليًّا وغيره، وعلي وغيره[١] من الصحابة ﷺ يطيعون أبا بكر ﷺ.

وأما علي ﷺ فنبذ العهود التي كانت بين النبيﷺ وبين المشركين؛ لأن العادة من العرب كانت جارية أنه لا يعقد العقودَ ولا يحلها إلا رجل من أهل بيت المطاع، أو أن العاقد[٢] هو الناقض أو واحد من بني عمه، فلما كان كذلك نزل جبريل بعادة العرب فأرسل عليًّا، ولهذا قالﷺ: «**لا يبلِّغُ عنِّي العهدَ إلا رجلٌ من أهل بيتي**»[٣]. لأجل

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (ط): «إذن فالعلي قد».

(٣) حديث حسن: أخرجه الترمذي (٣٠٩٠)، وأحمد (٣/ ٢١٢، ٢٨٣)، وأبو يعلى في مسنده =

العادة الجارية بذلك.

وفي رواية: «نزلَ جبريلُ وقال: يُبلِّغ رَجلٌ منك»، قالوا: هذا يدل علىٰ تقدم علي، ولم يكن هذا أيضًا من[1] خصائص علي ﷺ بل أي رجل من العترة نبذ العهد حصل به المقصود، لكن كان علي ﷺ أفضل بني هاشم بعد رسول الله ﷺ؛ فكان أحق بالتقدم من سائر الأقارب.

ولما أمَّر أبا بكر عليه بعد ذلك علمنا أنه لا دلالة فيه علىٰ أنه بمنزلة هارون من موسىٰ من كل وجه إذ لو كان كذلك لم يقدم عليه أبا بكر ﷺ في الحج، ولا في الصلاة كما أن هارون لم يكن موسىٰ يقدم عليه غيره، فالتشبيه به في الاستخلاف خاصة كما قررنا.

وقال الإمامُ الحافظ البيهقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب «الاعتقاد» عقب الحديث المذكور: «[لا يعني به ﷺ استخلافه بعد وفاته][2] وإنما يعني به استخلافه علىٰ المدينة عند خروجه [إلىٰ غزوة تبوك، كما استخلف مُوسىٰ هارونَ عند خروجه][3] إلىٰ الطور، وكيف يكون المراد به الخلافة بعد موته وقد مات هارونُ قبلَ موسىٰ -عليهما السلام-»[4].

=

(٣٠٩٥) من طريق حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن أنس: أن رسول الله ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر الصديق ﷺ إلىٰ أهل مكة، قال: ثم دعاه فبعث بها عليًّا، قال: «**لا يبلغها إلا رجل من أهل بيتي**».

وحسَّنه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح سنن الترمذي، وفي تخريج فقه السيرة (ص٤٠٤)، وقال: «حديث حسن، رواه ابن هشام (٢/ ٣٢٨) عن ابن إسحاق، عن أبي جعفر محمد بن علي مرسلاً؛ لكن له شواهد يتقوىٰ بها، ذكرها ابن كثير في تاريخه (٥/ ٣٧-٣٨)». اهـ

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (خ): «لا يعني به موسىٰ ﷺ استخلافه عليًّا بعد وفاته»، والتصويب من «كتاب الاعتقاد».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (خ)، وإثباته من «كتاب الاعتقاد».

(٤) انظر: الاعتقاد، للبيهقي (ص٣٥٦-٣٥٧).

وكذا قال شيخُ الإسلام محيي الدين النَّووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح صحيح مسلم»: «في هذا الحديث: إثبات فضيلة لعلي ﷺ ولا يعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله، وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده؛ لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعلي ﷺ حين استخلفه علىٰ المدينة في غزوة تبوك، ويؤيد هذا: أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسىٰ بل توفي في حياة موسىٰ قبل وفاة موسىٰ بنحو أربعين سنة [١٤/أ] علىٰ ما هو المشهور عند أهل الأخبار والقصص، قالوا: وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة»[١] انتهىٰ.

بل قال الشيخ الإمامُ أبو محمد إبراهيم الفاروقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن مفهوم الحديث يدل علىٰ خلافة أبي بكر ﷺ؛ لأن يوشع بن نون كان الخليفة بعد موسىٰ -عليهما السلام- فكذلك أبو بكر ﷺ[٢]، وليس معناه أن عليًّا [أخٌ][٣] للنبيﷺ من النسب؛ إذ لو كان كذلك لَمَا جاز أن يتزوج بابنته فاطمة رضي الله عنها فلم يبق إلا ما ذكرنا.

الدليلُ الثاني: قوله ﷺ: «مَن كنتُ مولاهُ فعليٌّ مولاه، اللهم والِ مَن وَالاه، وعادِ مَن عاداه، وانصُر مَن نصره، واخذُل مَن خذله، وأدِرِ الحقَّ معه حيثما دَار»[٤].

---

(١) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ١٧٤).

(٢) ولا يظهر من العبارة كيف أن مفهومَه يؤدي إلىٰ خلافةِ أبي بكر ﷺ!!

(٣) في (خ) و(ط): «أخًا»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) حديث ضعيف بهذا التمام: أخرجه أحمد (١/ ١١٨) من حديث علي ﷺ، دون لفظة: «وأدر الحق معه حيثما دَار».

وفي إسناده: عمرو ذو مُرٍّ، مجهول. تقريب التهذيب (ص٤٢٨).

وشريك بن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرًا. تقريب التهذيب (ص٢٦٦).

وأما قوله: «من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه، اللهم وَال من والاه وعَاد مَن عَادَاه».

فقد أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨١)، وابن ماجه (١١٦) من حديث البراء بن عازب ﷺ.

وفيه: علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف. تقريب التهذيب (ص٤٠١).

ولكن له طرق أخرىٰ كثيرة يصحُّ بها، وقد صححه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في السلسلة الصحيحة (١٧٥٠).

وجوابه: أولًا: ما قاله الإمام الحافظ تقي الدين بن تيمية -رحمه الله تعالىٰ-: هذا الحديث بهذا اللفظ ليس في شيء من الكتب الأمهات إلا في الترمذي وليس فيه إلا قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» خاصة، وأما الزيادة فليست فيه(١).

وكذا قال الشيخ الإمام مجد الدين الفيروزآبادي، أنه لا يصح من طريق الثقات أصلاً والزيادة التي ألحقوها به كذب وقوله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه». ليس بصريح في حكمه كما يزعمه الرافضة؛ لأن التصريح هو الذي لا يحتمل التأويل، وأيضًا لفظة: «المولىٰ» مشتركة في محامل تطلق علىٰ العبد، وعلىٰ السَّيد، وعلىٰ المعتق، وعلىٰ ابن العم(٢)، وعلىٰ الناصر، وعلىٰ الأولىٰ فليست بصريحة كما يدَّعُون.

«وقد سُئل عنه الإمامُ أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال(٣): الزيادة فيه كوفية ولا ريب أنها كذبٌ علىٰ رسول الله ﷺ لوجوه:

أحدها: أن الحق لا يدور مع أحد وشخص معين بعد رسول الله ﷺ حيثما دار، لا مع أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ﷺ؛ لأنه لو كان كذلك لكان بمنزلة النبي ﷺ يجب اتباعه في كل ما يقول.

ومعلوم أن عليًا ﷺ كان ينازعه أصحابه وأتباعه في مسائل كثيرة ولا يرجعون فيها إلىٰ قوله، بل فيها مسائل كثيرة وجد فيها نصوص النبي ﷺ توافق قول(٤) من نازعه لا قوله، منها المرأة المتوفىٰ عنها زوجها إذا كانت حاملاً فإن عليًا أفتىٰ بأنها تعتد أبعد الأجلين، وعمر وابن مسعود [١٤/ ب] وغيرهما أفتوا بأنها تعتد بوضع الحمل، وبهذا جاءت سنة النبي ﷺ، وكان أبو السنابل بن بعكك أفتىٰ بمثل قول علي ﷺ فقال النبي ﷺ:

---

(١) انظر: مجموع الفتاوىٰ (١/ ٣٨٣).

(٢) في (ط): «الزعيم».

(٣) جملة «وقد سُئل عنه الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال» ساقطة من (ط).

(٤) ساقطة من (ط).

«كذب أبو السنابل قد حللت فانكحي -يقوله [لسُبيعة][1] الأسلمية لما [سألته][2] عن ذلك-»[3].

وقوله ﷺ -فيما زعمُوا- «وانصُر مَن نصَرهُ واخذُل مَن خَذَلَه»، فإن الواقع ليس كذلك، فقد قاتل معه أقوام يوم صفين، فما انتصروا وأقوام لم يقاتلوا معه فما خذلوا، كسعد بن أبي وقاص الذي فتح العراق لم يقاتل معه، وكذا أصحاب معاوية ﷺ وبنو أمية الذين قاتلوه فتحوا كثيرًا من بلاد الكفار ونصرهم الله تعالىٰ، لاسيما من كان علىٰ رأي الشيعة فإنهم دائمًا مخذولون وأهل السنة منصورون، وهم يقولون أنهم ينصرونه وأهل السنة يخذلونه، ويسمون أنفسهم المؤمنين وهم متصفون بغير صفات المؤمنين فإن سيماهم التعمية[4]، وهو أن يقول أحدهم بلسانه ما ليس في قلبه، وهذا من صفات المنافقين، ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين، وللمنافقين الذلة لا العزة.

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر:٥١]. والنصرة والغلبة لأهل السنة لا للشيعة.

وقوله: «اللهمَّ وال مَن وَالاه وعَادِ مَن عَادَاه». مخالف لأصول الإسلام، فإن القرآن قد بين أن المؤمنين مع اقتتالهم وبغي بعضهم علىٰ بعض هم إخوة مؤمنون كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا﴾ [الحجرات:١٠]. الآية.

فكيف يجوز أن يقول ﷺ لواحد من أمته: «اللهم وَالِ مَن وَالاهُ...» إلخ؛ والله

---

(١) في (خ): «سبيعة».

(٢) في (خ) و(ط): «سأله».

(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١/٤٤٧) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللهُ في السلسلة الصحيحة (٣٢٧٤).

وأصل الحديث أخرجه البخاري (٣٩٩١)، ومسلم (١٤٨٤).

(٤) في (ط): «التقية» والمعنىٰ واحد.

تعالىٰ قد أخبر أنه ولي المؤمنين والمؤمنون أولياؤه، وبعضهم أولياء بعض، وأنهم إخوة، وإن اقتتلوا أو بغَوا؟

علىٰ أن حديث: «مَن كنتُ مولاه...» قد طعن فيه علماء الحديث كالبخاري، وإبراهيم الحربي وغيرهما، وحسنهُ أحمد، والترمذي وغيرهما.

فإن كان قاله فما أراد به ولاية [١٥/ أ] يختص بها بل لم يرد به إلا الولاية المشتركة وهي ولاية الإيمان التي جعلها الله تعالىٰ بين عباده المؤمنين وبيَّن بهذا أن عليًّا ﷺ من المؤمنين الذين يجب موالاتهم وليس هو كما يقوله النواصب من أنه كافر أو فاسق فلا يستحق الموالاة، والموالاة ضد المعاداة.

ولا ريب أنه يجب موالاة جميع المؤمنين وعلي ﷺ من سادات المؤمنين، كما يجب موالاة أبي بكر وعمر وعثمان ﷺ وسائر المهاجرين والأنصار ولا يجوز معاداة أحد من هؤلاء، فمن لم يوالهم فقد عصىٰ الله تعالىٰ ورسوله.

قال أهل السنة: وسبب قوله ﷺ: «**من كنتُ مَولاهُ فعَلي مَولاهُ**». أن أسامة بن زيد أنكر ولايةَ علي.

وأما حديث التصدق بالخاتم في الصلاة[1] فكذبٌ موضوع باتفاق أهل المعرفة،

---

(١) **حديث ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن مردويه، كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٩٧)، والخطيب في المتفق والمفترق، كما في الدر المنثور (٣/ ١٠٤) عن ابن عباس ﷺ، قال: كان علي بن أبي طالب قائمًا يصلي، فمر سائل وهو راكع فأعطاه خاتمه، فنزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [المائدة:٥٥] الآية.

وأخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن عساكر، كما في الدر المنثور (٣/ ١٠٥) عن سلمة بن كهيل ... به. وأخرجه ابن جرير (٤/ ٦٢٨) عن مجاهد ... به.

قال ابن كثير: «وليس يصح شيء منها بالكلية؛ لضعف أسانيدها، وجهالة رجالها». اهـ

وقال في البداية والنهاية (٧/ ٣٥٨): «وهذا لا يصح بوجه من الوجوه، لضعف أسانيده، ولم ينزل في علي شيء من القرآن بخصوصيته...».اهـ

=

وأما ما يظنه[(١)] الرافضة من أن في الآية والحديث دلالة على[(٢)] أن عليًّا ﷺ هو الخليفة بعد رسول الله ﷺ فمن الجهل المقطوع بخطأ صاحبه؛ فإن الوَلاءَ -بالفتح-: هو ضد العداوة والاسم منه مولىٰ ووليٌّ، والولاية -بالكسر-: الإمارة[(٣)] والاسم منها «والي ومتولي».

قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [المائدة:٥٥]. والوالي من الموالاة، وكذلك الولي وهي ضد المعاداة، وهي من الطرفين لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم:٤]. ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد:١١].

فمعنىٰ الحديث -إن صح-: «من كنتُ مَولاهُ». يواليني وأواليه؛ «فعليٌّ مَولاه» يوالي عليًّا وعلي يواليه، وهذا واجب لكلِّ مؤمن». انتهىٰ[(٤)].

وقال البيهقي في كتاب «الاعتقاد»: «ليس في الحديث -إن صح إسناده- نص علىٰ ولاية علي ﷺ بعد النبي ﷺ؛ فقد ذكرنا من طرق في كتاب الفضائل ما دل علىٰ مقصود النبي ﷺ من ذلك وهو أنه لما بعثه إلىٰ اليمن كثرت الشكاة عنه، وأكثروا بُغضَه [١٥/ ب] فأراد النبي ﷺ أن يذكر اختصاصه به ومحبته إياه، ويحثهم بذلك علىٰ مودته وموالاته وترك معاداته فقال: «من كنتُ مَولاهُ فعلي مَولاه».

وفي رواية: «مَن كنتُ وَليه فعليٌّ وليه». والمراد به: ولاء الإسلام ومودته، وعلىٰ المسلمين أن يوالي بعضهم بعضًا ولا يُعَادي بعضُهم بعضًا وهو في معنىٰ ما ثبت عن

=

وانظر: الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب للألباني (ص٨٢٧-٨٢٩)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص٣١٦-٣١٧).

(١) في (ط): «يظن».

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) نقله المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بتصرف من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (١/ ٣٨٣).

علي ﷺ أنه قال: «والذي فَلَقَ الحبة وبَرَأَ النسمة إنه لعهد النبي الأميِّ ﷺ إلي أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يُبغضني إلا منافق»[١].

وكذا قال الإمام الشافعي ﷺ: إن المراد به في الحديث ولاءُ الإسلام.

وذلك لقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَأَنَّ ٱلْكَـٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد: ١١].

ولما سأل عنه الحسنَ بن الحسن بن علي ﷺ رجلٌ رافضي فقال له: لو يعني به رسول الله ﷺ الإمارة لأفصح لهم بذلك[٢]؛ فإنه ﷺ كان أنصح للمسلمين، وقال: يا أيها الناس هذا ولي أمركم والقائم عليكم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا، والله لئن كان الله ﷻ ورسوله اختار عليًّا لهذا الأمر وجعله القائم به للمسلمين من بعده، ثم ترك عليٌّ أمرَ الله ورسوله لكان علي أول من ترك أمر الله ورسوله وكان[٣] أعظم الناس خطيئة وجرمًا في ذلك»[٤].

قال الإمام البيهقي: «وكذا قال أخوه عبد الله بن الحسن، وروينا عنه أنه قال: من هذا الذي يزعم أن عليًّا ﷺ كان مقهورًا، وأن رسول الله ﷺ أمره بأمور لم ينفذها فكفىٰ به إزراء علىٰ علي ﷺ ومنقصة بأن يزعم قوم[٥] أن النبي ﷺ أمره بأمر فلم ينفذه»[٦]. انتهىٰ.

الدليلُ الثالث: قوله ﷺ يوم غَدير خُم: «**أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في**

---

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٧٨).

(٢) كتب أمامها في الحاشية: «كما أفصح لهم بالصلاة والزكاة وصيام رمضان والحج».

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) انظر: الاعتقاد للبيهقي (ص٣٥٤-٣٥٥).

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) انظر: الاعتقاد للبيهقي (ص٣٥٧).

أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»[١]. وهو حديث رواه مسلم في صحيحه.

وخُم -بضم المعجمة والميم المشددة-: اسم لغَيضة على ثلاثة أميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف إلى الغيضة.

وجوابه: أن هذا الحديث [١٦/ أ] ليس من خصائص علي ﷺ بل هو مشترك بين جميع أهل البيت: آل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس.

وأبعد الناس عن قبول هذه الوصية الطائفة الرافضة، فإنهم يعادون العباس وبنيه وذريته ﷺ بل يعادون جمهور أهل بيت النبي ﷺ ويعاونون الكفار الذين يعادون أهل البيت وأهل الإسلام[٢].

وأما أهلُ السنة فإنهم يعرفون حقوق أهل البيت ودرجاتهم ويحبونهم كلهم ويوالونهم ويلعنون من ينصب لهم العداوة.

الدليل الرابع: قوله -عليه الصلاة والسلام-: «أقضَاكُم عليٌّ»[٣]. ولا يكون أقضى القضاة في كلِّ حادثة إلا أعلم الناس.

وجوابه: أما أولاً فقد قال الإمام الحافظ تقي الدين بن تيمية: «إنه حديث غير معروف لم يروه أحد من [أهل][٤] الكتب الستة[٥] ولا أهل المسانيد المشهورة لا أحمد

---

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم ﷺ.

(٢) ولا يخفى ما فعله نصير الكفر الطوسي، وابن العلقمي من خيانات للإسلام والمسلمين، وكانا سببًا في سقوط خلافة بني العباس، عاملهما الله بما يستحقان، فأين محبتهم لآل البيت؟!
وانظر لذلك: البداية والنهاية (١٣/ ٢٠٠).

(٣) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٥٥) من حديث أنس بن مالك ﷺ، ولفظه: «أقضاهُم علي»، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح سنن ابن ماجه.

(٤) زيادة من مجموع الفتاوى.

(٥) في (ط): «كتب السنة».

ولا غيره لا بإسناد صحيح ولا ضعيف وإنما يروىٰ من طريق من هو معروف بالكذب، نعم، قال عمر بن الخطاب ﷺ: «أُبيٌّ أقرؤنا وعليٌّ أقضانا»[1]، وقال ذلك بعد موت أبي بكر ﷺ.

وروىٰ الترمذيُّ وغيره أن النبي ﷺ قال: «**أعلمُ أمَّتي بالحلال والحرام: مُعاذ بن جبل، وأعلمُهَا بالفرائض: زَيد بن ثَابت**»[2]. وليس فيه ذكر علي، ضعَّفه بعضُهم وحسَّنه بعضٌ، والحديث الذي فيه ذكر عليٍّ مع ضعفه «اتفاقًا»[3] فيه أن معاذ بن جبل أعلم بالحلال والحرام، وزيد بن ثابت أعلم بالفرائض، فلو قدر صحة هذا الحديث لكان الأعلم بالحلال والحرام أوسع علمًا من الأعلم بالقضاء؛ لأن الذي يختص بالقضاة إنما هو فصل الخصومات في الظاهر مع جواز أن يكون الباطن بخلافه، وقد قال ﷺ: «**إنكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحُجته من بعض؛ وإنما أقضي بنحو مَا أسمع، فمَن قَضيتُ له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذه؛ فإنما أقطعُ له قطعةً منَ النَّار**»[4].

فقد أخبر سيد القضاة أن قضاءه لا يحل الحرام [١٦/ ب] بل يحرم علىٰ المسلم أن يأخذ [بقضائه][5] ما قُضي له به من حق الغير، وعلم أن الحلال والحرام يتناول الباطن والظاهر فكان الأعلم به أعلم بالدين.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٣٨)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٤٤) عن ابن عباس ﷺ قال: قال عمر... فذكره.

(٢) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٣٧٩٠)، وأحمد (٣/ ١٨٤) واللفظ له، من حديث أنس ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الجامع (٨٩٥).

(٣) كلمة «اتفاقًا» غير موجودة في كلام ابن تيمية، وإنما هي من زيادات المؤلف.

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة ﷺ.

(٥) في (خ): «بقضاء»، والمثبت من مجموع الفتاوىٰ.

وأيضًا القضاءُ نوعَان:

أحدهما: الحكم[1] عند تجاحد الخصمين؛ مثل أن يدعي أحدهما أمرًا يكذبه[2] الآخر فيه، فيحكم فيه بالبينة ونحوها.

والثاني: ما لا يتجاحدان فيه؛ بل يتصادقان ولكن لا يعلمون ما يستحقه كل منهما كتنازعهما في قسمة فريضة، أو فيما يجب لكل من الزوجين علىٰ الآخر، أو ما يستحقه كل من الشريكين، ونحو ذلك، وهذا الباب هو من [أبواب][3] الحلال والحرام، فإذا أفتاهما من يرضيان بقوله كفاهما ذلك، ولم يحتاجا إلىٰ من يحكم بينهما[4] وإنما يحتاجان عند التجاحد، وذلك إنما يكون في الأغلب مع الفجور، وقد يكون مع النسيان، وأما الحلال والحرام فيحتاج إليه كل أحد من بر وفاجر وما يختص بالقضاء لا يحتاج إليه إلا قليل من الأبرار.

ولهذا لما أمر أبو بكر عمر رضي الله عنهما أن يقضي بين الناس مكث حولاً لم يتحاكم اثنان في شيء، ولو عد مجموع ما قضىٰ فيه النبي ﷺ من هذا النوع[5] لم يبلغ عشر حكومات فأين هذا من كلامه ﷺ في الحلال والحرام الذي هو قوام دين الإسلام ويحتاج إليه الخاص والعام.

وقوله ﷺ: «أعلمُهم بالحلالِ والحرامِ معاذُ بنُ جبل» أقربُ إلىٰ الصحة باتفاق علماء الحديث من قوله: «أقضاكُم علي» لو كان مما يحتج به، وإذا كان أصح سندًا وأظهر دلالة علم أن المحتج به علىٰ أن عليًّا أعلم من معاذ بن جبل جاهل، فكيف من

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (ط): «ينكره».

(٣) في (خ): «باب و»، والتصويب من مجموع الفتاوىٰ.

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) ساقطة من (ط).

أبي بكر وعمر -رضي الله تعالىٰ عنهما- اللذين هما أعلمُ من معاذ بن جبل»[1]، والله أعلم.

وثانيًا: نقول: هذا إن ثَبت لا حُجَّةَ فيه لهم؛ لأن النبيﷺ وصف كل صحابي بما فيه فقال: «**أفرضُكُم زيد وأقرؤكم أُبيٌّ**»، ثم لم يكفهم هذا حتىٰ تعدوا وطعنوا في كبار الصحابة طعنًا يقتضي التكفير والظلم، وهو بهتان منهم؛ فإن القرآنَ العزيز قد شهد بعدالتهم.

الدليل الخامس: قوله -عليه الصلاة والسلام-: «**أنَا مَدينةُ العلم، وعليٌّ بابُها**»[2].

قال الحافظ ابنُ تيميَّة: «وهو أضعف وأوهىٰ من الذي قبله؛ ولهذا عدَّه ابن الجوزي في الموضوعات المكذوبات وبيَّن وضعه من سائر طرقه، والكذب يعرف من نفس [١٧/أ] [متنه][3] لا يحتاج إلىٰ النظر في إسناده، فإن النبيﷺ إذا كان مدينة العلم لم يكن لهذه المدينة إلا باب واحد، ولا يجوز أن يكون المبلغ للعلم عنه واحد بل يجب أن يكون المبلغ عنه أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب، ورواية الواحد لا تفيد العلم إلا مع قرائن فتلك القرائن إما أن تكون متيقنة، وإما أن تكون خفية عن

---

(١) مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (٤/ ٤٠٨-٤١٠).

(٢) **حديث موضوع:** أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٣٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٦٥)، وابن عدي في الكامل في الضعفاء (٣/ ٤١٢)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٤٩)، من حديث ابن عباس ﭭ.

وقال الألباني رَحِمَهُ اللهُ في ضعيف الجامع (١٣٢٢): موضوع.

وانظر: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص٣٤٨-٣٤٩)، وكشف الخفاء (٦١٨)، والسلسلة الضعيفة (٢٩٥٥).

وأخرجه الترمذي (٣٧٢٣) بلفظ: «**أنا دارُ الحكمة وعلي بابها**».

قال الترمذيُّ عَقِبَه: «هذا حديث غريب منكر...».اهـ

وقال الألباني رَحِمَهُ اللهُ في ضعيف الجامع (١٣١٣): موضوع.

(٣) في (خ): «بنيته»، والتصويب من مجموع الفتاوىٰ.

كثير من الناس أو أكثرهم فلا يحصل لهم العلم بالقرآن والسنن المتواترة، بخلاف النقل المتواتر الذي يحصل به العلم للخاص والعام.

وهذا الحديث إنما افتراهُ زنديق أو جاهل ظنه مدحًا وهو يطرق الزنادقة إلىٰ القدح في علم الدين إذا لم يبلغه إلا واحد من الصحابة ﭫ، ثم إن هذا خلاف المعلوم بالتواتر فإن جميع مدائن المسلمين بلغهم العلم عن النبي ﷺ من غير طريق عليٍّ.

أما أهلُ المدينة ومكةَ فالأمر فيهم ظاهر، وكذلك أهل الشام والبصرة، فإن هؤلاء لم يكونوا يروون[(١)] عن علي ﭬ إلا شيئًا قليلاً، وإنما غالب علمه كان في أهل الكوفة؛ ومع هذا فقد كانوا [تعلَّموا][(٢)] القرآن والسنة قبل أن يتولىٰ عثمان بن عفان فضلًا عن خلافة علي، وكان أفقه أهل المدينة وأعلمهم تعلَّموا الدِّينَ في خلافة عمر ﭬ.

وقبل ذلك لم يتعلم أحد منهم من علي إلا من تعلم منه لما كان باليمن كما تعلموا [حينئذٍ][(٣)] من معاذ بن جبل، وكان مقام معاذ في أهل اليمن وتعليمه لهم[(٤)] أكثر من مقام علي ﭬ وتعليمه، و[لهذا][(٥)] رووا عن معاذ أكثر مما رووا عن علي، وشريح وغيره من أكابر التابعين إنما تفقهوا علىٰ معاذ، ولما قدم علي الكوفة كان شريح قاضيًا فيها قبل ذلك، وعلي وجه علىٰ القضاء في خلافته شريحًا وعبيدة السلماني، وكلاهما تفقه علىٰ غيره.

فإذا كان علم الإسلام بالحجاز والشام واليمن والعراق وخراسان ومصر والمغرب قبل أن يقدم علي إلىٰ[(٦)] الكوفة، لما صار إلىٰ الكوفة عامة ما بلَّغه من [١٧/ ب] العلم

---

(١) في (ط): «يرون».

(٢) في (خ): «يعلموا»، والتصويب من مجموع الفتاوىٰ.

(٣) زيادة من مجموع الفتاوىٰ.

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) زيادة من مجموع الفتاوىٰ.

(٦) ساقطة من (ط).

[بلَّغه][١] غيره من الصحابة رضي الله عنهم ولم يختص علي رضي الله عنه بتبليغ شيء من العلم إلا وقد اختص غيره بما هو أكثر منه.

فالتبليغ [العامُّ][٢] الحاصلُ بالولاية حصل لأبي بكر وعمرَ وعثمانَ رضي الله عنهم [منه][٣] أكثر مما حصل لعلي رضي الله عنه، وأما الخاص فابن عباس رضي الله عنه كان أكثر فُتيا من علي رضي الله عنهما، وأبو هريرة رضي الله عنه كان أكثر رواية منه، وعلي رضي الله عنه أعلم منهما، كما أن أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا أعلم منهما.

فإن الخلفاءَ الراشدين قاموا من تبليغ العلم العام بما كان الناس أحوجَ إليه مما بلغه بعض أهل العلم الخاص.

وأما ما يرويه أهلُ الجهل والكذب من اختصاص علي رضي الله عنه بعلم انفرد به عن الصحابة فكله باطل وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قيل له: هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء فقال: «لا والذي فَلَقَ الحبة وبَرَأ النَّسْمَةَ؛ إلا فهمٌ يؤتيه الله تعالىٰ عَبدًا في كتابه، وما في هذه الصحيفة». وكان فيها عُقول الديات؛ أي: أسنان الإبل التي يجب في الدية، وفيها فكاك الأسير، وفيها ألا يُقتل مسلمٌ بكافر[٤].

وفي لفظ: «هل عَهِد إليكم رسولُ الله ﷺ شيئًا لم يعهده إلىٰ الناس»[٥]. فنفىٰ ذلك، إلىٰ غير ذلك من الأحاديث الثابتة عنه التي تدل علىٰ أن كل من ادَّعىٰ أن النبي ﷺ خصَّه بعلم فَقد كَذَب عليه.

وما يقُولُه بعضُ الجهَّال أنه شرب من غسل النبي ﷺ فأورثه علم الأولين

---

(١) زيادة من مجموع الفتاوىٰ.

(٢) في (خ): «العلم»، والتصويب من مجموع الفتاوىٰ.

(٣) زيادة من مجموع الفتاوىٰ.

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٠٤٧) من حديث علي رضي الله عنه.

(٥) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٦٩٠٣) من حديث علي رضي الله عنه.

والآخرين[١]، من أقبح الكذب البارد، فإن شرب غسل الميت ليس بمشروع، ولا شرب علي ﷺ شيئًا من ذلك[٢]، ولو كان هذا يوجب العلم لشركه فيه كل من حضر، ولم يَروِ هذا أحد من أهل العلم.

وكذا قولهم: أنه كان عنده علم باطن امتاز به عن أبي بكر وعمر وغيرهما، فهذا من مقالات الملاحدة الباطنية الذين هم أكفر من الرافضة؛ بل فيهم من الكفر ما ليس في اليهود والنصارىٰ كالذين يعتقدون إلهيته أو نبوته، [١٨/أ] أو أنه كان أعلم من النبي ﷺ أو أنه كان معلمًا للنبي ﷺ في الباطن ونحو هذه المقالات الشنيعة السخيفة التي لا تصدر إلا من الغلاة في الكفر والإلحاد»[٣] انتهىٰ كلامُ ابن تيميَّة.

قلتُ: علىٰ أن هذا الحديث قد رُوي نحوه[٤] في بقية الخلفاء الأربعة؛ فروىٰ صاحب مسند الفردوس وغيره مرفوعًا: «**أنا دارُ الحكمةِ، وأبو بكر أساسُها، وعمر حيطانُها، وعثمانُ سقفها، وعلي بابُها، ومعاوية خلفهَا**»[٥].

فينبغي تأمل هذا الحديث -وإن كانَ ضعيفًا- كحديث علي، كيف جعل الصديق والفاروق و[ذا][٦] النورين من أصل بناء الدار وعليًّا باب ذلك البناء الذي هو النبي ﷺ، ومعلوم أنه لا يتم البناء إلا بالأساس والحيطان والسُّقوف والباب يدخل منه[٧] إليهما، والله أعلم.

---

(١) حديث موضوع: انظر: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص٣٨٣).

(٢) «من ذلك» ساقطة من (ط)، وهي من زيادات المؤلف علىٰ كلام ابن تيمية.

(٣) مجموع الفتاوىٰ؛ لابن تيمية (٤/ ٤١٠-٤١٣)، بتصرف في آخره.

(٤) في (ط): «غيره».

(٥) أخرجه الدَّيلمي في مُسند الفردوس (١٠٥).

(٦) في (خ) و(ط): «ذي»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٧) في (ط): «فيه».

الدليل السادس: وهو حديثُ الطير، المروي عن أنس أن النبيﷺ كان عنده يومًا طير[1] فقال: «**اللهم ائتني بأحبِّ الخلق إليكَ يأكل مَعي هذَا الطَّيرَ**. فجاء علي ﷺ فأكلَ معه»[2]. رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ غريب.

[..........][3]، وخرجه الحربي، وزاد فيه: «أهدي للنبيﷺ طير، وكان يعجبه أكله».

روىٰ ابنُ النجّار في «ذيل تاريخ بغداد» في ترجمة سهل بن عبيد بسنده إلىٰ مطر الورَّاق قال: أُهدي للنبيﷺ طيرٌ يقال له: النحام، فأكله واستطابه، وقال: «**اللهم أدخل إليَّ أحب خلقك إليك**»، وأنس ﷺ بالباب، فجاء علي بن أبي طالب، فقال: يا أنس، استأذن لي علىٰ رسول الله ﷺ، فقال: إنه علىٰ حاجة، فدفع في صدره، ودخل فقال: يوشك أن يحال بيننا وبين النبيﷺ، فلما رآه النبي ﷺ فقال: «**اللهمَّ وَالِ مَن والاه...**».

وفي «الكامل» لابن عدي في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي أن الطير المشوي كان حجلا[4]، وفي ترجمة جعفر بن ميمون أنه كان حُبارىٰ.

قال الحاكم: قد رواه عن أنس جماعة[5] أكثر [من ثلاثين [...]][6] وأبي سعيد وسفينة ﷺ.

---

(١) كتب أمامها في الحاشية: «قلتُ: كذا رواه مجهولًا، ولكن ذكره الدميري في حياة الحيوان وسماه (النحام) قال: وهو طائرٌ علىٰ خِلقة الإوَز يكون آحَادًا وأزوَاجًا في الطيران، إلىٰ أن قال: الـحُكمُ: حلُّ أكلِهِ؛ لأنَّه من الطيبات؛ ولأن النبيَّ ﷺ أكَلَهُ».

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٧٢١)، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي.

(٣) كلام غير مقروء.

(٤) انظر: الكامل في الضعفاء (٢/ ١٤٧).

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) كلام غير مقروء.

قال الذهبي في تلخيصه مَا حاصلُه: أنه من الموضوعات التي في كتاب مستدرك الحاكم [...][(١)] له[(٢)].

وجوابه: أولًا: ما[(٣)] قاله الشيخ العلامة ابن قيمِ الجوزيَّة في كتابه «الرَّد علىٰ الرافضة»: إن هذا حديث لم يُرو في الصحيح ولا صحَّحه أحد من الأئمة وهو من الكذب الموضوع عند أهل المعرفة بالنقل.

قال الحافظ أبو موسىٰ المديني: قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق حديث الطير [للاعتبار][(٤)] والمعرفة: كالحاكم، وأبي نعيم، وابن مردويه، وسُئل عنه الحاكم فقال: لا يصح.

وثانيًا: هو مُعارَض بالأحاديث الصحيحة مثل قوله ﷺ: «**لو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلاً...**»[(٥)] الحديث.

وقوله عليه السلام لما سُئل: أيُّ الناس أحبُّ إليك؟ قال: «**عائشةُ**» قيل: فمن الرِّجَال؟ قال: «**أبوها**»[(٦)] الحديث.

وبقول الصحابة رضي الله عنهم: أبو بكر خيرنا وسيدنا وأحبنا إلىٰ رسول الله ﷺ، وممن قاله عمر [١٨/ ب] رضي الله عنه بين المهاجرين والأنصار ولم ينكره عليه أحد منهم[(٧)(٨)].

---

(١) كلام غير مقروء.

(٢) من قوله: «روىٰ ابن النجار» إلىٰ آخر الفقرة ساقط من (ط).

(٣) «أوَّلًا: ما» ساقطة من (ط).

(٤) في (خ): «لا للاعتبار»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٥) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٧) ساقطة من (ط).

(٨) **أثر صحيح**: أخرجه البخاري (٣٦٧٠) في جملة حديث طويل في بيعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وثالثًا: نقول: لا يخفىٰ علىٰ بصير أن أكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحب الخلق إلىٰ الله ورسوله ﷺ فيأكل منه، علىٰ أن إطعام الطعام مشروع مطلوب للبر والفاجر.

ورابعًا: ما قاله الشيخ أبو محمد إبراهيم الفاروقي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو أنه لا شك أن في ذلك الوقت كان إلياسُ والخضرُ -عليهما السلام- كانا يأكلان الطعام وما حضرا[(١)]، وإنما المعنىٰ: بأحب خلقك إليك أن يأكل معي، ولا شك أن كل علوي وعلوية يأكل من طعمة النبي ﷺ أكثر من طعمة الصديقيين والعمريين والعثمانيين، فدل ذلك علىٰ [أنه][(٢)] مراده ﷺ ومراد الحق ﷻ».

وهذا كما يقالُ: هذه الشَّربةُ أعذبُ الشَّراب، أي: عندي، وهذه الفاكهة ألذُّ الفواكه[(٣)]؛ أي: في مَسَاغي، وهذه الجمل التفضيلية كقولنا أحب وأفضل ما لم تكن مؤكدة فهي محتملة، وإن أكدت أو أدخل في أولها نفي[(٤)] كقوله: «ما طلعت الشمس ولا غربت علىٰ أحد بعد النبيين أفضل من أبي بكر»[(٥)]. فهذا لا احتمال فيه، إذ النفي

---

(١) وهذا الكلام لا يصح، حيث إن إلياس والخضر - عليهما السلام- قد ماتا في زمانهما، ولم يثبت بدليل صحيح أنهما كانَا علىٰ قيد الحياة عند بعثة النبي ﷺ، ولو كانَا علىٰ قيد الحياة في زمانه لوجبَ عليهما إتيانُه والإيمانُ به، وما ذكره المؤلفُ هو من كلام أهل الشَّطح والغلو من المتصوفة الجهَّال.

(٢) في (خ): «أن»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) في (ط): «الفاكهة».

(٤) في (ط): «ففي».

(٥) **حديث موضوع**: أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٣٠٦) من طريق إسماعيل بن يحيىٰ التيمي عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «رأىٰ رسول الله ﷺ أبا الدرداء يمشي بين يدي أبي بكر الصديق، فقال: **يا أبا الدرداء، تمشي قُدَّام رجل لم تطلع الشمسُ بعد النبيين علىٰ رجل أفضل منه...**». الحديث، وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ٢٤) =

أزال الاحتمال ... إلىٰ آخر ما قال.

وقال الإمامُ العلامة خاتمُ المحقِّقين سعد الدين التفتازاني رَحِمَهُ اللَّهُ[١] في «شرح المقاصد»: «قوله: «بأحبِّ خَلقك» يحتمل تخصيص أبي بكر ﷺ عملاً بالأدلة الدالة[٢] علىٰ أفضليته، قال: ويحتمل أن يراد بأحب الخلق في أن يأكل الطير معي، وقيل: بأحب الخلق من ذوي القرابة القريبة، وإنما طلب ذلك لأن أبر البر ذي رحم، أو نقول: المراد: ائتني بمن هو من أحب الخلق إليك، كما يُقال: فلانٌ[٣] أعقل الناس وأفضلهم؛ أي: من أعقلهم وأفضلهم».

=

وقال: «فيه إسماعيل بن يحيىٰ التيمي، وهو كذاب». اهـ

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٢٥) من طريق هوذة بن خليفة، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن أبي الدرداء ﷺ، وقال عَقِبَه: «غريب من حديث عطاء عن أبي الدرداء، ورواه عنه بقية بن الوليد وغيره عن ابن جُريج». اهـ

(١) هو: مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازانىٰ، سعد الدين، من أئمة العربية والبيان والمنطق.
ولد بتفتازان -من بلاد خُراسان- سنة (٧١٢هـ)، وأقام بسَرَخْسَ، وأبعده تيمورلنك إلىٰ سَمرقَند، فتوفي فيها سنة (٧٩٣هـ) ودُفن في سَرَخس، كانت في لسانه لكنة.
من كتبه: تهذيب المنطق، والمطول في البلاغة، والمختصر -اختصر به شرح تلخيص المفتاح-، ومقاصد الطالبين -في الكلام-، وشرح مقاصد الطالبين، والنعم السوابغ في شرح الكلم النوابغ للزمخشري، وإرشاد الهادي - نحو-، وشرح العقائد النسفية، وحاشية علىٰ شرح العضد علىٰ مختصر ابن الحاجب في الأصول، و التلويح إلىٰ كشف غوامض التنقيح، وغيرها.
انظر: الأعلام (٧/ ٢١٩).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

وقال العلامةُ التُّورِبِشْتِي[١]: «ومما يبين لك أن[٢] حَمْلَه علىٰ العموم غيرُ جائز: أن النبي ﷺ من جملة خلق الله ﷻ، ولا يجوز أن يكون علي ﷺ أحب إليه منه، فإن قيل ذلك شيء عرف بأصل الشرع.

قُلنا: ما نحن فيه أيضًا شيء عرف بالنصوص الصريحة وإجماع الأمة فلا يتخذ الجاهل المبتدع هذا الحديث وسيلة إلىٰ الطعن في [١٩/أ] خلافة أبي بكر ﷺ التي هي أول حكم أجمع عليه المسلمون في هذه الأمة، وأقوم عماد أقيم بهِ الدين بعد رسول الله ﷺ، والصحابي الذي نسب إليه رواية حديث الطير ممن دخل في هذا الإجماع واستقام عليه مدة عمره، ولم ينقل عنه خلافه». انتهىٰ.

ثم قال ابنُ تيمية: «اعلم أن كل ما يُظنُّ أن فيه دَلالةً علىٰ فضيلة غير أبي بكر ﷺ، فإما أن يكون كذبًا علىٰ النبي ﷺ، وإما أن يكون لفظًا مجملاً لا دلالة فيه، وأما النصوص المُفَضِّلَةُ لأبي بكر فصحيحةٌ صريحة مع دَلالات أخرىٰ من القرآن والإجماع، والاعتبار والاستدلال كما ذكرنا، والله أعلم».

الدليل السابع: من القرآن آية المباهلة[٣] وهي قوله تعالىٰ....[٤].

---

(١) **التوربشتي**: فضل الله بن حسن التوربشتي، شهاب الدين أبو عبد الله، الفقيه، الحنفي، رجلٌ محدِّثٌ فقيهٌ من أهل شيراز، وتُورِبِشتُ: بضم التاء المثناة من فوق، بعدها واو ساكنة، ثم راء مكسورة، ثم باء موحَّدة مكسورة، ثم شين معجمة ساكنة، ثم تاء مثناة من فوق.
من تصانيفه: تحفة السالكين في التصوف فارسي، تحفة المرشدين في اختصار تحفة السالكين، مطلب الناسك في علم المناسك، المعتمد في المعتقد، الميسر في شرح مصابيح السنة للبغوي، توفي سنة (٦٦١هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرىٰ (٨/ ٣٤٩)

(٢) في (ط): «عن».

(٣) وهي قول الله تعالىٰ: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران:٦١].

(٤) جملة: «وهي قوله تعالىٰ» ساقطة من (ط)، ويوجد بعدها بياض في (خ) ولـم يذكر الآية.

فجوابُهَا -كما قاله الإمامُ الحافظ تقيُّ الدين بنُ تيميَّة-: إنها ليسَت من خصائص علي ﷺ.

ففي صحيح مسلم عن عائشة ﷺ أن النبي ﷺ أدار كساءَه علىٰ عليٍّ وفاطمة وحسن وحسين ﷺ وقال: «اللهمَّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهِب عنهمُ الرِّجسَ وطهِّرهم تَطهيرًا»[(١)]. فدعاهم دعوةً خصَّهم بها.

لمَّا كانت المباهلة بالأبناء والنساء والأنفُس دعا هؤلاء، ولفظ[(٢)] الأنفس يعبَّر بها عن النوع الواحد، كما قال تعالىٰ: ﴿لَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور:١٢]. يعني: عائشة ﷺ.

وقال: ﴿فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة:٥٤]. أي: يقتل بعضكم بعضًا.

وهذا مثلُ قوله: «أنتَ منِّي وأنا منكَ». ليس المراد به أن ذاته من ذاته، ولا ريب[(٣)] أن أعظم الناس إيمانًا من أقاربهﷺ هو عليٌّ؛ فله من[(٤)] مَزِيَّة القرابة والإيمان ما لا يوجد لبقية الأقارب، والصحابة ﷺ تدخل في المباهلة وذلك لا يمنع أن يكون في غير الأقارب من هو أفضلُ منه؛ لكن يمنع أن يكون في الأقارب أفضل منه؛ لأن المباهلةَ وقعت بالأقارب، فلهذا لم يباهل بأبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم»[(٥)].

الدليل الثامن: قوله تعالىٰ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج:١٩]. [ففي][(٦)] الصحيحين [١٩/ب] عن أبي ذر ﷺ أنها نَزَلت في المختصمين يوم بدر

---

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٢٤٢٤).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) في (ط): «شك».

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (٤/ ٤١٩).

(٦) في (ط): «في».

وأول من برز من المؤمنين علي وحمزة وعبيدة بن الحارث، برزُوا[١] لعتبة وشيبة والوليد بن عتبة[٢].

فجوابُهُ -كما قاله الإمام الحافظ تقيُّ الدين بن تيميَّة-[٣]: «إن هذه الآية ليست أيضًا من خصائص علي ﷺ؛ بل هي مُشتركة أيضًا بينه وبين حمزة وعبيدة بن الحارث؛ بل سائر البدريين يُشاركون في هذه الخصومة، ولو فرضنا أنها نزلت في المبارِزين فلا تدلُّ علىٰ[٤] أنهم أفضل من غيرهم؛ بدليل أن النبيﷺ والحسن والحسين وأبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم ﷺ أفضل من عبيدة بن الحارث باتفاق أهل السنة، والشيعةُ ليسوا من أهل السنة؛ فهذه مَنقبة لهم وفضيلة، وليست من الخصائص التي يوجب كون صاحبها أفضلَ من غيره، والله أعلم»[٥].

الدليل التاسع: سورة ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان:١]. بكمالها، ادَّعت الرافضة أن تلك الآية نزلت لما تصدَّقت فاطمة بقوت الحسن والحسين علىٰ مسكين ويتيم وأسير.

فجوابُهُ: «إن هذا كذبٌ مَحضٌ؛ لأن سورة ﴿هَلۡ أَتَىٰ﴾ مكية بالإجماع، والحسن والحسين إنما[٦] وُلِدا بعد أن تزوج عليٌّ بفاطمة ﷺ وهو إنما تزوجها بعد غزوة بدر بالمدينة باتفاق أهل العلم.

وبتقدير صحتها فليس فيه ما يدل علىٰ أن من أطعم مسكينًا ويتيمًا وأسيرًا كان أفضل الأمة، ولا أفضل الصحابة ﷺ؛ بل الآية متناولة لكل من فعل هذا الفعل، وهي

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٩٦٩)، ومسلم (٣٠٣٣).

(٣) جملة: «كما قاله الإمام الحافظ تقي الدين بن تيمية» ساقطة من (ط).

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) نقله المصنف بتصرف وزيادة من مجموع الفتاوىٰ لابن تيمية (٤/ ٤١٩).

(٦) ساقطة من (ط).

تدل على استحقاقه لثواب الله ﷻ، وغير هذا العمل من الإيمان والصلوات في مواقيتها والجهاد في سبيل الله ﷻ وغير ذلك أفضل من هذا العمل بالإجماع، والله أعلم»[١].

وقد أورد الخبيثُ الضالُّ المعروفُ بابن المطَهَّر الرافضي[٢] في رسالته المسماة ...[٣] من شُبههم شيئًا كثيرًا تقدم ذكر بعضها، وقد رد عليه الأئمة الأعلام من مشايخ الإسلام بالنصوص القواطع جمٌّ غفير نثرًا ونظمًا، منهم السُّبكي، وابن تيمية[٤] ومجد الدين الفيروزأبادي صاحب القاموس، وغيرهم.

فمما قاله ابن المطهَّر هذا وأتباعُهُ: إنَّ عليًّا ﷺ كان أكثر الصحابة علمًا!

[٢٠/أ] فرد عليه الشيخ مجد الدين الفيروزأبادي فقال في رسالته المسماة بـ: **«القضاب المشتهر على رقاب ابن المطهَّر»**: «هذه الدعوى كذب صراح وافتراء.

---

(١) نقله المصنف بتصرف من مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٤١٩).

(٢) هو: الحسن -ويقال: الحسين- بن يوسف بن علي بن المطهَّر الحلي، جمال الدين، ولد سنة (٦٤٨هـ)، من رءوس الشيعة الإمامية، وأحد كبار علمائهم، ونسبته إلى الحِلَّة -في العراق- وكان من سكانها، هلك سنة (٧٢٦هـ).

له كتب كثيرة؛ منها: منهاج الكرامة في الإمامة، وتبصرة المتعلمين في أحكام الدين، وتهذيب طريق الوصول إلى علم الأصول، ونهاية الوصول إلى علم الأصول، وقواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام، مختلف الشيعة في أحكام الشريعة، وأنوار الملكوت في شرح الياقوت -في الأصول والكلام-، وغيرها. انظر: الأعلام (٢/ ٢٢٧).

(٣) لم يذكر المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ اسم الرسالة، قال في (ط): لعله أراد به كتاب «منهاج الكرامة» وهو كذلك.

(٤) وردُّ شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ هو أقواها وأفضلُها وأكثرها تفصيلاً، وذلك في كتابه الرائع المسمى: «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»، وهو غُصَّة في حَلْق كل شيعي ضالٍّ، ولذلك فإنهم يسبُّون بسببه شيخ الإسلام سبًّا مقذعًا، ويرمونه بأسوأ الاتهامات وأنواع السباب، لأنه هتك أستارهم، وكشف عَوارهم، وفضح ضلالهم؛ فللَّه درُّه من إمام!

لأن علم الصحابي ﷺ إنما يُعرف بأحد وجهين:

أحدهما: كثرة روايته وفتاواه.

والثاني: كثرة استعمال النبيﷺ إياهُ، فمن المحَال أن يستعمل النبيﷺ من لا علمَ له، وهذه أكبر الشهادات وأبينها على العلم وسَعَته، فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي ﷺ قد ولَّىٰ أبا بكر الصلاةَ بحضرته طول أيام[١] علَّته، وجميع أكابر الصحابة ﷺ حضور كعلي وعمر وعثمان وابن مسعود وأُبي وغيرهم؛ فآثره علىٰ جميعهم، وهذا بخلاف استخلافهﷺ عليًّا في الغزو؛ لأنه ما استخلفه إلا علىٰ النساء والصبيان وذوي الأعذار[٢] فوجب ضرورة أن يعلم أن أبا بكر ﷺ أعلم الناس بالصلاة وشرائعها، وأعلم من المذكورين بها وهي عمود الدين، ووجدناه ﷺ قد استعمله علىٰ الصدقات، [فوجب ضرورةً أن يكونَ عنده من علم الصَّدَقات][٣] كالذي عند غيره من علماء الصحابة لا أقلَّ منه، وربما كان أكثر، أما ترىٰ الفقهاء قاطبة إنما اعتمدوا علىٰ الحديث الذي رواه أبو بكر ﷺ في الزكاة، وجعلوه أصلاً فيها، ولم يُعرجوا علىٰ ما رواه غيره.

وأما الحديث الذي رواه علي ﷺ فأعرضوا عنه بالكلية وطريقه مُضطربٌ، وفيه ما لم يقُل به أحد من الأئمة، فإن فيه: «في كل خمس وعشرين من الإبل خمسُ شياه لا غيره»، وهذا مما لا قائل به[٤]، فكان أبو بكر ﷺ أعلم بالزكاة التي هي أحد أركان الدين.

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) وهذا الكلام يشعر تنقصًا في علي ﷺ؛ ولذلك فَهِم هو ذلك فبكىٰ؛ فأخبره النبيﷺ أنه في ذلك بمنزلة هارون من موسىٰ؛ إذ استأمنه علىٰ النِّساء والذراري.

ومن ثَمَّ لا ينبغي إطلاق مثل هذا الكلام من أجل الحطِّ من قدر صحابي لإثبات فضيلة صحابي آخر، فلكلٍّ فضله وسابقته وجهاده؛ رضي الله عنهم أجمعين.

(٣) ما بين المعقوفين طمس في (خ)، وإثباته من (ط).

(٤) في (ط): «وهذا مما لا قائل به أحد من الأئمة».

وأما الحج: فإنه لما فُرض سنة تسع علىٰ الصحيح[1] بادر ﷺ وجهَّز المسلمين حيث لم يتفرغ بنفسه، ولبيان جواز التأخير وأمَّر عليهم أبا بكر رضي الله عنه ليعلم الناس المناسك ومن المستحيل تقديمه في هذا الأمر الخطير المشتمل علىٰ علوم لا يشتمل عليها شيء من قواعد الدين، وثم من هو أعلم به[2] منه.

فلما حج وكانت سورة براءة مشتملة [٢٠/ب] علىٰ كثير من المناسك وعلىٰ مناقب أبي بكر رضي الله عنه أرسل عليًّا رضي الله عنه ليقرأها علىٰ الناس.

فلما قدم علي قال له أبو بكر: أمير أو مأمور؟ فقال: بل مأمور، فقرأها علىٰ الناس ليستمع الناس مناقب أبي بكر من لسان علي رضي الله عنهما ليكون أوقع في النفوس

---

(١) وقد اختلف أهل العلم في وقت فرضية الحج أنه كان سنة ست أو سبع أو ثمان أو تسع أو عشر من الهجرة، وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: «وأما فرض الحج فالصواب أنه في السنة التاسعة، ولم يفرضه الله تعالىٰ قبل ذلك؛ لأن فرضه قبل ذلك ينافي الحكمة، وذلك أن قريشًا منعت الرسول ﷺ من العمرة فمن الممكن والمتوقع أن تمنعه من الحج، ومكة قبل الفتح بلاد كفر، ولكن تحررت من الكفر بعد الفتح، وصار إيجاب الحج علىٰ الناس موافقًا للحكمة.

والدليل علىٰ أن الحج فُرض في السنة التاسعة: أن آية وجوب الحج في صدر سورة آل عمران، وصدرُ هذه السورة نزلت عامَ الوفود.

فإن قيل: لماذا لم يحج النبي ﷺ في التاسعة، وأنتم تقولون: علىٰ الفور؟

الجواب: لم يحج ﷺ لأسباب:

الأول: كثرة الوفود عليه في تلك السنة، ولهذا تسمَّىٰ السنة التاسعة عام الوفود، ولا شك أن استقبال المسلمين الذين جاءوا إلىٰ الرسول ﷺ ليتفقهوا في دينهم أمر مهم، بل قد نقول: إنه واجب علىٰ الرسول ﷺ؛ ليبلِّغ الناس.

الثاني: أنه في السنة التاسعة من المتوقع أن يحجَّ المشركون -كما وقع-، فأراد النبي ﷺ أن يؤخر من أجل أن يتمحض حجُّه للمسلمين فقط، وهذا هو الذي وقع، فإنه أذن في التاسعة ألا يحجَّ بعد العام مشركٌ، ولا يطوفَ بالبيت عريان» اهـ. الشرح الممتع (٧/ ١٤-١٥).

(٢) ساقطة من (ط).

وأدخل في القلوب والرءوس، ويكون أعلق[١] في إظهار فضل أبي بكر ﷺ وأدل علىٰ علو قدره.

وأمَّا قولُ هذا المارقِ الخبيث[٢]: «إن النبي ﷺ إنما[٣] استخلفَ أبا بكر لدفع شره والمنع من إذاعة سره، فلا دليل فيه علىٰ شرفه وفخره!!»؛ فهو كلام يُشمُّ منه رائحة الكفر والعناد، وبرهانٌ علىٰ جهل قائله بالأحاديث الصحيحة المشحونة بها دواوين الإسلام المبينة للمقصود من استصحابه، المبينة بها مضاعفة أنسه ووده وحسانه[٤] كما سنبينه قريبًا، ونعوذ بالله من الخذلان.

ثم وجدناه ﷺ قد استعمله علىٰ البُعوث؛ فصحَّ أن عنده من علم أحكام الجهاد مثلما عند سائر من استعمله رسول الله ﷺ علىٰ البُعوث في الجهاد؛ فعند أبي بكر ﷺ من الجهاد والعلم به كالذي عند علي ﷺ وسائر أمراء البعوث لا أكثر ولا أقل؛ فقد صحَّ التقدمُ لأبي بكر ﷺ علىٰ عليٍّ ﷺ وعلىٰ سائر الصحابة ﷺ في علم الصلاة والزكاة والحج، وساواهم في علم الجهاد، وهذه عُمدة العلم.

ثم وجدناه ﷺ قد ألزم نفسَه في جُلوسه ومُسافرته وظعنه وإقامته أبا بكر ﷺ فشاهَدَ أحكامه وفتاواه أكثر من مشاهدة علي ﷺ؛ فصحَّ أن أبا بكر أعلمُ بها، وهل بقيت من العلم بقية إلا وهو المقدَّم فيها؟!؛ فَبَطَلَ دعواهُم في العلم.

وأمَّا الرواية والفتوىٰ فأمر [أوضحُ][٥] من الشمس، وشأنٌ[٦] أظهرُ من ضوء

---

(١) في (ط): «أعلىٰ».

(٢) أي: ابن المطهر الحلي.

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) كذا في (خ)، ولعلها: «وإحسانه».

(٥) في (خ): «أواضح»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) ساقطة من (ط).

النهار أنه كان أرسخَ قدمًا فيها، ذلك أن أبا بكر ﷺ لم يَعش بعد رسول الله ﷺ غير سنتين وستة أشهر، وهو لم يبرح من طَيبةَ إلا لحجٍّ أو عمرة، ولا شرَّق ولا غرَّب، ولا طافَ البلاد كغيره، والصحابة ﷺ إذ ذاك متوافرون وقريبو العهد بصُحبة النبي ﷺ، وعند كل أحد من العلم والرواية [٢١/ أ] ما يحتاج إليه غالبًا.

ومع ذلك روي له عن رسول الله ﷺ مائة وستة وثلاثون حديثًا.

وعلي ﷺ عاش بعد النبي ﷺ أكثر من ثلاثين سنة مُشرِّقًا ومغرِّبًا ظَاعنًا من بلد إلىٰ بلد ومن قُطر إلىٰ قُطر، وسَكن الكوفة أعوَامًا، وكثُر احتياجُ الناس إلىٰ الأحاديث والعلم، وتزاحم عليه السؤَّال والمقتبسون، وتراكَم لديه طالبو الرواية والمسترشدون، ولم يرو مع ذلك إلا خمسمائة حديث وخمسة وثمانين حديثًا، يصحُّ منها خمسون حديثًا، فإذا نسبت مدته إلىٰ مدته[1] وعدد أحاديثه إلىٰ حديثه؛ تبيَّن لك أن أبا بكر ﷺ أكثر حديثًا وأكثر رواية من علي ﷺ بشيء كثير وهذا مما لا يخفىٰ علىٰ أحد.

دع هذا، عَاش علي ﷺ بعد عُمر ﷺ [تسعَ عشْرةَ][2] سنة وسبعة أشهر، ومسند عمر ﷺ خمسمائة حديث وسبعة وثلاثون حديثًا، يصحُّ منها خمسون حديثًا، مقدار ما صح من حديث علي إلا حديثًا واحدًا أو حديثين، فانظر إلىٰ هذه المدة الطويلة ولقاء الناس إياه وكثرة الحاجة من المسلمين إلىٰ الرواية، ولم يزد علىٰ عمر ﷺ إلا حديثًا واحدًا، فعُلم أن علم[3] عمر ﷺ كان أضعاف علم علي ﷺ بذلك، وبرهانه أن كل من طال عمره من الصحابة ﷺ تجد الرواية عنه أكثر، ومن قصر عمره قلت روايته، فعلم أن علم أبي بكر ﷺ كان أضعاف ما كان عند علي ﷺ من العلم.

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (خ) و(ط): «تسعة عشر».

(٣) ساقطة من (ط).

ومما قالُوه أيضًا: كان علي ﷺ أكثر الصحابة جهادًا وطعنًا في الكفار وخبيرًا في الجهاد، والجهاد أفضل الأعمال فكان علي أفضل!

قلنا: هذا خطأٌ؛ لأن الجهادَ ينقسم ثلاثةَ أقسام:

الأول: الدعاءُ إلىٰ الله ﷻ باللسان.

الثاني: الجهاد بالتدبير والرأي.

الثالث: الجهاد باليد بالطعن والضرب في المعارك.

فالقسم الأول: لا يلحق أحدٌ فيه شأوَ[1] أبي بكر الصديق ﷺ، فإنه أسلمَ علىٰ يديه أكابرُ الصحابة، وليس لعلي من هذا كثير حظٍّ.

وأما عُمَر فمن يوم أسلم أعز الله به الإسلام وعُبد الله تعالىٰ جهارًا وهذا من أعظم الجهاد، وهذان الرجلان [٢١/ ب] ﷺ خُصَّا بهذا القسم لا يشركهما في ذلك أحد وانفردا بذلك وليس لعلي في هذا حظٌّ أبدًا.

وأما القسم الثاني: فقد جعله الله تعالىٰ خاصًّا لأبي بكر ﷺ ثم لعمر ﷺ.

وأما القسم الثالث: وهو الجهاد بالضرب والطعن والمبارزة فوجدناه أقلَّ مراتب الجهاد المذكورة ببرهان ضروري، وهو أن رسول الله ﷺ لا يشك مسلم في أنه المخصوص بكل فضيلة، ووجدنا جهاده إنما كان في أكثر أعماله وأحواله القسمين الأولين من الدعاء إلىٰ الله ﷻ والتدبير والرأي الصالح[2]، وكان أقل عمله ﷺ الطعن والمبارزة لا عن جبن بل كان ﷺ أشجع أهل الأرض قاطبة، وهو مما لا يتردد فيه ذو دين وعقل ولكنه ﷺ كان مؤثرًا الأفضل فالأفضل فيقدمه ويشتغل به، ووجدناه ﷺ يوم بدر كان أبو بكر ﷺ معه لا يفارقه إيثارًا من رسول الله ﷺ له بذلك واستظهارًا

(١) أي: مكانته ومنزلته.

(٢) في (ط): «للمصالح».

برأيه في الحرب وأنسًا بمكانه، ثم كان عمر ﷺ ربما شورك في ذلك». انتهى.

وقال الإمام محيي الدين النووي في «شرح مسلم»[١]: إنَّ قَولَهُ ﷺ: **«والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة»**. أجمع أهل السنة على أن أبا بكر الصديق ﷺ أفضل أمة رسول الله ﷺ وأقدمهم في الشجاعة والعلم ﷺ.

ومما قالوه أيضًا: كان علي ﷺ أقرأ الصحابة للقرآن فكان أفضل!

قلنا: هذا فرية بلا مرية لوجوه:

أحدها: أن رسول الله ﷺ قال: **«يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتاب الله، فإن استَووا في القراءة فأفقهُهم، فإن استَووا فأقدمُهم هجرةً»**[٢].

ثم رأيناه ﷺ قد قدَّم أبا بكر ﷺ في الصلاة أيامَ مرضه[٣]؛ فصحَّ أنه ﷺ أقرؤهم وأفقهُهم وأقدمُهم هجرةً.

وقد يكون مَن لم يحفظ القرآن كلَّه عن ظهر قلبه أقرأ وأعلم بالقراءة ممن حفظه كله وجمعه فيكون أفصح لفظًا وأحسن ترتيلاً وأعرف بمواقف الآي ومبادئها، على أن أبا بكر وعُمرَ وعليًّا ﷺ لم يستكمل واحد منهم سوادَ القرآن، فعلمنا يقينًا أنه كان أقرأ من علي لتقديمه ﷺ إيَّاه في الصَّلاة مع حضور علي وغيره، وما كان ﷺ ليقدِّم الأقلَّ علمًا بالقراءة على الأقرأ، ولا الأقل فقهًا على الأفقه؛ فبطَلَ ما ادَّعوه، والله أعلم.

قال جامعُهُ: ومن هذا نشأ لبعض الزائغين من الرافضة في عصرنا سؤال باستفهام إنكار وهو: هل كان أبو بكر يحفظُ القرآن؟ يريد بذلك تنقيصه عند من لا يعلم.

فَأجبتُهُ: [٢٢/ أ] إن قصد بذلك استنقاصه فهو كافر، وليس حفظ جميع القرآن

---

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١/ ٢١٢).

(٢) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ.

(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨) من حديث عائشة ﷺ.

شرطًا في كمال الإيمان ولا في صحته؛ قال الله تعالىٰ: ﴿فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِۚ﴾ [المزمل:٢٠].

وأيضًا السَّيدُ علي ﷺ لم يكن يحفظ القرآن؛ ولا عمر ولا أكثر الصحابة، بل المشهور المخرج في الصحيحين وغيرهما أن الذين جمعوا القرآن علىٰ عهد النبي ﷺ أربعة أنفار فقط -أعني: حفظوه بكماله وجمعوا بين طرفيه- وهم: مُعاذ بن جبل، وأُبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد ﷺ[1]، وليس عليٌّ منهم.

بل نقولُ: كان أبو بكر ﷺ أقرأ الصحابة وأفقههم، فلهذا قدَّمهُ ﷺ في الصَّلاة عليهم، وكان ﷺ أكثر رواية للحديث من علي ﷺ بالنسبة إلىٰ بقائه بعد النبي ﷺ ومَكَث علي بعد أبي بكر وعمرَ نحوًا من [ثماني عشرة][2] سنة، وإنما قَلَّت روايته للحديث مع قدَم صُحبته وكثرة ملازمته للنبيﷺ أكثر من غيره من الصحابة بسبب[3] قُرب عهده بالوفاة من النبي ﷺ واشتغاله في قتال أهل الردة، ولم تكن الأحاديث انتشرت حينئذ، ولا اعتنىٰ التابعون بتحصيلها وحفظها.

وقد قال ﷺ : **«ما فضَلكُم أبو بكر بكثرة صَلاة ولا بكثرة صيام ولا بكثرة[4] رواية ولا فتوىٰ؛ ولكن بشيء وقَر في صدره»**. وفي رواية: **«بشيء[5] وقر في القلب»**[6]؛

---

(١) أخرج البخاري (٣٨١٠)، ومسلم (٢٤٦٥) عن أنس ﷺ قال: «جمع القرآن علىٰ عهد النبيﷺ أربعة كلهم من الأنصار: أُبي، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد بن ثابت. وقيل لأنس: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي».

(٢) في (خ) و(ط): «ثمانية عشر».

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) حديث لا أصل له مرفوعًا: قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: «أخرجه الترمذي =

أي: سَكَن فيه وثبت. رواه الغزالي في «الإحياء»، وابن الأثير في «النهاية»[١]، والترمذي الحكيم في «نوادر الأصول» عن بكر بن عبد الله المُزَني.

وروىٰ البيهقي في «الشُّعب» بإسناد صحيح[٢] عن عمر ﷺ: «لو وُزن إيمان أبي بكر بإيمان العالمين لرَجَحَ». وفي رواية: «بإيمان أهل الأرض»[٣]. ورواه أيضًا ابنُ عَدي عن ابن عمر[٤].

قال الإمامُ أبو القاسم البغويُّ في «فتاويه»: «لا يشك عاقل في أن إيمان أبي بكر الصديق ﷺ كان أرسخ من إيمان آحاد الناس، ولهذا قال ليلةَ الإسراء مَا قال، وقال يوم الحديبية ما قال حين كاد غيره يلم ويتحير في ذلك».

وقال الشيخ الولي العارف أبو محمد روزبهَان البقلي المعروف بالمعارف: «أشار في الحديث السابق إلىٰ ما وَقَر في صدره من المعرفة والمحبة والتوحيد؛ لأنه كان نهرًا من بحر النبوة، وعينًا من عيون الرسالة، أثبته الله تعالىٰ في كمال المعرفة باصطفائه الخاصة، وهو قد وقع في نور الإجلال فاستنار سيره بنور القدم فصار إيمانه ومعرفته أكبر من إيمان جميع الخلق سوىٰ الأنبياء والمرسلين، فلذلك يحصل له مشاهدة الحق بقدر إيمانه ومعرفته يوم يكشف الغطاء، قال ﷺ: «**إن الله يتجلّىٰ للمؤمنين**

=

الحكيم في النوادر من قول بكر بن عبد الله المزني، ولم أجده مرفوعًا». اهـ

وأورده الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في السلسلة الضعيفة (٩٦٢) وقال: لا أصل له مرفوعًا.

(١) قول المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «رواه الغزالي ... وابن الأثير ...» فيه تجوُّز؛ لأنهما ليسا من الكتب المسندة، وكان الأَولَىٰ أن يقولَ: ذكره، أو: أورده. والله أعلم.

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٤/ ٢٠١).

عامًّا، ويتجلَّىٰ لأبي بكر خَاصًّا»[١][٢].

قلتُ: وكفاهُ بذلك شرفًا وفضلاً وتمييزًا عن سائر الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين-، ولو أردنا استيعاب ما ورد في فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من آيات القرآن والأحاديث النبوية [الحسان][٣] لكان مجلدًا كبيرًا، ولعلنا لو وقع ذلك لم نستوفها ولفاتنا أكثر مما ذكرنا.

[٢٢/ب] **ومما قاله ابنُ المطهَّر وأتباعه من الرافضة: أن عليًّا رضي الله عنه كان أزهد الصحابة فكان أفضل!**

قلنا: هذا بُهتان بيِّنٌ؛ وبرهانه[٤] أن الزُّهدَ: عزوبُ النفس عن حب الصور، وعن المال واللذات، وعن الميل إلىٰ الأولاد والحواشي.

أما عزوبُ النفس عن المال؛ فقد عُلم أن أبا بكر رضي الله عنه أسلم وله مالٌ كثير، وجَاهَرَ بقلَّة الحياء من أنكر ذلك، وقال: كان فقيرًا محتاجًا، وأبوه كان أجيرًا لابن جُدعَان علىٰ مُدٍّ يقتاتُ به[٥]، بل كان رضي الله عنه ذا مال جزيل ينيف علىٰ أربعين ألف درهم[٦] فأنفقها

---

(١) حديث موضوع: أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٨٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ١٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
وفي إسناده: محمد بن خالد الختلي، وهو كذاب.
قال الذهبي رحمه الله: تفرد به الختلي، وأحسبهُ وضعه.
وانظر: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص٣٣٠).

(٢) ومثل هذا الكلام الذي ذكره المصنف رحمه الله عن البقلي لا يُوافق عليه قائله؛ لما حواه من بُعد عن ألفاظ السلف وإحداث ألفاظ بعضها مُوهم وبعضها لا يجوز إطلاقه ألبتة.

(٣) هذه الكلمة غير واضحة في (خ)، ورسمها قريب مما أثبته، وهي ساقطة من (ط).

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) أورد هذه الفرية الإمام ابن تيمية في «منهاج السنة» (٨/ ٥٤٠) ورد عليها.

(٦) ساقطة من (ط).

كلها في الله ﷻ، وأعتق المستضعفين من العبيد المؤمنين المعذبين في ذات الله ﷻ ولم يعتق عبيدًا [يمنعونه][(١)] بل كل معذَّب ومعذَّبة في الله إلىٰ أن أذن لرسول الله ﷺ في الهجرة، وما كان بقي لأبي بكر من المال غير ستة آلاف درهم حملها كلها مع رسول الله ﷺ ولم يبق لأهله منها درهمًا، ثم أنفقها في سبيل الله حتىٰ لم يبق له شيء ما، وصار مجللًا بعبَاءة إذا نزل فرشها وإذا ركب لبسها، وأما غيره من الصحابة رضي الله عنهم فقد تمولوا واقتنوا الضياع والرباع من حلها وطيبها إلا من آثر بذلك في سبيل الله أزهد.

ثم ولي الخلافة فما اتخذ جارية ولا توسَّع في مال، وعدَّ عند موته ما أنفق علىٰ نفسه وولده من مال الله ﷻ الذي لم يستوف منه إلا بعض حقه، ثم أمر بصرفه إلىٰ بيت المال من صلب ماله الذي حصل له من سهامِهِ في المغازي والمغانم مع رسول الله ﷺ.

فهذا هو الزهدُ في الذات والمال الذي لا يدانيه أحد من الصحابة رضي الله عنهم إلا أن يكون أبا ذر، وأبا عبيدة من المهاجرين الأولين فإنهما جَرَيَا علىٰ هذه الطريقة التي فارقهما عليها رسول الله ﷺ، وتوسع من سواهم في المباح الذي أحله الله تعالىٰ لهم إلا مَن آثر علىٰ نفسه أفضل، ولقد تبعَ أبا بكر عمرُ رضي الله عنهما في هذا الزهد.

وأما علي رضي الله عنه فتوسَّع في [هذا][(٢)] الباب من حِلِّه، ومات عن أربع زوجات وتسع [عشرة][(٣)] أم ولد [٢٣/ أ] سوىٰ الخدم والعبيد، وتُوفي عن أربعة وعشرين ولدًا من ذكر وأنثىٰ، وقيل: عن بضع وثلاثين، وقيل: عن أربعين ولدًا إلا واحدًا إما هي ذكر أو أنثىٰ، هذا ما ذكرهُ المزي والذهبي وهو الأصح.

وترك لهم من العقار والضِّيَاع ما كانوا به أغنياء قومهم، ومن جملة عقاره: ينبُع؛ التي تصدَّق بها كانت تغلُّ ألف وسق تمرًا سوىٰ زرعها، فأين هذا من ذاك؟

(١) في (ط): «ذا معونة»، ولم أتبينها في (خ)، ولعلها كما أثبتها.

(٢) زيادة من (ط).

(٣) في (خ) و(ط): «عشر»، ولعل المثبت هو الصواب.

وأما حُب الولد والميل إليهم وإلىٰ الحاشية فالأمر فيه بَيِّن؛ وقد كان لأبي بكر ﷺ من ذوي القرابة مثل طلحة بن عبيد الله من المهاجرين الأولين، ومثل ابنه عبد الرحمن ابن أبي بكر، وله مع النبي ﷺ صحبة قديمة وفضل ظاهر، ما استعمل أحدًا منهم علىٰ شيء من الجهات ولو استعملهم لكانوا أهلاً لذلك ولكن خشي المحَابَاة[1] وتوقع أن يميله إليهم معنىٰ من الهوىٰ، وجرىٰ عمر ﷺ مجراه في ذلك ولم يستعمل من بني عدي أحدًا علىٰ سَعَة البلاد، وقد فتح الشام ومصر وممالك الفرس وخراسان إلا النعمان بن عدي علىٰ بيسانَ، ثم أسرع عزله، ولم يستخلف ابنه عبد الله بن عمر وهو من أفاضل الصحابة وقد رضَّىٰ الله[2] الناس به.

وأما علي ﷺ فلما ولي استعمل أقاربه عبد الله بن عباس علىٰ البصرة، وعبيد الله ابن العباس علىٰ اليمن، وقثم ومعبد ابنَي عباس علىٰ مكة والمدينة، وجعدة بن هبيرة وهو ابن أخته أم هانئ بنت أبي طالب علىٰ الطائف وأمر ببيعة الناس للحسن ابنه بالخلافة بعده.

ولا يشكُّ مسلم في استحقاق الحسن الخلافة، ولا لاستحقاق ابن عباس الخلافة، فكيف إمارة البصرة؟!

لكنَّا نقولُ: مَن زُهدُه في الخلافة لولدٍ مثل عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر ﷺ، وفي تأمير مثل طلحة وسعيد بن زيد، أتم زهدًا ممن أخذ منها ما أبيح له أخذه؛ فصَحَّ بالبرهان الضروري أن أبا بكر ﷺ أزهدُ الصحابة ﷺ كافةً، ثم عمر بعده.

ومما قالوه: إن عليًا ﷺ كان أكثر [٢٣/ ب] الصحابة صدقة!

قلنا: هذا قِحَةٌ وقلةُ حياء ومجاهرة بالباطل؛ لأنه لا يعرف لعلي مشاركة ظاهرة في المال، وأمر أبي بكر ﷺ في إنفاق جميع ماله أشهر من أن يخفىٰ، ولعثمان ﷺ من

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) ساقطة من (ط).

تجهيز جيش العسرة ما ليس لغيره، فصح أن أبا بكر أعظم صدقة وأكثر مشاركة وعَناءً[١] في الإسلام من علي ﷺ.

ومما قالوه: كان علي ﷺ أسوَسَ الصحابة فكان أحقَّ بالإمامة!

قلنا: هذا بُهتان لا يخفىٰ كذبه علىٰ من له أدنىٰ معرفة بالسير والتواريخ، فإن النبي ﷺ لما توفي وارتدَّت العرب الممتنعون عن أداء الزكاة، واختلَّ نظامُ الإسلام وركب كلٌّ رأسه، واختلفت آراءُ الصحابة في قتالهم، ولم يتزلزل أبو بكر ﷺ وصمَّم علىٰ قتالهم، وقال: «والله لو منعوني عقالاً لقاتلتهم عليه حتىٰ ينفذ الله أمره»[٢]، ولم يزل علىٰ ذلك حتىٰ ردهم إلىٰ الإسلام حتىٰ حكم علىٰ رقاب الأكاسرة وملوك الفرس علىٰ سرير ملكهم، فأخضعهم وأذلهم وفتح الله تعالىٰ عليه ما فتح من الأمصار والمدن الكبار وهو مقيم بالمدينة لم يبرح منها.

ثم من بعده عمر ﷺ حَذَا حذوَهُ، وقَفَا أثره، وسار سيره، وساس بسياسته[٣] مقتديًا بآثاره، مهتديًا بأنواره إلىٰ أن فتح الممالك، وأمن المسالك، واتصل الإسلام من مبتدأ مصر والشام إلىٰ أقصىٰ بلاد الهند وملكوا بلاد العجم من أذربيجان وخراسان وفارس وكرمان، ثم عثمان كذلك.

ولما صارت الخلافة لعلي ﷺ كان في أيامه ما كان وحصل للمسلمين من الاضطراب في كل قطر ومكان، ووقع الفتن ونصب القتال حتىٰ قتل بين الصحابة والتابعين ما ينيف علىٰ مائة ألف أو يزيدون، وشغلهم ذلك عن فتح مدينة؛ بل ولا قرية، وربما ضعُف الحال إلىٰ أن استولىٰ الكفار فأين تلك السياسة من السياسة؟![٤].

---

(١) في (ط): «عنتًا».

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) في (ط): «ساسته».

(٤) هل الحَملُ في ذلك علىٰ عليٍّ ﷺ، وما ذنبُه أن كان مظلومًا مبغيًّا عليه وقد تفرقت الأمة من =

ومما قالوه أيضًا: كان علي ﷺ أتقىٰ الصحابة فيكون أفضل!

قلنا: بطلان هذا ظاهر لمن له أدنىٰ معرفة بالصحابة، [٢٤/أ] وردٌّ لقول النبي ﷺ الثابت في جميع الكتب الصحاح، ولقد كان علي ﷺ تقيًّا نقيًّا إلا أن الفضائل تفاضل(١)، وما كان أتقاهم إلا [أبا](٢) بكر وبرهانه أنه ﷺ ما خالف إرادته في شيء قط ولا تردد عن الائتمار لأمره يوم الحديبية إذ تردَّد مَن تردَّد، وقد تكلَّم النبي ﷺ علىٰ المنبر إذ أراد نكاح ابنة أبي جهل(٣) بما عرف، وما وجدنا قطُّ لأبي بكر موقفًا عن شيء أمره به رسول الله ﷺ؛ وإذ قد صح أنه أعلمهم؛ فقد وجبَ أنه أخشاهُم لله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]. والتقوىٰ هي الخشية لله ﷻ.

ومما قالوه أيضًا: لو كانت إمارة أبي بكر حقًّا لما تأخر علي ﷺ عن بيعته إلىٰ

=

حوله لحصول الفتنة قبل قيامه بواجب الخلافة، فلا ينبغي التكلُّمُ في حقِّ أحد من الصحابة بهذا الكلام.

وعليٌّ ﷺ تولىٰ إمامة المسلمين في ظل فتن مدلهمة كانت محيطةً بالأمة بعد مقتل عثمان ﷺ، وشُغل كثيرًا بحروبه مع أهل الشام، ومع الخوارج الذين لـم يُمهلوه وقتلوه -عليهم من الله ما يستحقُّون، ورضي الله عن صحابة نبينا أجمعين-.

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (٢٥/ ٣٠٤-٣٠٥): «فلما قُتل [عثمان] ﷺ تفرَّقت القلوبُ، وعظُمت الكُروبُ، وظهرت الأشرارُ، وذلَّ الأخيارُ، وسعىٰ في الفتنة مَن كان عاجِزًا عنها، وعجز عن الخير والصلاح مَن كان يحبُّ إقامته، بايعوا أمير المؤمنين عليَّ بن أبىٰ طالب ﷺ، وهو أحقُّ الناس بالخلافة حينئذٍ، وأفضلُ مَن بقي، لكن كانت القلوبُ متفرقة، ونارُ الفتنة متوقدة، فلم تتفق الكلمةُ، ولـم تنتظم الجماعةُ، ولـم يتمكَّن الخليفةُ وخيارُ الأمة من كلِّ ما يُريدونه من الخير، ودخَل فىٰ الفُرقة والفتنة أقوامٌ وكان ما كان!!...» اهـ

(١) في (ط): «يتفاضل».

(٢) في (خ): «أبو»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) **حديث صحيح:** أخرجه البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩).

ستة أشهر[١]!

قلنا: تقدم أن عليًّا ﷺ بايع أولاً، وهذه البيعة التي بعد ستة أشهر بيعة ثانية، وعن علي ﷺ: «كنتُ أولَ مَن بايع من بني عبد المطَّلب».

وسلَّمنا تأخُّرَهُ عنها؛ فيحتمل أنه لما ظهر له الحق رجعَ إليه، وتاب واعترف بالخطأ.

وبيانه: أنه لو تأخر كما قالوا لا يخلو ضرورة من أحد وجهين:

إما أن يكون مُصيبًا في تأخره، فقد أخطأ إذ بايع، وإما أن يكون مُصيبًا في بيعته فقد أخطأ إذ تأخر عنها.

وأما الممتنعون من بيعة علي ﷺ فهُم جمهور الصحابة ﷺ فلم يعترفوا بالخطأ بل منهم من كان عليه، ومنهم من لا له ولا عليه، وما بايعه أحد منهم إلا الأقل، ومن امتنع من بيعته أزيد من مائة[٢] ألف مسلم بالشام ومصر والعراق والحجاز[٣].

وإذ قد بطَلَ كلُّ ما ادَّعاه الرافضة الضُّلال المَرَدَةُ الجهَّالُ؛ صحَّ أن أبا بكر الصديق ﷺ هو الذي فاز بالسبق والحظ في العلم والقرآن والجهاد والزهد والتقوىٰ والخشية والصدقة والعتق والطاعة والسياسة، وهذه وجوه الفضل كلها فهو بلا شك

---

(١) انظر تفاصيل هذه الدعوىٰ والرد عليها في البداية والنهاية (٥/ ٢٤٨) وما بعدها، والعواصم من القواصم (ص٥٤-٥٧) مع التعليقات التي في الحواشي.

(٢) في المتن: «مائتي»، والمثبت من الحاشية.

(٣) ثم كان ماذا؟!!، ويكفيه أنه صاحبُ الحق ومن حاربه إما مَارق وإما باغ.

والحاصلُ: أنه في إثبات فضيلة صحابي لا يجوز أن يكون سبيلُنا في ذلك الحطَّ من قدر صحَابي آخر؛ وإلا كان انحرافًا عن السُّنة؛ فمن حطَّ من قَدْر الصديقِ لإثبات فضيلة عليٍّ فهو رافضي؛ ومن حطَّ من قَدْر عليٍّ لإثبات فضيلة أبي بكر فهو نَاصبيٌّ، فليُتنبه.

ونحن نبرأ من جميع أهل الضلال، ونترضىٰ عن جميع الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين-.

أفضل الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين-، ولم نحتج بالأحاديث؛ لأنهم لا يصدقون أحاديثنا وإن كانت مما يجب تصديقه لكونه [٢٤/ ب] كالمتواتر؛ فإن صحيحي البخاري ومسلم قد تلقتهما الأمة بالقبول والأمة معصومة عن الإجماع علىٰ ضلال وباطل.

وأما نحن فلا نصدِّق أحاديثهم أيضًا التي انفردوا بها؛ لأن بطلانها وفريتها ثابت عندنا بشهادة من طعن فيها من الأئمة الثقات، والأئمة الأثبات كالإمام الشافعي والإمام أحمد، والإمام أبي عبد الله البخاري وأضرابهم، بل اقتصرنا في الرد عليهم علىٰ البراهين الضرورية بنقل الكَوافِّ عن الكَوافِّ.

فإن كانت الإمامةُ تُستحقُّ بالتقدم في الفضل؛ فأبو بكر أحق الناس بها، فكيف والنص علىٰ خلافته[1] صحيح، وإذ قد صحت إمامة أبي بكر ﷺ فطاعته فرض في استخلافه عمر ﷺ بما ذكرناه بإجماع المسلمين عليها، ثم أجمعت الأمة بلا خلاف علىٰ صحة إمامة عثمان ﷺ.

وأما خلافة علي ﷺ فحق لا شك فيه، ولا ريب لكن لا بنص ولا إجماع بل ببرهان آخر وهو أنه إذا مات الإمام ولم يعهد إلىٰ أحد فبادر رجل مستحق للإمامة[2] ودعا إلىٰ نفسه ولا معارض له فاتباعه والانقياد لبيعته فرض لالتزام إمامته وطاعته وهكذا فعل علي ﷺ فوجب اتباعه.

وكذلك فعل عبد الله بن الزبير، وقد فعل قبلهما[3] خالد بن الوليد إذ قُتل الأمراء: زيد، وجعفر، وعبد الله بن رواحة، وأخذ خالد اللواء من غير إمرة وصوب ذلك رسول الله ﷺ.

ثم قال الشيخ مجد الدين الفيروزآبادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا المصنف غير المنصف

---

(١) في (ط): «خلافه».

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) في (ط): «مثلها».

أعني ابن المطهر قد حدث بسند مثبت عندي بخط ولده الفخر محمد، وقد حدثني به عن[1] والده عن مشايخه قال: سئل علي ﷺ عن أبي بكر وعمر ﷺ فقال: «هما إمامان عادلان مقسطان كانا على الحق والحق معهما»، فإذا ثبت ذلك عن علي بطل جميع ما تعلق به الرافضة من الأقاويل والتهاويل المضلة، ونحن ما نقول إلا ما قال علي ﷺ ولا نعتقد إلا ما اعتقده، ومن زاغ عن معتقد علي ﷺ [٢٥/ أ] وما يدين الله به من فضل أبي بكر ﷺ فعليه لعنة الله، ولا يستحق الجواب عن أقل القليل، والله تعالىٰ يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وقد ردَّ علىٰ ابن المطهَّر المذكور الشيخ الإمام الحافظ تقي الدين بن تيمية -رحمه الله تعالىٰ- ردًّا وافيًا كافيًا في كتاب سماه «المنهاج» لم أقف عليه [إلىٰ][2] الآن.

ونظم الشيخُ الإمام العالمُ العلَّامة المحقق خاتمة المجتهدين تقيُّ الدين أبو الحسن ابن علي السُّبكي[3] -تغمده الله برحمته- فقال:

إن الـروافضَ قـومٌ لا خـلاقَ لَهُـم ... مـن أجهـل الْخَلـق فِـي علـم وأكذبِـهِ

والـناسُ فِـي غُنـية عـن ردِّ إفكهـمُ ... لـهُجـنةِ الـرَّفض واسـتقباح مذهـبِهِ

ابـنُ الْمُطهـر لـم تطهُـر خلائقُـهُ ... داع إلـىٰ الـرَّفضِ غَـال في تعـصُّبِهِ

لقَـد تقـوَّل فِـي الـصَّحب الكـرَام ولـم ... يـستحي مـمَّـا افتـراهُ غيـرُ منجـبِهِ

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (خ): «وإلىٰ»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) هو: بهاء الدين أحمد بن تقي الدين علي بن عبد الكافي، أبو حامد السُّبكي، المصري الشافعي، ولد سنة (٧١٩هـ)، وتوفي بمكة سنة (٧٧٣هـ)، من مؤلفاته: تكملة شرح المنهاج لوالده، شرح الحاوي الصغير للقزويني في الفروع، شرح مختصر ابن الحاجب في الأصول والجدل، عروس الأفراح شرح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان، هدية المسافر إلىٰ نور السافر -منظومة في مدح النبي ﷺ-. انظر: الأعلام (١/ ١٧٦).

ولابـن تيميَّـة ردٌّ عليـه وَفـىٰ ... بِمقـصدِ الـرَّدِّ واسـتيفاء أضـرُبِهِ

لكـنَّه خلـط الْحَـقَّ الْمُبـين بِمـا ... يـشوبُهُ كـدرٌ فِـي صـفو مـشرَبِهِ

يخـالطُ الْحَشو أنىٰ كـان فهـو لَـهُ ... حثـيثُ سـيرِ بـشَرقٍ أو بـمَغـرِبِهِ

يـرىٰ حَـوادثَ لا مَـبدا لأوَّلـها ... فِـي الله سـبحانه عمـا يُظـنُّ بِـهِ

لـو كـانَ حيًّا يَـرىٰ قَولـي ويفهمُـهُ ... رددتُ مـا قَـال أقفُـو إثـرَ سبـسَبِهِ

كمَـا رددتُ عليه فِـي الطَّـلاق وفِـي ... تَـرك الـزيَارة ردًّا غيـر مُـشتَبِهِ

وبعـدَهُ لا أَرىٰ للـردِّ فائـدةً ... هَـذا وجوهَـرُهُ ممَّـا أضِـنُّ بِـهِ

والـردُّ يحـسُنُ فِـي حَالـين واحـدةٌ ... لقَطـعِ خَـصمٍ قَـوي في تغلُّـبِهِ

وحالـةٌ لانـتفَاعِ الـناسِ حـيثُ بـهِ ... هُـدىٰ وربح لـدَيهم فِي [تكسُّبِهِ](١)

وليسَ للنَّاس فِي علـم الكلام هُدىٰ ... بـل بدعَـةٌ وضـلالٌ فِـي [تطلُّـبِهِ](٢)

وَلِـي يـدٌ فـيه لَـولا ضـعفُ سَـامعِهِ ... جعلـتُ نظـمَ بَسيطِي فِـي مُهذَّبِـهِ(٣)

---

(١) في (خ): «تطلبه»، والتصويب من الوافي بالوفيات.

(٢) في (خ): «تكسبه»، والتصويب من الوافي بالوفيات.

(٣) انظر: الوافي بالوفيات (٢١/ ٢٦٢).

والسبكي رَحِمَهُ اللَّهُ كان معروفًا بعداوته لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكان يتجنىٰ عليه في كثير من ردوده، ومنها: رده عليه في مسألة وقوع طلاق الثلاث دفعة واحدة أنه لا يقع إلا واحدة، وهذا الحق فيه مع ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ وله في ذلك سلف وآثار صحيحة.

أما ما يتعلق بمسألة الزيارة: فهي مسألة شد الرحال إلىٰ غير المساجد الثلاثة المنصوص عليها، وهذا لا يجوز بنص الحديث: «**لا تُشد الرِّحال إلا إلىٰ ثلاثة مسَاجد: المسجد الحرَام، ومسجدي هَذا، والمسجد الأقصَىٰ**»، وكذا لا يجوز شدُّ الرحال لزيارة القبور، أما منعُ زيارة قبور المسلمين =

[٥٢/ب] وزعمت الرافضةُ أن صحبة أبي بكر ﷺ للنبيﷺ في الغار نقيصة لأنه نهاه عن الحزن، والحزن إما أن يكون طاعة أو معصية لا جائز أن يكون طاعة؛ وإلا لما نهاه ﷺ؛ فتعيَّن أن يكون معصية.

قلنا: نعوذ بالله من الهوىٰ؛ ونسأل الله التوفيق إلىٰ الحق ونعوذ بالله من الضلالة، يا هؤلاء تجاهلتم أو جهلتم حقائق الأمور والاستعمال:

أما **الحقائقُ**: فإن النهي لا يقتضي أن يكون المنهي فاعلاً ما قد نُهي عنه، فإن النهي عن المستقبل، وقد يكون نهىٰ قبل أن يقع الفعل ما الذي يمنع عن ذلك فيكون نهاه عن الحزن ولم يحزن بعد بل ربما توقَّع أن يحزن، وقد نهىٰ الله تعالىٰ محمدًا ﷺ وغيره من الأنبياء -عليهم السلام- عما لم يفعلوه، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ﴾ [الأحزاب:٤٨].

وقال: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾ [القلم:٨].

وأما الاستعمال: فقد قال تعالىٰ لمحمد ﷺ كما قال محمد ﷺ لأبي بكر ﷺ إذ قال له: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس:٦٥].

وقال له: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ [آل عمران:١٧٦].

فمَن نَظَر بالبصَر والبصيرة علم أن قول النبي ﷺ لأبي بكر ﷺ: «**لا تحزن**»، إنما هو علىٰ سبيل التسلية والرِّفق.

قال الإمامُ أبو القاسم السُّهيلي[1] وغيره: «قد ظهر سرُّ قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَحْزَنْ

= مطلقًا، فهذا لم يقل به شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد أفاض في الردِّ علىٰ السبكي في هذه المسألة الإمام ابن عبد الهادي في كتابه الرائع «الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي».
انظر: الشهادة الزكية في ثناء الأئمة علىٰ ابن تيمية (ص٨٩-٩١).

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد، أبو القاسم الخثعَمي السُّهيلي الأندلسي المالقي، الحافظ، صاحب المصنفات، ولد سنة (٥٠٨هـ)، كان عالِمًا بالعربية واللغة والقراءات، بارعًا في ذلك، =

﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة:٤٠] في أبي بكر في اللفظ كما ظهر في المعنىٰ، فكانوا يقولون: محمد رسول الله وأبو بكر خليفة رسول الله ﷺ، ثم انقطع هذا الاتصال اللفظي[1] بموته؛ فلم يقولوا لمن بعده: خليفة رسول الله ﷺ؛ بل قالوا: أمير المؤمنين».



=

تصدر للإقراء والتدريس والحديث، وبعُد صيته وجلَّ قدره، جمع بين الرواية والدراية.

له من المصنفات: الروض الأنف في شرح السيرة، وهو كتاب جليل جوَّد فيه ما شاء، ذكر في آخره أنه استخرجه من نيف وعشرين ومائة ديوان، وله: التعريف والإعلام بما في القرآن من الأسماء والأعلام، وشرح آية الوصية، ومسألة رؤية الله تعالىٰ ورؤية النبي ﷺ في المنام، وشرح الجمل ولم يتم، وغيرها، توفي سنة (٥٨١هـ). انظر: الأعلام (٣/ ٣١٣).

(١) ساقطة من (ط).

[٢٦/أ] فصل في ذكر شيء مما وقفتُ عليه[١] من عجائب فقههم[٢] وما انتحلوه مذهبًا لهم خارجًا عن مذاهب الأئمة الأربعة رحمهم الله مع معارضة كثير منه لمعتقدهم ففيه أول دليل على جهلهم وغفلتهم[٣]

فمنه أنهم يقولون[٤]: إن غَسل الرجلين في الوضوء ليس بفرض، ويوجبون المسح عليهما، وقراءة علي رضي الله عنه بنصبه (أرجلَكم) عطفًا علىٰ (اغسلوا وجوهكم) وهي قراءة نافع وابن عامر، ويؤيد القول بوجوب الغسل: السنة الشائعة[٥] وعمل الصحابة وقول أكثر الأمة.

ومنها: أنهم يُجوِّزون نكاح المتعة، وراوي النهي عنها هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه[٦] [...][٧].



(١) في (ط): «وقع».

(٢) في (ط): «فهمهم».

(٣) أي: أن ما انتحلوه معارضٌ لكثير مما اعتقدوه؛ فمثلاً: غَسل الرجل في الوضوء أنكروه، وقالوا بالمسح استدلالاً بقراءة الجر؛ مع أنه يلزمهم قراءة «النصب» وفقًا لمعتقدهم بوجوب متابعة الأئمة عندهم، وقراءة «النصب» هي قراءة علي رضي الله عنه، ومع ذلك تركوها، وهذا مناقض لاعتقادهم في الأئمة، وكذا ما مثَّل به في نكاح المتعة.

(٤) في (ط): «يقولوا».

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٥٥٢٣)، ومسلم (١٤٠٧).

(٧) طمس في الأصل بمقدار ثلاثة عشر سطرًا.

[٢٦/ب] فصل في ذكر ما وقفت عليه من أقوال أهل البيت ومن العترة الطاهرة رضي الله عنهم في الثناء على الشيخين ومحبتهم وتعظيمهم لهما على رغم أنف الرافضة ومن كلام الأئمة الأربعة [أبي][1] حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وفحول أئمة الكلام من أهل السنة والجماعة والسادة الأعيان من الصوفية وغيرهم في ذلك

فأقول: قد تقدَّم ما رواه البخاري عن محمد بن الحنفية، عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه[2].

وروى الحسنُ البصري عن قيس بن عبَّاد قال: قال لي علي بن أبي طالب: «إن رسول الله ﷺ مرض أيامًا وليالي ينادى بالصلاة فيقول: مروا أبا بكر فليُصلِّ بالناس، فلما قبض رسول الله ﷺ نظرت فإذا الصلاة علم الإسلام، وقِوَام الدِّين، فارتضينا لدنيانا من رضيه رسول الله ﷺ لديننا، فبايعنا أبا بكر رضي الله عنه»[3].

وعن النزَّال بن سَبرة قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «خيرُ هذه الأمة بعد نبيها أبُو بكر وعمرُ»[4].

وعن عبد خير[5] وأبي جحيفة[6] عن علي رضي الله عنه مثله.

---

(١) في (خ): «أبو»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) أثر صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٧١).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٢/ ٤٤٢).

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٤٢٩).

(٥) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١/ ١١٣)، وصححه محققو مسند الإمام أحمد.

(٦) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١/ ١٠٦)، وصححه الألباني رحمه الله في ظلال الجنة (١٢٠١)، وصححه محققو مسند الإمام أحمد.

وكان علي ﷺ يقول: «سبق رسول الله ﷺ ، وصلىٰ أبو بكر، وثلث عمر، ثم خبطتنا فتنة يغفر الله فيها لمن يشاء»(١).

وقال عبدُ خير عن علي ﷺ : «رحمَ الله أبا بكر؛ كان أولَ من جمع ما بين اللوحين» (٢).

وعن الحكم بن حَجْل قال: «قال علي ﷺ: لا يُفضِّلُني أحد علىٰ أبي بكر وعمر إلا جلدتُه جَلْدَ المفتري» (٣). رواه البيهقي، والحافظ أبو موسىٰ، وابن عبد البر.

وفي رواية: «مَن فضَّلني علىٰ أبي بكر فعليه الضربُ مثلُ ضرب المفتري وطَرحُ الشَّهادة»(٤).

قال الحافظ: «وهذا المعنىٰ يروىٰ عن علي من وجوه، ولعله ذهب في هذا إلىٰ معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النور:٤]. الآية؛ لأن حرمة أبي بكر أعظم من حرمة المحصنات» انتهىٰ.

وذكر ابن المبارك عن مالك بن مغول، عن ابن أبجَر، قال: «لما بويع أبو بكر جاء أبو سفيان بن حرب إلىٰ علي ﷺ فقال: غَلَبكم علىٰ(٥) هذا الأمر أذل بيت في قريش فوالله لأملأنها خيلاً ورجلاً.

فقال له علي ﷺ: ما زلتَ عدوًّا للإسلام وأهله، فما ضرَّ ذلك الإسلامَ وأهلَهُ

(١) حديث صحيح لغيره: أخرجه أحمد (١/ ١١٢)، وصححه لغيره محققو مسند الإمام أحمد.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٤٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٣٧٩).
وما بين اللوحين، يعني: القرآن الكريم.

(٣) أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص٣٥٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢١٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٣٨٣)، وانظر: البداية والنهاية (١٠/ ٢٧٧).

(٤) أورده المتقي الهندي في كنز العمال (٣٦١٠٢)، وعزاه للخطيب في تلخيص المتشابه.

(٥) في (ط): «عليكم».

شيئًا؛ إنا [رأينا][١] أبا بكر لها أهلاً»[٢].

وقال الحافظُ العلامة تقيُّ الدين بن تيميَّة في فتوىٰ له: «من قال إن عليًا ﷺ أفضل من أبي بكر ﷺ أو خير منه فهو مخطئ في هذا القول مبتدع مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف والأئمة، ومخالف لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ؛ فإنه قد روي عنه من نحو ثمانين وجهًا أنه قال: «خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر ﷺ ثم عمر ﷺ»[٣]، وقال: «لا أوتىٰ بأحد يفضلني علىٰ أبي بكر وعمر ﷺ إلا جلدته جلد المفتري»[٤]، فهذا بموجب قول علي[٥] يجلد حد المفتري إما بأربعين سوطًا أو ثمانين سوطًا، والله أعلم»[٦].

ورُوي من وجوه عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ﷺ: «وَلِينَا أبو بكر فخيرُ خَليفة، أرحمُه بنَا وأحنَاهُ عَلينَا»[٧].

وسألَ عُروة بن عبد الله أبا جعفر محمد بن علي ﷺ باقِر العلم وسيِّد العلماء والتابعين عن حِلية السَّيف؟ فقَال: «لا بأسَ به، قد حلَّىٰ أبو بكر [٢٧/ أ] الصدِّيق سيفَه، فقلتُ: تقول الصديق!! فوثب وَثبة استقبل القبلة، نَعَم الصديق، نَعَم الصدِّيق -ثلاثًا-، فَمَن لم يقُل إنه[٨] الصدِّيق؛ فلا يصدِّق الله قولَهُ في الدنيا ولا في الآخرة»[٩].

---

(١) في (خ): «أفرأينا»، والتصويب من المصنف.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥/ ٤٥١).

(٣) تقدم قريبًا.

(٤) تقدم قريبًا.

(٥) جملة: «بموجب قول علي» ساقطة من (ط).

(٦) انظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (٤/ ٤٢٢).

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٨٤) وصحَّحه، ووافقه الذهبي.

(٨) ساقطة من (ط).

(٩) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٦٥٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٨٤-١٨٥).

وقال أبو جعفرٍ: «كانت قائمةُ سَيف أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من فضَّة، قلتُ: أمير المؤمنين؟! قال: نَعَم»[١].

وقال جابرٌ الجُعفيُّ[٢]: قال محمد بن علي: «أجمع بنو فاطمة -رضي الله عنها وعنهم- علىٰ أن يقولوا في أبي بكر وعمرَ أحسنَ مَا يكون من القَول»[٣].

وقال: قلتُ لمحمد بن علي: «أكان منكم أهل البيت من يقول: ذنب من الذنوب ينزل قال: لا، قلت: أكان منكم أهل البيت من يقول بالرجعة؟ قال: لا، قلت: أكان منكم أهل البيت مَن يسبُّ أبا بكر وعمر؟ قال: لا، قال: فأحبَّهما وتولَّهما واستغفر لهما».

وفي رواية قال: «مَعاذَ الله؛ بل يتولونَهُما ويستغفرون لهما ويترَّحمون عَليهما»[٤].

وقال سالم بن أبي[٥] حفصة [٦]: سألتُ أبا جعفر وجعفرًا رضي الله عنهما عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال: «تولهما وابرأ من عدُوهما، فإنهما كانا إمامي هدىٰ»[٧].

وقال جابر: قال لي محمد بن علي: «بلغني أن قومًا بالعراق يزعمون أنهم يحبوننا ويتناولون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، ويزعمون أني أمرتُهم بذلك، فأخبرهم أني أبرأُ إلىٰ الله تعالىٰ منهم، والله بريء منهم، والذي نفس محمد بيده لو وليتُ لتقرَّبت

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٣).

(٢) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين. تقريب التهذيب (ص١٣٧).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٤).

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ (٥/ ٣٢١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٤).

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) سالم بن أبي حفصة العجلي، أبو يونس الكوفي، صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غالي، من الرابعة، مات في حدود الأربعين. تقريب التهذيب (ص٢٢٦).

(٧) أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص٣٥٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٥).

إلىٰ الله بدمائهم، لا نالتني شفاعةُ محمد إن لم أكن أستغفر لهما، وأترحم عليهما، إن أعداءَ الله غافلون عنهما»[١].

وقال لي أبو جعفر لما ودَّعتُه: «أبلغ أهل الكوفة أنني بريء ممن تبرأ من أبي بكر وعمر»[٢].

وقال غير مرة: «من سب أصحاب النبي ﷺ فليس من أمة محمد[٣] ﷺ، ومن سبَّ معاوية فهو ساب أم حبيبة بنت أبي سفيان».

رواه[٤] الحافظ أبو موسىٰ: أنه[٥] جاءه ناسٌ من الشيعة، فقالوا: أنت أنت! فقال: ويلكم، ومن أنا؟ قالوا: أنت ربُّنا، فدعا عليٌّ ﷺ قنبرًا بحزم الحطب فأحرقهم بالنار، ثم قال:

لَمَّا رأيتُ الأمرَ أمرًا مُنكرًا ... أوقدتُ نارًا ودعوتُ قَنْبرًا[٦]

وقال بسام بن عبد الله: سألت أبا جعفر: ما تقول في أبي بكر وعمر، فقال: «والله إني لأتولاهما وأستغفر لهما، وما أدركت أحدًا من أهل بيتي إلا وهو يتولاهما»[٧].

وروىٰ الحافظ ابن السمان الرازي[٨] في كتاب «الموافقة» عن علي ﷺ: «أنه أُتي

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٨٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٦).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٦).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) كذا، ولعل الصواب: «روىٰ».

(٥) أي: عليًّا رضي الله عنه.

(٦) انظر: فتح الباري (١٢/ ٢٧٠).

(٧) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٥).

(٨) هو: إسماعيل بن علي بن الحسين بن زنجويه الرَّازي أبو سعد السمان، حافظ متقن معتزلي، كان شيخ المعتزلة وعالمهم ومحدثهم في عصره، قيل: بلغت شيوخه ثلاثة آلاف وستمائة.
=

برجل ينتقص أبا بكر وعمر وهو ينظر إليه، فقال: قم يا قَنبر، ثم اضرب عنقَهُ.

فقال: يا أمير المؤمنين علام تضرب عنقي، وإنما غضبت لك، وإني رجل غريب ما صحبت رسول الله ﷺ ولا علمت مكان هذين الرجلين منه، ولا منك، وإنما سمعت بعض من يغشاك يفضلك عليهما ويقول: إنهما ظلماك حقًّا لك وتقدماك في أمرك.

فقال علي: أوَتَعرفُ القوم؟

قال: لا، إلا بأعمالهم إذا نظرتهم.

قال: والله ﷻ ما تقدماني إلا بأمر الله ﷻ وأمر رسول الله ﷺ وما ظلماني حقًّا لي، ولولا أنك قد أقررتَ بغُربتك وقلة معرفتك لضربتُ عنقَك».

ثم إنه قام وخطب خطبة طويلة ذكر فيها أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأثنىٰ عليهما[1] ثم قال في آخرها: «واعلموا أن خير الناس بعد نبيهم ﷺ أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم أنا، وقد رميتُ بها في رقابكم وراء ظهوركم فلا حجة لكم عليّ، وأنا أستغفرُ الله العظيم لنا ولكم ولجميع إخواننا المسلمين»[2].

وروىٰ الحافظ أبو موسىٰ عن علي أيضًا رضي الله عنه: «أنه أُتي برجل تناول الشيخين فشهد عليه نفر من الناس، فقال علي: دونكم الرجل، فتناولوه بالأيدي والنعال حتىٰ سقط مغشيًّا عليه فلما أفاق قال: انطلق يا قَنبر فعرِّفه أهل المسجد وأهل السوق، ثم إيت به باب الجسر، حتىٰ تخرجه فلا يساكنني في بلدة، وفي رواية: أن الرجل اسمه [ابن][3] السوداء وإن عليًّا دعا بالسيف وهَمَّ بقتله ثم قال: لا يساكني في بلد ثم نفاه

=

من كتبه: الموافقة بين أهل البيت والصحابة وما رواه كل فريق في حق الآخر، وسفينة النجاة -في الإمامة-، و(تفسير) في عشر مجلدات، وغيرها، مات بالرَّي سنة (٤٤٧ هـ). الأعلام (١/ ٣١٩).

(١) «وأثنىٰ عليهما» ساقطة من (ط).

(٢) انظر: الرياض النضرة في مناقب العشرة (١/ ٣٨١).

(٣) في (خ): «أبو»، ولعل المثبت هو الصواب.

إلىٰ المدائن»[١].

وعن أبي جُحَيفة وهب بن عبد الله السُّوَائي -بضم المهملة والمد-[٢]: «دخلتُ علىٰ عليٍّ فقلتُ: يا خيرَ الناس بعد رسول الله، فقال: مهلاً! ويحك يا أبا جُحيفة! ألا أخبرك بخير الناس بعد رسول الله: أبو بكر وعمر، ويحك! لا يجتمع حُبِّي وبغضُ أبي بكر وعمر في قلب مؤمن»[٣]. رواه الطبراني والحافظ أبو موسىٰ.

وعن محمد بن الحنفية: سُئل النبي: متىٰ قيام الساعة؟ فقال ﷺ: «**لها أشراط؛ منها: أن يسبَّ آخرُ هذه الأمة أولَهَا**». فقال محمد ﷺ: أرأيت هؤلاء الذين يسبونا[٤]، أينتحلون[٥] الإسلام؟ فقال: ينتحلون الإسلام وما أبعدهم منه، فكبر المهاجرون والأنصار يومئذ تكبيرة يخيل أن الأرض قد ارتجت[٦].

ففيه: أن من سبَّهم ليسوا بمسلمين، نعوذ بالله من ذلك.

وقال حكيم بن جبر: سألت [٢٧/ ب] أبا جعفر عمن يسبُّ أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فقال: «أولئك المُرَّاقُ»[٧].

---

(١) انظر: حلية الأولياء (٨/ ٢٥٣)، والنص فيه: «بلغ عليًّا أن ابن سبأ يفضله علىٰ أبي بكر وعمر، فهم علي بقتله، فقيل له: أتقتل رجلاً إنما أجلك وفضلك؟ فقال: لا جرم، لا يساكنني في بلدة أنا فيها، قال عبد الله بن خبيق: فحدثت به الهيثم بن جميل فقال: لقد نفي ببلد المدائن إلىٰ الساعة...» اهـ

(٢) وهب بن عبد الله السُّوائي -بضم المهملة والمد-، ويقال: اسم أبيه وهب أيضًا، أبو جحيفة، مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي معروف، وصحب عليًّا، ومات سنة أربع وسبعين. تقريب التهذيب (ص٣٥٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩٢٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٣٥٦).

(٤) الظاهر: «يسبون»؛ أي: يسبون أبا بكر وعمر.

(٥) في (ط): «ينتحلون».

(٦) لم أجده، والحديث مرسل، محمد بن الحنفية من كبار التابعين.

(٧) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٧).

وعن سفيان الثوري: عن جعفر بن محمد قال: «قال لي أبي: يا بُني، سَبُّ أبي بكر وعمر من الكبائر، فلا تُصلِّ خلف من يقع فيهما»[١].

وقال كثيرٌ النواء[٢]: «سألت أبا جعفر عن أبي بكر وعمر، فقال: تولهما فما كان من إثم ففي عنقي»[٣].

قال: فقلت: إنهم يزعمون أنك تقول هذا تقية، فقال: أنخافُ الأموات ولا نخاف الأحياء، فعل الله بهاشم[٤] بن عبد الملك كذا وكذا».

وقال أبو جعفر: «من لم يعرف فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقد جهل السُّنَّة»[٥].

وعن الحسن بن الحسن أخي عبد الله بن حسن أنه قال لرجل ممن[٦] يغلو: «يا هذا، لو كان الله تعالىٰ نافعًا بقرابة رسول الله ﷺ أحدًا بغير عمل بطاعة الله تعالىٰ لنفع بذلك من هو أقرب إليه منَّا: أباه وأمه، ثم قال: والله جل جلاله إني لأخاف أن يضاعف للعاصي منا

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٩/ ٤٣٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٧).

(٢) كثير بن إسماعيل ويقال ابن نافع النَّوَّاء -بفتح النون المشددة- أبو إسماعيل التيمي، مولي بني تيم الله، الكوفي.
قال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال الجوزجاني: زائغ. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: كان غاليًا في التشيع مُفرطًا فيه، ورُوي عن محمد بن بشر العبدي أنه قال: لم يمت كثير النواء حتىٰ رجع عن التشيع. انظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٣٦٧).

(٣) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ١٦٠)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٥٥٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١/ ٣٨٩).

(٤) كذا في (خ)، ولعل الصواب: «بهشام».

(٥) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ١٣٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٨٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٩).

(٦) ساقطة من (ط).

العذاب[١] ضعفين، وإني لأرجو أن يؤتىٰ المحسن منا أجره مرتين»[٢]. رواه الحافظ أبو موسىٰ.

وروي عن أبي حنيفة رضي الله عنه: «أتيت محمد بن علي رضي الله عنهما فسلمت عليه وقعدت إليه، فقال: لا تقعد إلينا يا أخا [العراق][٣] فقد نُهيتم عن القعود إلينا، فقلت: يرحمك الله، هل شهد عليٌّ موت عمر رضي الله عنهما؟ فقال: سُبحان الله! أوَلَيس القائل: ما أحد من الناس أحب إلي أن ألقىٰ الله عز وجل بمثل عمله أحب إلي من هذا المسجىٰ عليه ثوبه؟. قلت: فإن قومًا عندنا يزعمون أنك تبرأ منهما وتنتقصهما، فلو كتبت لهم كتابًا بالانتفاء من ذلك. قال: أنت أقربُ إليَّ منهم؛ أمرتك ألا تجلس، فلم تطعني، فكيف يطيعني أولئك؟!»[٤].

وقال عبد الملك بن أبي سليمان: «قلت لمحمد بن علي: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [المائدة:٥٥]. قال: هم أصحاب محمد، قلت: فإنهم يزعمون أنه علي بن أبي طالب، قال: علي منهم»[٥].

وقال سالم: قال لي جعفر: «لا نالتني شفاعةُ محمد يوم القيامة إن لم أكُن أتولَّاهما وأبرأ إلىٰ الله من عدوِّهمَا»[٦].

وعن أبي حازم[٧] قال: «ما رأيتُ هاشميًّا أفقه من علي بن الحسين؛ سمعتُه وهو

---

(١) في (ط): «بعذاب».

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ (٥/ ٣١٩).

(٣) غير موجودة في (خ)، وإثباتها من تاريخ دمشق.

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٩، ٢٩٠).

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٨٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٩٠).

(٦) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٥).

(٧) في (ط): «حبان».

يُسأل: كيف كانت منزلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما عند رسول الله ﷺ؟ فأشار بيده إلىٰ القبر، ثم قال: منزلتهما منه الساعة، وفي رواية: كمنزلتهما منه الساعة هما ضجيعاه»[1].

رواه البيهقي.

فهذا -أيَّدكَ الله- بعضُ ثناء أهل البيت عليهما.

وقد نقل محمد الباقر إجماع أولاد فاطمة رضي الله عنها علىٰ ذلك وأخبر أن من يسبُّهما من المُرَّاق ، وأنه يتقرب إلىٰ الله تعالىٰ بسفك دمائهم، وأنه لا يقول ذلك تقيةً؛ فعُلم من ذلك كله أن الرافضة ليسوا متعلقين من أهل الدين [٢٨/ أ] بشيء، ولا متمسكين بصحابة ولا قرابة، فلهذا ذكرت هذه اللمعة من ثناء أهل البيت عليهما؛ وإلا فالشيخان بعد شهادة رسول الله ﷺ في غنًىٰ عن شهادة غيره من المخلوقين.

ولقد قال الأعمش رضي الله عنه: «ألا تعجب من كثير النوَّاء يسأل أبا جعفر [وجعفرًا][2] عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولو كان علي رضي الله عنه هاهنا ما سألته عنهما»[3].

وعن مالك بن أنس رضي الله عنه أنه قال: «وا عجبًا!! يُسأل أبو جعفر وجعفر[4] عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما»[5].

واعلم أنه لولا ما دَهَىٰ الإسلام من أعداء الدين المتلبسين به لحقن دمائهم لم يحتج أحد في فضل أبي بكر وعمر إلىٰ كلام عالم، ولا سأل أحدٌ عن ذلك.

فالصبحُ أغنَىٰ بانتشار ضيائه ... عن أن يُقال أضاءَ أو قد أشرقَا

وأما الإمام أبو حنيفة -رحمه الله تعالىٰ- فقال في معتقده الذي كتبه في آخر عمره

(١) أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص٣٦٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١/ ٣٨٨).

(٢) في (خ): «وجعفر»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٨٨).

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦/ ٣٢٧).

بعدما استوصاه: «اعلموا أصحابي وإخواني أن مذهب أهل السنة والجماعة مبني علىٰ [اثنتي عشرة][1] خصلةً، فمن استقام عليها لا يكون مُبتدعًا ولا صاحب هوىٰ، فاثبتوا أصحابي وإخواني علىٰ هذه الخصال حتىٰ تكونوا في شفاعة نبينا محمدﷺ؛ أولها: الإيمان ...، إلىٰ أن قال: والخامس: نقر بأن أفضل هذه الأمة بعد نبينا -عليه أفضل الصلاة والسلام-: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي -رضي الله عنهم أجمعين-...

إلىٰ أن قال: والتاسع: جواز المسح علىٰ الخفين للمقيم يومًا وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليها؛ لأن الحديث قد ورد هكذا فمن أنكر هذا نخشىٰ عليه؛ لأنه قريب من [الخبر][2] المتواتر...

إلىٰ أن قال في آخره: وعائشة رضي الله عنها بعد خديجة الكبرىٰ أفضل نساء العالمين، وهي أم المؤمنين بريئة من الذنب طاهرة من الزنا، فمن شهد عليها بالزنا فهو ولد الزنا[3].

وأهل الجنة في الجنة خالدون، وأهل [٢٨/ب] النار في النار خالدون لقوله

---

(١) في (خ) و(ط): «اثني عشر»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) بل هو كافر خارج عن ملة الإسلام؛ لأنه مُكذِّب لكلام الله ﷻ.

قال الإمام ابن كثير في تفسيره (٦/ ٣١-٣٢) عند قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ...﴾ الآيات [٢٣-٢٥] من سورة النور: «هذا وعيد من الله تعالىٰ للذين يرمون المحصنات الغافلات -خُرِّج مخرج الغالب- المؤمنات، فأمهات المؤمنين أولىٰ بالدخول في هذا من كل محصنة، ولا سيما التي كانت سبب النزول، وهي عائشة بنت الصديق رضي الله عنها.

وقد أجمع العلماء -رحمهم الله- قاطبة علىٰ أن مَنْ سَبَّها بعد هذا ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذُكر في هذه الآية؛ فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن، وفي بقية أمهات المؤمنين قولان، أصحهما: أنهن كهي، والله أعلم» اهـ.

تعالىٰ في حق المؤمنين: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الأعراف:٤٢]. وفي حق الكافرين: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [يونس:٢٧]، وهذا ما انتهىٰ إلينا من اعتقاد أهل السنة والجماعة، وأعوذ بالله سبحانه من الزيادة والنقصان والبدع والطغيان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

وروىٰ الحافظ أبو موسىٰ عن الإمام أبي حنيفة أنه سئل: من أهل الجماعة؟ قال: «من قدم أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأحب عثمان وعليًّا رضي الله عنهما، ورأىٰ المسح علىٰ الخفين، ولم ينطق في الله عز وجل بشيء، ولم يكفر أحدًا بذنب فهو من الجماعة».

وقال الإمام أبو جعفر أحمد بن سلامة الطحاوي: «هذا ذكر بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة علىٰ مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، و[أبي][1] يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، وأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني -رحمهم الله تعالىٰ أجمعين- وما يعتقدون من أصول الدين ويدينون به[2] لرب العالمين[3].

وقال: وحبهم -أي: أصحاب النبي ﷺ- دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان، وثبتت الخلافة بعد النبي ﷺ لأبي بكر الصديق رضي الله عنه تقديمًا له وتفضيلاً علىٰ جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم لعثمان بن عفان رضي الله عنه، ثم لعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه وعنهم أجمعين- فهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون»[4]...

إلىٰ أن قال في آخره: «وهذا دينُنا واعتقادُنا ظاهرًا وباطنًا، ونحن براءٌ إلىٰ الله من كل مَن خَالف الذي ذَكرناه»[5].

---

(١) في (خ) و(ط): «أبو».

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) العقيدة الطحاوية (ص٧).

(٤) العقيدة الطحاوية (ص٢٩).

(٥) العقيدة الطحاوية (ص٣٢).

وأما[١] الإمام مالك بن أنس[٢] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فلم أر عنه شيئًا إلا ما حكاه ابن تيمية في فتاويه: أنه لما سأله الرشيد عن منزلة الشيخين من النبي ﷺ فقال: منزلتهما في حياته كمنزلتهما منه[٣] بعد مماته، وكثرة الاختصاص والصحبة مع كمال المودة والائتلاف والمحبة والمشاركة في العلم يقضي بأنهما أحق من غيرهما، وهذا ظاهرٌ بيِّن لمن له خبرة بأحوال القوم[٤].

[٢٩/أ] وحكىٰ الإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير في «تاريخه» عن ابن وهب، عن الإمام[٥] مالك، عن الزهري، قال: سألت سعيد بن المسيَّب عن أصحاب رسول الله ﷺ فقال لي: «اسمع يا زهريُّ، من ماتَ مُحبًّا لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي[٦] رضي الله عنهم، وشهد للعشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنهم، وتَرحَّم علىٰ معاوية رضي الله عنه كان حقيقًا علىٰ الله سبحانه ألَّا يُناقشه الحسابَ يوم القيامة»[٧].

[........][٨] وفي الصحيحين[٩] عن أبي سعيد رضي الله عنه: «كان أبو بكر رضي الله عنه أعلمَنا برسول الله ﷺ»، والصحابة رضي الله عنهم لم يتنازَعوا في مسألة قط في زمنه، إلا فصلها بينهم، وارتفع النزاع، فلا يعرف بينهم في زمنه تنازُعٌ في مسألة واحدة.

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) انظر: الفتاوىٰ الكبرىٰ لابن تيمية (٤/ ٤٢٩).

(٥) ساقطة من (ط).

(٦) ساقطة من (ط).

(٧) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ٢٠٧)، وانظر: البداية والنهاية (٨/ ١٣٩).

(٨) كلام غير مقروء في (خ).

(٩) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢).

وأما الإمام الشافعي ﷺ فله في ذلك كلام كثير، فمنه ما قاله في كتابه المسمىٰ بـ: «الفقه الأكبر» بما نصه: «فصل: في الإمامة[١]:

اعلم أن الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر ﷺ، والدليل عليه إجماع الصحابة علىٰ إمامته وانقيادهم له عن آخرهم، وإطباقهم علىٰ خطابهم له بالخلافة فقالوا بأجمعهم: يا خليفة رسول الله، وما حصل عليه الإجماع لا يكون إلا حقًّا؛ قال ﷺ: «لا تجتمع أمتي علىٰ الخطأ»[٢].

ولأنه معلوم أن الصدر الأول بايع وأطاع له من غير إنكار له، ولا رغبة في ماله؛ لأنه لم يكن له مال، ولا رهبةً من سيفه؛ لأنه لم يكن قويًّا في نفسه مُجارًا من أبناء جنسه، ولا اتقاء عشيرته؛ لأنه لم يكن له عشيرةٌ يتقي منهم، وما خالفوه في شيء إلىٰ أن قُبض، فثبت أنه كان إمامًا حقًّا.

فصلٌ: واعلموا أن الإمام الحق بعد أبي بكر الصديق ﷺ: عمر بن الخطاب ﷺ، والدليل عليه: أن أبا بكر ﷺ [٢٩/ ب] نص علىٰ أنه خليفة بعده، وعهد إليه، ثم أجمعت الصحابة ﷺ عليه من غير تنازع ولا اختلاف، وخاطبوه بـ: «أمير المؤمنين»، وانقادوا له، فمضىٰ أيام ولايته علىٰ سَدَادٍ لم يعثُروا[٣] منه علىٰ زلَّة إلىٰ أن استُشهد رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فثبت أنه كان إمامًا حقًّا.

فصلٌ: واعلموا أن الإمام الحق بعد عمر ﷺ: عثمان -رضي الله تعالىٰ عنهما- بجعل أهل الشورىٰ اختيار الإمامة إلىٰ عبد الرحمن بن عوف، واختياره لعثمان -رضي

---

(١) «فصل في الإمامة» ساقطة من (ط).

(٢) **حديث صحيح**: أخرجه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر ﷺ ولفظه: «**إن الله لا يجمع أمتي -أو قال: أمة محمد ﷺ- علىٰ ضلالة**»، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الجامع (١٨٤٨).

(٣) في (ط): «يعثر».

الله تعالىٰ عنهما- وإجماع الصحابة ﭫ وصوَّبوا رأيه فيما فعل، وأقام الناس علىٰ مَحجَّةِ الحق وبسط العدل إلىٰ أن استُشهد ﭬ.

فصلٌ: اعلموا أن الإمام الحق بعد عثمان ﭬ: علي -رضي الله تعالىٰ عنهما- وثبتت إمامته ببيعة كبار الصحابة ﭫ ورضىٰ الباقين به، ولم يجدوا من أحد منهم أنه يرجع بالقدح إلىٰ إمامته، واستقام في خلافته ولم يظلم بشيء من أفعاله ولم يرجع عن سنن الصواب في أقواله» انتهىٰ.

وروىٰ البيهقيُّ مُسندًا عن الإمام الشافعي أنه كان يقول: «أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي»[(١)].

وروىٰ الحافظ أبو موسىٰ أيضًا: وفي رواية أخرىٰ عن الربيع عن الشافعي قال: «أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان وعلي»[(٢)].

وفي رواية أخرىٰ عن أبي ثور، عن الشافعي أنه قال: «ما اختلف أحدٌ من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر ﭭ وتقديمهما علىٰ جميع الصحابة، وإنما اختلف من اختلف منهم في علي وعثمان، ونحن لا نُخطِّئ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فيما فعلوا»[(٣)].

وروينا عن جماعة من التابعين وأتباعهم نحو هذا، وبالله التوفيق.

[٣٠/ أ] وروىٰ الحافظ أبو موسىٰ عن الحارث بن سُريج، قال: سمعت إبراهيم ابن عُبيد الله الحجبي يقول للشافعي ﭬ: «ما رأيتُ هاشميًّا قطُّ قدَّم أبا بكر وعمر علىٰ عليٍّ ﭫ غيرك. فقال له الشافعي: عليٌّ ﭬ ابن عمي وابن خالتي، وأنا رجل

---

(١) أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص٣٦٨، ٣٦٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩/ ١١٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/ ٣١٦).

(٢) التخريج السابق نفسه.

(٣) أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص٣٦٩).

من بني عبد مناف، وأنت رجل من بني عبد الدار، فلو كانت هذه مكرُمةً كنتُ أولىٰ بها منك، ولكن ليس الأمر علىٰ ما تحسب»[1].

ثم رَوىٰ بسنده أيضًا عن أبي شعيب وأبي ثور، عن أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ﷺ قال: «القول في السنَّة التي أنا عليها ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث الذين رأيتهم وأخذت عنهم مثل سفيان بن عيينة، ومالك وغيرهما: الإقرار بالشهادتين... فعَدَّ أشياءَ إلىٰ أن قال: وأعرفُ حقَّ السلف الذين اختارهم الله لصُحبة نبيه ﷺ، وآخذُ بفضائلهم وأُمسكُ عما شجر بينهم وأقدِّمُ أبا بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم عليًّا -رضي الله تعالىٰ عنهم-، فهم الخلفاء الأئمة الراشدون». انتهىٰ.

وقال الإمامُ المُزني[2]: «لقد أعظمَ الله تعالىٰ ببركة الإمام الشافعي علىٰ مجالسته[3]، حضرته وسألوه عن الإمامة؟ فقال: إمامة أبي بكر -رضي الله تعالىٰ عنه- حق قضاه الله تعالىٰ في سمائه وجمع عليه قلوب أصحاب نبيهﷺ بالدَّلالة المجمع عليها من كتاب الله ﷻ، فقيل: وأين ذلك؟ فقال: قال ﷻ: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾. إلىٰ قوله: ﴿يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح:١٦]، فقيل: قد اختلف الناس في تفسير هذه الآية؛ فقال قوم: بنو حنيفة، وقال قوم: هم فارس، فقال: أي الأمرين كان فهو الدلالة علىٰ

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/ ٣١٦).

(٢) هو: إسماعيل بن يحيىٰ بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني، صاحبُ الإمام الشافعي، نسبتُه إلىٰ مُزينة (من مضر)، ولد سنة (١٧٥هـ)، من أهل مصر، كان زاهدًا عالـمًا مجتهدًا قوي الحجة، وهو إمام الشافعيين.
قال الشافعي: المزني ناصر مذهبي. وقال في قوة حُجَّته: لو ناظر الشيطانَ لغلَبه.
من كتبه: الجامع الكبير، والجامع الصغير، والمختصر، والترغيب في العلم. توفي سنة (٢٦٤هـ).
انظر: الأعلام (١/ ٣٢٩).

(٣) هذه العبارة غير ظاهرة المعنىٰ، ولعلها: «لقَد أعظمَ الله تعالىٰ ببركة الإمام الشافعي عليَّ بمُجالسته...».

إمامة أبي بكر ﷺ إن كانوا [بني] [١] حنيفة فهو ﷺ تولَّىٰ قتالَهم وإن كانوا فارس فعمر ﷺ تولَّىٰ قتالهم وهو المستخلفُ له».

[٣٠/ ب] **وأمَّا الإمامُ أحمدُ ﷺ فقال:** «[هذه مذاهبُ][٢] أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكين بعروتها، المعروفين بها المقتدىٰ بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ وإلىٰ يومنا هذا، وأدركت مَن أدركتُ من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها، فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب أو طَعن فيها أو عَاب قائلها؛ فهو مخالف مُبتدع خارج من الجماعة، زائلٌ عن منهج السُّنة وسبيل الحق.

وكان قولُهم: إن الإيمان قول وعمل ونية وتمسك بالسنة...

وذَكَرَ شَرائطَ السُّنَّة ... إلىٰ أن قال: ومن السنة الواضحة الثابتة البينة المعروفة: ذكرُ مَحاسن أصحاب رسول الله ﷺ كلهم[٣] أجمعين، والكفُّ عن ذكر ما شَجَر بينهم، فمن سبَّ أصحاب رسول الله ﷺ أو واحدًا منهم أو تنقَّص أو طعن عليهم[٤] أو عَرَّض بعيبهم أو عَاب أحدًا منهم بقليل أو كثير، فهو مُبتدع رافضيٌّ خبيثٌ لا يقبل الله ﷻ منه صرفَه ولا عدلَه، بل حبُّهم سُنة، والدعاء لهم قُربة، والاقتداءُ بهم وسيلة، والأخذُ بآثارهم فضيلة، وخيرُ هذه الأمة بعد نبيهاﷺ: أبو بكر، وعمر بعد أبي بكر، وعثمان بعد عمر، وعلي بعد عثمان -رضي الله تعالىٰ عنهم أجمعين- فهم الخلفاء الراشدون المهديون، ثم أصحاب رسول الله ﷺ بعد هؤلاء الأربعة خير الناس، لا يجوز لأحد أن يذكر شيئًا من مساوئهم ولا يطعن علىٰ أحد منهم بعيب ولا بنقص؛ فمن فعل ذلك وَجَبَ علىٰ السلطان تأديبُهُ وعقوبتُهُ، وليس له أن يعفو عنه؛ بل يعاقبه ثم يستتيبه، فإن

---

(١) في (خ): «بنو»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) في (خ): «مذهب»، والمثبت من طبقات الحنابلة.

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) ساقطة من (ط).

تابَ قُبل منه، وإن لم يتب أعاد عليه العقوبةَ، ثم خلَّده الحبسَ[١] حتىٰ يموتَ أو يُراجع»[٢].

وحكىٰ عنه ابنُ كثير في «تاريخه»[٣] أنه قال: «إذا رأيتَ رجلاً يذكر أحدًا من الصحابة رضي الله عنهم بسوءٍ فاتَّهمهُ علىٰ الإسلام»[٤].

ونقل عنه الإمامُ الحافظ أبو الفرج بن الجوزي من جملة كلام فقالَ: «وقال الإمام أحمد بن حنبل -إمامُ السنة، والصابر لله[٥] علىٰ المحنة-: أجمع سبعون رجلًا من التابعين، وأئمة المسلمين، علىٰ أن السنة التي توفي عليها رسول الله ﷺ، أولها: الرضا بقضاء الله، والتسليم لأمره، والصبر تحت حكمه والأخذ بما أمر به، والانتهاء عما نهىٰ عنه، وإخلاص العمل له، والإيمان بالقدر خيره وشره، وترك المراء والجدل والخصومات في الدين، والمسح علىٰ الخفين، وأفضل الناس بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ابن عم رسول الله ﷺ؛ فهذه السُّنة الزموها تسلَموا، أخذُها بركة وتركُها ضلالةٌ»[٦].

ثم ذكر أصنافَ المبتدعة فقال: [فمنهم][٧] الزيديَّة[٨]، وهم الرافضة، وهم الذين

---

(١) أي: حبسَه مُدة طويلة.

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (١/ ٢٨-٣٣).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٩/ ٢٠٩) والصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول (١/ ٥٧٠)، والبداية والنهاية (٨/ ١٣٩).

(٥) في (ط): «والصابرين».

(٦) انظر: العقيدة لأحمد بن حنبل -رواية الخلال- (ص٧٢).

(٧) في (خ): «فيهم»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٨) والزيدية: هم أتباع زيد بن علي بن الحسين، وهو الذي أطلق علىٰ الرافضة هذه التسمية، حيث جاءوه فقالوا له: تبرأ من أبي بكر وعمر حتىٰ نكون معك، فقال: هما صاحبا جدي؛ بل
=

يتبرءون من عثمان وطلحة والزبير [٣١/ أ] وعائشة ومعاوية رضي الله عنهم، ويرَون القتال مع كل من خرج مِنْ ولد علي رضي الله عنه برًّا كان أو فاجرًا حتىٰ يَغلب أو يُغلب.

والخشبية: وهم الذين يقولون بقول الزيدية والشيعة، وهم فيما يزعمون ينتحلون محبة أهل محمد ﷺ دون الناس كلهم وكذبوا، بل هم خاصة المبغضون لآل محمد ﷺ المتقون أهل السنة والأثر من كانوا وحيث كانوا، الذين يحبون آل محمدﷺ وجميع أصحابه ولا يذكرون أحدًا منهم بسوء ولا عيب، ومن كان في قلبه منقصة لأحد من أصحاب محمد ﷺ أو طعن عليهم بعيب أو تبرأ من أحد منهم أو سبهم أو عرض به، فهو رافضي خبيث مخبث»[1]. انتهىٰ.

قال الحافظُ أبو موسىٰ -بعد أن ذُكر جماعةٌ كثيرون-: هذا [2] مذهب هؤلاء الأئمة المقتدىٰ بهم في الدين في عامة ديار المسلمين، وإنما اختلف الناس فيما اختلف فيه هؤلاء الأئمة، وأما ما أجمعوا عليه فهو إجماع مخالفيهم خارق للإجماع خارج عن الاتباع إلىٰ الابتداع، وروىٰ الترمذي والنسائي عن سفيان بن سعيد، أنه قال: «من زعم أن غير أبي بكر رضي الله عنه كان أحق بالخلافة منه فقد [خطَّأ][3] كتاب الله تعالىٰ وإجماع الأمة وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلىٰ السماء».

=

أتولاهما، قالوا: إذن نرفضك، فسموا رافضة، وسُمِّي من بايعه ووافقه زيدية.

وانظر: الفرق بين الفرق (ص٤٣- وما بعدها)، والملل والنحل (١/ ١٥٣- وما بعدها) والفرق الإسلامية (ص٣٠).

والزيديةُ لا يُنكرون إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما إلا أنهم يفضلون عليًّا رضي الله عنه، وسيشير المؤلفُ إليهم في كتابه هذا.

(١) انظر: طبقات الحنابلة (١/ ٣٥-٣٦).

(٢) في (ط): «كثير من».

(٣) في (خ): «أخطأ»، ولعل المثبت هو الصواب.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ ﴾ [النور:٥٥].
وعد الله لا خُلْف فيه بل هو الحق الفصل.

روىٰ الحافظُ أبو موسىٰ عن شعيب بن حَرب أنه قال للإمام سُفيانَ الثَّوريِّ: «حدثني حديثًا في السُّنة، فإذا وقفت أنا وأنت بين يدي الله تعالىٰ: يقول لي: ممن أخذت هذا؟ فأقول: من سفيان فأُترك أنا وتؤخذُ أنت، قال: تُترك أنت وأؤخذ أنا؟ قلت: نعم، قال: اكتب:

الإيمان قول وعمل ولا ينفع [٣١/ ب] قول إلا بعمل، ولا ينفع قول ولا عمل إلا بنية، ولا ينفع قول وعمل ونية إلا بإصابة السنة، قلت: وما إصابة السنة؟ قال: تقديم الشيخين. فقلت: ومَنِ الشيخان؟ قال: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، ولا ينفعك ما كتبتَ حتىٰ تتولىٰ عليًّا رضي الله عنه مع القوم، ولا ينفعك ما كتبت حتىٰ تشهد للعشرة بالجنة، قلت: ومن العشرة؟ قال: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وسعيد، وأبو عبيدة رضي الله عنهم، ولا ينفعك ما كتبت حتىٰ لا تقول في معاوية رضي الله عنه إلا خيرًا، ولا ينفعك ما كتبت[1] حتىٰ تعلم أن ما أخطأك لم[2] يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، ولا ينفعك ما كتبت حتىٰ ترىٰ المسح علىٰ الخفين أتمَّ عندك من غسل الرجلين»[3].

وما ورد عن السلف في هذا المعنىٰ كثير يتعذَّر حصرُه.

وأما أئمة الكلام: فرأسهم وإمامهم الأعظم أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري -تغمده الله برحمته-.

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) أورده اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٥١-١٥٤)، وله تتمة انظرها فيه.

فقال في كتابه «الإبانة عن أصول الدِّيانة»: «باب في إمامة أبي بكر الصديق ﷺ: قال الله ﷻ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [النور:٥٥] الآية.

وقال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الحج:٤١]. الآية، وقد أثنىٰ الله علىٰ المهاجرين والأنصار والسابقين إلىٰ الإسلام وعلىٰ أهل بيعة الرضوان.

وقال ﷻ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨].

ودلَّ علىٰ إمامة الصديق ﷺ بأن قال في سورة براءة للقاعدين عن نصرة النبي ﷺ والمتخلفين عن الخروج معه: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣]. إلىٰ أن ذكر آيات كثيرة ثم قال: فوجب بذلك أن الداعي الذي يدعوهم إلىٰ القتال داع يدعوهم بعد نبيه ﷺ، وقد قاتل الناس فارس والروم وقاتلوا أهل اليمامة، فإن كانوا أهل اليمامة فقد قاتلهم أبو بكر ﷺ وإن كانوا أهل فارس فقد قوتلوا في أيام أبي بكر ﷺ من بعده، وفرغ منهم.

وإذا وجبت [٣٢/ أ] إمامة أبي بكر ﷺ وجبت إمامة عمر ﷺ؛ لأنه العاقد له الإمامة؛ فقد دل القرآن علىٰ إمامة الصديق والفاروق ﷺ، وإذا وجبت إمامة أبي بكر ﷺ بعد رسول الله ﷺ وجب أنه أفضلُ المسلمين بعده، ومما يدلُّ علىٰ إمامته أن المسلمين جميعًا بايعوه وانقادوا لإمامته، وقالوا له: يا خليفة رسول الله ﷺ، ورأينا عليًّا والعباس ﷺ قد بايعاه وأقرَّا له بالإمامة، و[إذا][1] كانت الرافضةُ تقول: إن عليًّا ﷺ هو المنصوص علىٰ إمامته، والراوندية تقول: العباس هو المنصوص علىٰ إمامته، ولم يكن للناس في الإمامة إلا ثلاثةُ أقوالٍ:

قول من قال منهم: إن النبي ﷺ نص علىٰ إمامة علي ﷺ، وهو الإمام بعد رسول الله ﷺ.

---

(١) في (ط): «لو».

وقول من قال: إن الإمام بعدَه العباس.

وقول من قال: هو أبو بكر ﷺ، ثم رأينا عليًا والعباس ﷺ أجمعا علىٰ إمامته، فوجب أن يكون إمامًا بعد رسول الله ﷺ بإجماع المسلمين ولا يجوزُ لقائل أن يقول: كان باطن علي والعباس غير ظاهرهما، ولو كان هذا المدعيه لم يصحَّ إجماع، وجاز لقائل أن يقول ذلك في كل إجماع المسلمين، وهذا يسقط حُجة الإجماع؛ لأن الله ﷻ لم يتعبدنا في الإجماع بباطن الناس وإنما تعبدنا بظاهرها، وإذا كان ذلك فقد حصل الإجماع والاتفاق علىٰ إمامة الصديق ﷺ، وإذا ثبتت إمامة الصديق ثبتت إمامة الفاروق؛ لأنه نصَّ عليه.

وقد روىٰ [سُريج][1] بن النعمان، حدثنا حَشرجُ، عن سعيد بن [جُمهان][2]، حدثني سفينة عن رسول الله ﷺ : **«الخلافةُ في أمَّتي ثلاثون سنة، ثم مُلك بعد ذلك، ثم** قال [لي سفينة][3]: أمسك ما لقي عليه خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان، ثم قال: أمسك خلافة علي بن أبي طالب، قال: فوجدتهَا ثلاثين سنة»[4]. انتهىٰ[5].

وقال الإمام حُجة الإسلام[6] أبو حامد محمد بن محمد الغزالي [٣٢/ ب] -رحمه الله تعالىٰ- في كتاب «قواعد العقائد» في الفصل الأول في ترجمة عقيدة أهل السنة والجماعة: «وأن يعتقد [فضل][7] الصحابة ﷺ وترتيبهم، وأن أفضل الناس بعد

---

(١) في (خ) و(ط): «شريح»، والتصويب من سنن الترمذي.

(٢) في (خ) و(ط): «طهمان»، والتصويب من سنن الترمذي.

(٣) في (خ): «لسفينة»، والتصويب من سنن الترمذي.

(٤) **حديث صحيح:** أخرجه الترمذي (٢٢٢٦)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي.

(٥) انظر: الإبانة عن أصول الديانة (ص٢٥١).

(٦) ولقبُ «حجة الإسلام» من الألقاب الحادثة، ولا حُجة علىٰ عباد الله ﷻ إلا الرُّسل. وانظر: المناهي اللفظية، لابن عثيمين (ص١١٤).

(٧) غير موجودة في (خ)، وإثباتها من (ط).

رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي ﷺ، وأن يحسن الظن بجميع الصحابة ويثني عليهم كما أثنىٰ الله تعالىٰ [عليهم] [(١)] ورسوله، فكل ذلك مما وردت به الأخبار وشهدت به الآثار، فمن اعتقد جميع ذلك موقنًا به كان من أهل الحق وعصَابة السُّنة وفارق رهط الضلالة وحزب البدعة، فنسأل الله تعالىٰ كمال اليقين والثبات في الدين لنا ولكافة المسلمين؛ إنه أرحم الراحمين» [(٢)].

وقال في كتاب «الاقتصاد في الاعتقاد»: «اعلم أن للناس في الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين- إسرافًا في أطراف، فمن مُبالغ في الثناء حتىٰ يدَّعي العصمة للأئمة، ومن متهجم علىٰ الطعن يُطلق اللسانَ بذم الصحابة ﷺ، فلا تكوننَّ من الفريقين واسلك طريق الاقتصاد في الاعتقاد.

واعلم أن كتاب الله سبحانه مُشتمل علىٰ الثناء علىٰ المهاجرين والأنصار، وتواترت الأخبار بتزكية رسول الله ﷺ إياهم بألفاظ مختلفة، بقوله: «**أصحَابي كالنجوم بأيِّهم اقتديتم اهتدَيتم**» [(٣)]. وكقوله: «**خيرُ الناس قَرني**» [(٤)].

وما من واحد إلا وورد عليه ثناء خاصٌّ في حقه يطول نقله، فينبغي أن تستصحب هذا الاعتقاد في حقهم ولا تسيء الظن بهم بما يحكىٰ من أحوال تخالف مقتضىٰ حسن الظن، فأكثر ما ينقل مخترع بالتعصب ولا أصل له وما ثبت نقله فالتأويل متطرق إليه، ولم يجز ما لا يتسع للعقل لتجويز الخطأ والسهو فيه، وحمل أفعالهم

(١) في (خ) و(ط): «عنهم»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٢٣).

(٣) **حديث موضوع**: أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٧٨٣) من حديث ابن عمر ﷺ، وانظر: كشف الخفاء (٣٨١).

وقال الألباني رَحِمَهُ اللهُ في السلسلة الضعيفة (٥٨): موضوع.

(٤) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

علىٰ قصد الخير وإن لم يصيبوه، والمشهور أن قتال معاوية مع علي رضي الله عنهما ومسير عائشة رضي الله عنها إلىٰ البصرة، والظن بعائشة أنها كانت تطلب تطفئة الفتنة، ولكن خرج الأمر منها عن الضبط، فأواخر الأمور لا تبقىٰ علىٰ وفق ما طلب [تأويلها]، بل تنسلُّ عن الضبط.

والظنُّ بمعاوية [٣٣/ أ] رضي الله عنه أنه كان علىٰ تأويل فيما كان يتعاطاه، وما يحكىٰ سوىٰ هذا من روايات الآحاد، فالصحيح منها مختلطٌ بالباطل والاختلاف لكثرة اختراعات الروافض والخوارج وأرباب الفضول الخائضين(١) في هذه الفنون، فينبغي أن تلازم الإنكار في كل ما لم يثبت، وما ثبت فتستنبط له تأويلاً، فما تعذَّر عليك فقُل: لعل له تأويلاً وعذرًا لم أطَّلع عليه(٢).

واعلم أنك في هذا المقام بين أن تسيء الظن بمسلم وتطعن فيه، وتكون كاذبًا، أو تحسن الظن به وتكف لسانك عن الطعن وأنت مخطئ مثلاً؛ فالغلط في حسن الظن بالمسلمين أسلم من الصواب بالطعن فيهم، فلو سكت إنسان مثلًا عن لعن إبليس أو لعن أبي جهل وأبي لهب أو من شئت من الأشرار طول عمره لم يضرَّه السكوت(٣)، ولو هفا هفوةً بالطعن في مسلم بما هو بريء عند الله تعالىٰ منه فقد تعرَّض للهلاك، بل أكثر ما يُعلم في الناس لا يحل النطقُ به لتعظيم الشرع الزجر عن الغيبة مع أنه إخبار عما هو متحقق في المغتاب، فمن يلاحظ هذه الفصول ولم يكن في طبعه ميل إلىٰ الفضول آثر مُلازمةَ السكوت وحسن الظن بكافة المسلمين، وإطلاق اللسان بالثناء علىٰ جميع السلف الصالحين، هذا حُكم الصحابة رضي الله عنهم عامة.

---

(١) في (ط): «الخاصين».

(٢) وهذا هو الموقف الرشيد تجاه صحابة نبينا ﷺ.

(٣) ومقصود المؤلف مجرد النطق باللسان باللعن ونحوه، وإلا فإن اعتقاد كفرهم وخلودهم في النار لازم لكل مسلم، فليُتنبه.

وأما الخلفاء الراشدون فهم أفضل من غيرهم، وترتيبهم في الفضل عند أهل السنة كترتيبهم في الإمامة، وهذا المكان قولنا فلان أفضل معناه أن محله عند الله في الدار الآخرة أرفع، وهذا غيب لا يطلع عليه إلا الله تعالىٰ ورسوله ﷺ إن أطلعه عليه، ولا يمكن أن تُدَّعىٰ نصوص قاطعة من صاحب الشرع متواترة مقتضية للفضيلة علىٰ هذا الترتيب؛ بل المنقول الثناء علىٰ جميعهم، واستنباط حكم الرجحان في الفضل من دقائق ثنائه عليهم رمي في عماية واقتحام أغنانا الله تعالىٰ عنه، وتعرف [٣٣/ ب] الفضل عند الله بالأعمال الظاهرة مشكل أيضًا وغايته رجم ظن، فكم من شخص منخرم الظاهر(١) وهو عند الله تعالىٰ بمكانٍ لسرٍّ(٢) في قلبه وخلق خفي في باطنه.

وكم من مُزين العبادات ظاهره وهو في سخط الله تعالىٰ لخبث مستكن في باطنه، فلا يطلع علىٰ السرائر إلا الله تعالىٰ، ولكن إذا ثبت أنه لا يعرف الفضل إلا بالوحي ولا يعرف من النبي إلا بالسماع وأولىٰ الناس بسماع ما يدل علىٰ تفاوت الفضائل: الصحابة الملازمون لأحوال النبيﷺ، وهم قد أجمعوا علىٰ تَقديم أبي بكر ﷺ، ثم أبو بكر نص علىٰ عمر ﷺ، ثم أجمعوا بعده علىٰ عثمان ﷺ، ثم علىٰ عليٍّ -رضي الله تعالىٰ عنه-(٣) وليس يظن بهم الخيانة في دين الله تعالىٰ لغرض من الأغراض، كان

---

(١) إن كان مقصودُ المؤلف من قوله: «منخرم الظاهر»؛ أي: انخرام دنياه، فهذا حقٌّ، و«رُب أشعث أغبر ذِي طِمرين لو أقسَم علىٰ الله لأبرَّه»، كما ثبت عن النبيﷺ.
أما إن كان مقصوده: انخرامَ حاله الديني؛ فهذا كلامٌ باطل سائر علىٰ نسَق الصوفيَّة الذين يجوِّزون الولاية في غير التقي لأسرار وبواطن مَكذوبة.
والشارعُ الحكيم بيَّن لنا أن من كان منخرمَ الديانة في الظاهر؛ فهذا يدلُّ علىٰ انخرام ديانته في الباطن ولابدَّ، فليس الظاهر إلا دليلاً علىٰ ما في الباطن، إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر، إلا أن يكون رياءً أو نفاقًا.

(٢) في (ط): «ليس بشر».

(٣) جملة: «ثم علىٰ عليٍّ -رضي الله تعالىٰ عنه-» ساقطة من (ط).

إجماعُهم علىٰ ذلك [أحسن][(١)] ما يستدل علىٰ مراتبهم، فمن هذا اعتقد أهل السنة هذا الترتيب في الفضل ثم بحثُوا عن الأخبار فوجدوا فيما عرف به مستند الصحابة -رضي الله تعالىٰ عنهم- وأهل الإجماع في هذا الترتيب، والله أعلم».

وقال في كتاب «إحياء علوم الدين» في الركن الرابع في السمعيات من الرسالة القدسية من كتاب «قواعد العقائد»: «الأصل السابع: أن الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم...

ثم قال: وأما تقدير النصِّ علىٰ غيره ففيه نسبةٌ للصحابة كلهم إلىٰ مخالفة رسول الله ﷺ وخرق للإجماع وذلك مما لا يجترئ[(٢)] علىٰ اختراعه إلا الروافض، واعتقاد أهل السنة تزكية جميع الصحابة والثناء عليهم رضي الله عنهم علىٰ حسب ترتيبهم في الخلافة؛ إذ حقيقة الفضل ما هو فضل عند الله تعالىٰ، وذلك لا يطَّلع عليه إلا رسول الله ﷺ، وقد ورد في الثناء علىٰ جميعهم أخبار، وإنما يدرك دقائق الفضل [٣٤/ أ] والترتيب[(٣)] فيه المشاهدون للوحي والتنزيل بقرائن الأحوال، فلولا فهمهم لذلك لما رتَّبوا الأمر كذلك وإذ كان لا تأخذهم في الله لومة لائم ولا يصرفهم عن الأحق صارف»[(٤)]. انتهىٰ.

وقال الإمام ناصر السنة محيي الدين النووي -قدَّس الله روحه-[(٥)] في كتابه المسمىٰ

---

(١) في (خ): «الحسن»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) في (ط): «لا يجزي».

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ١٠٤-١٠٦).

(٥) هو: يحيىٰ بن شرف بن مُرِّي بن حسن الحِزَامي الحُورَاني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين. علامة بالفقه والحديث، ولد سنة (٦٣١هـ)، في نوا -من قرىٰ حُوران، بسورية-، وإليها نسبته.

من كتبه: تهذيب الأسماء واللغات، ومنهاج الطالبين، وتصحيح التنبيه -في فقه الشافعية-، والمنهاج في شرح صحيح مسلم، والتقريب والتيسير -في مصطلح الحديث-، وحلية الأبرار =

بـ: «إرشاد طلاب الحقائق إلىٰ معرفة سنن الخلائق»: «فرع سادس: أفضل الصحابة علىٰ الإطلاق أبو بكر ﷺ، ثم عمر ﷺ، ثم عثمان ﷺ، ثم علي ﷺ، هذا قول جمهور أهل السنة.

وحكىٰ الخطابي عن أهل السنة من أهل الكوفة تقديم علي علىٰ عثمان ﷺ وبه قال أبو بكر بن خزيمة مع الإجماع علىٰ تقديم أبي بكر وعمر ﷺ.

وكان سفيان الثوري يقولُ بتقديم عليٍّ علىٰ عثمان ﷺ، ثم رجع إلىٰ تقديم عثمان عليه، وهو الذي أطبق عليه أهل السُّنة.

قال أبو منصور البغدادي: أصحابُنا مجمعون علىٰ أن أفضلهم الخلفاء الأربعة علىٰ الترتيب المذكور، ثم تمام العشرة، ثم البدريُّون، ثم أصحاب أحد، ثم أهل بيعة الرضوان، وممن له فضل ومزية أهل العقبتين: الأولىٰ والثانية، من الأنصار، وممن لهم امتياز السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، وهم من صلىٰ [إلىٰ][1] القبلتين في قول ابن المسيب، وطائفة، وفي قول الشعبي: أهل بيعة الرضوان، وعن محمد بن كعب وعطاء: هم أهل بدر». انتهىٰ.

وقال في «شرح صحيح مسلم» -بعدما نقل عن المازري ما تقدَّم-: «قال القاضي عياض: وذهبت طائفة منهم ابن عبد البر إلىٰ أن مَن توفي من الصحابة في حياة النبي ﷺ أفضل ممن بقي بعده، وهذا الإطلاق غير مَرضي ولا مقبول، واختلف العلماء في أن التفضيل المذكور قطعي أم لا، وهل هو في الظاهر والباطن، أم في الظاهر خاصة؟

=

-يعرف بالأذكار النووية-، وخلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الإسلام، ورياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، وبستان العارفين، والإيضاح -في المناسك-، وشرح المهذب للشيرازي، وروضة الطالبين، والتبيان في آداب حملة القرآن، والأربعون حديثًا النووية، وغيرها، توفي سنة (٦٧٦هـ). انظر: الأعلام (٨/ ١٤٩-١٥٠).

(١) غير موجودة في (خ)، وهي في (ط)، ولعل الصواب إثباتها.

ومن قال بالقطع: أبو الحسن علي الأشعري رَحِمَهُ اللَّهُ، وممن قال إنه اجتهادي ظني: أبو بكر الباقلاني، وأنه في الظاهر والباطن جميعًا...

إلىٰ أن قال: وأما[1] عثمان ﷺ فخلافته صحيحةٌ بالإجماع وقتل مظلومًا وقتلته فسقة؛ لأن موجبات القتل[2] مضبوطة ولم يجر منه ﷺ ما يقتضيه، ولم يشارك في قتله أحد من الصحابة، وإنما قتله همج ورعاع من غَوغاء القبائل وسِفْلَةَ الأطراف والأرذَال تحزَّبوا وقصدوه من مصر فعجَزت الصحابة الحاضرون رضي الله عنهم عن دفعهم فحصروه حتىٰ قتلوه ﷺ.

وأما علي ﷺ فخلافته صحيحة بالإجماع، وكان هو الخليفة في وقته لا خلافةَ لغيره.

وأما معاوية بن أبي[3] سفيان ﷺ من العُدول الفضلاء والصحابة النجباء -رضي الله عنهم أجمعين-، وأما الحروب التي جرت بينهما فكان لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب أنفسها بسببها وكلهم عدول رضي الله عنهم ومتأوِّلون[4] في حروبهم وغيرها، ولم يخرج شيء من ذلك أحدًا منهم من العدالة؛ لأنهم مجتهدون اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائل من الدماء وغيرها، ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم رضي الله عنهم.

واعلم أن سبب تلك الحروب أن القضايا كانت مُشتبهة، فلشدة اشتباهها اختلفَ اجتهادُهم؛ وصارُوا ثلاثة أقسام:

قسم: ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف، وأن مخالفه باغ فوجب عليهم نصرته، وقتال الباغي عليه فيما اعتقدوه، ففعلوا ذلك ولم يكن يحل لمن هذه صفته

---

(١) في (ط): «إن».

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) في (ط): «مقاتلون».

التأخر عن مساعدة إمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده.

وقسم: عكس هؤلاء ظهر لهم بالاجتهاد أن الحقَّ في الطرف الآخر، فوجب عليهم مساعدته وقتال الباغي عليه.

وقسم ثالث: اشتبهت عليهم [القضية][1] وتحيَّروا فيها فلم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين فاعتزلوا الفريقين، وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ [٣٥/ أ] لأنهم لا يحل لهم الإقدام علىٰ قتال مسلم حتىٰ يظهر أنه مستحق لذلك، ولو ظهر لهؤلاء رجحان أحد الطرفين وأنه المحق لما جاز لهم التأخر عن نصرته في قتال البُغاة عليه، وكلهم معذورون -رضي الله عنهم أجمعين-، ولهذا اتفق أهل الحق ومن يُعتد به في الإجماع علىٰ قبول شهادتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم -رضي الله عنهم أجمعين-»[2].

وقال **الإمامُ المحقق سعد الدين التفتازاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «**شرح المقاصد**» ما ملخصه: «البحث السابع: يجب تعظيم الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- والكف عن مطاعنهم، وحمل ما يوجب بظاهره الطعن فيهم علىٰ محامل وتأويلات سيما المهاجرين والأنصار وأهل بيعة الرضوان، ومن شهد بدرًا وأحدًا والحديبية، وقد انعقد علىٰ علو شأنهم الإجماع وشهد بذلك الآيات الصراح والأخبار الصحاح، وتفاصيلها في كتب الحديث والسير والمناقب، ولقد أمر النبي ﷺ بتعظيمهم وكف اللسان عن الطعن فيهم حيث قال: «**أكرمُوا أصحابي فإنهم خيارُكُم**»[3].

وقال: «**لا تسبُّوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدِهم**

---

(١) في (خ): «القصة»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٥/ ١٤٨-١٤٩).

(٣) **حديث صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٣٤١)، وعبد بن حميد في مسنده (٢٣)، والبيهقي في الاعتقاد (ص٣٢٠) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المشكاة (٦٠٠٣).

ولا نصيفَهُ»[١].

وقال: «**الله الله في أصحابي، الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غَرَضًا من بَعدي، فمَن أحبَّهم فبحُبي أحبَّهم، ومَن أبغضَهُم فببُغضِي أبغضَهُم**»[٢].

وللروافض -سيَّما الغلاةُ منهم- مبالغاتٌ في بُغض البعض من الصحابة والطعن فيهم بناء علىٰ حكايات وافتراءات لم تكن في القرن الثاني والثالث، فإياكَ والإصغاءَ إليها فإنها تُضل الأحداث وتحيِّر الأوساط، وإن كانت لا تؤثر فيمن له استقامة علىٰ الصراط، وكفاك شاهدًا علىٰ ما ذكرنا أنها لم تكن في القرون السالفة، ولا فيما بين العترة الطاهرة، بل ثناؤهم علىٰ عظماء الصحابة رضي الله عنهم وعلماء السنة والجماعة والمهتدين من خلفاء الدين مشهور في خطبهم ورسائلهم وأشعارهم ومدائحهم مذكور». انتهىٰ.

[٣٥/ ب] وقد استقرَّت آراء [المختلفين] [٣] من علماء الدين علىٰ أن البحث عن أحوال الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- وما جرىٰ بينهم من الموافقة والمخالفة ليس من العقائد الدينية والقواعد الكلامية وليس تنفع في الدين بل ربما يضر باليقين إلا أنهم ذكروا نبذًا من ذلك لأمرين:

أحدهما: صون الأذهان المسلمة[٤] عن التدنس بالعقائد الرَّديَّة التي توقعها حكايات بعض الروافض ورواياتهم.

وثانيهما: ابتناء بعض الأحكام الفقهية في باب البُغاة عليها؛ إذ ليس في ذلك نصوص يرجع إليها.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٨٦٢)، وأحمد (٤/ ٨٧) من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١١٦٠).

(٣) في (خ) و(ط): «المختلفون»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) في (ط): «أذهان المسلمين».

ولهذا قال أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لولا علي لم نكن نعرف السيرة في الخوارج، وكان النبي ﷺ خص عليًا ﷺ بتعلم تلك الأحكام؛ لما علم من اختصاصه بالحاجة إليها أو علمها غيره أيضًا لكنهم لم يحتاجوا إلىٰ البيان والتبليغ لما رأوا من معاملة علي ﷺ علىٰ وفقها من غير تغيير».

فنقول: أما توقف علي ﷺ في بيعة أبي بكر ﷺ، فيحمل أنه لما أصابه من الكآبة والحزن؛ لفقد رسول الله ﷺ، ولم يتفرغ للنظر والاجتهاد فلما نظر وظهر له الحق دخل فيما دخل فيه[١] الجماعة.

وأما توقفه عن نُصرة عثمان ودفع الغوغاء عنه؛ فلأنه لم يأذن في ذلك، وكان يتجافىٰ عن الحرب وإراقة الدماء، حتىٰ قال: من وضع السلاح من غلماني فهو حر، ومع هذا فقد دفع عنه الحسنان ﷺ ولم ينفع، وكان ما كان ولم يكن يرضىٰ من علي بذلك وأعانه عليه، ولهذا قال: والله[١] ما قتلت عثمان ولا مالأت عليه، وتوقف في قبول البيعة إعظامًا لقتل عثمان ﷺ وإنكارًا، وكذا طلحة والزبير ﷺ إلا أن من حضر من وجوه المهاجرين والأنصار ﷺ أقسموا عليه وناشدوه الله [٣٦/أ] في حفظ بقية الأمة وصيانة دار الهجرة؛ لأن قتلة عثمان ﷺ قصدوا الاستيلاء علىٰ المدينة والفتك بأهلها، وكانوا جهلة لا سابقة لهم في الإسلام، ولا علم بأمر الدين ولا صحبة مع الرسول -عليه الصلاة والسلام- فقبل البيعة.

وتوقفه عن قصاص قتلة[١] عثمان، إما لشوكتهم وكثرتهم وقوتهم وجُرمهم بالخروج علىٰ من يطالبهم بدمه؛ فاقتضىٰ النظر الصائب تأخير الأخذ احترازًا عن إثارة الفتنة.

وإما لأنه رأىٰ أنهم بُغاة لما لهم من المنعة الظاهرة والتأويل الفاسد حيث استحلوا

---

(١) ساقطة من (ط).

دمه بما أنكروا عليه من الأمور، وأن الباغي إذا انقاد لإمام أهل العدل لا يؤاخذ بما سبق منه من إتلاف أموالهم وسفك دمائهم علىٰ ما هو رأي بعض المجتهدين.

وأما امتناع جماعة من الصحابة كسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأسامة بن زيد، وعبد الله بن عمر، وغيرهم عن نصرة علي رضي الله عنه والخروج معه إلىٰ الحروب، فإنه لم يكن عن نزاع منهم في إمامته ولا عن إباء عما وجب عليهم من طاعته، بل لأنه تركهم و[خيَّرهُم][1] من غير إلزام علىٰ الخروج، فاختاروا ذلك بناء علىٰ أحاديث رَووها علىٰ ما قال محمد بن مسلمة: إن رسول الله ﷺ عهد إلي إذا وقعت الفتنة أن أكسرَ سيفي وأتخذ مكانه سيفًا من خشب[2].

وروىٰ سعد بن أبي وقاص أنه عليه السلام قال: «**ستكونُ بعدي فتنةٌ؛ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي**»[3].

وقال عليه السلام: «**قتالُ المسلم كُفر وسبابه فسوق، ولا يحل لمسلم أن يهجرَ أخاه فوقَ ثلاثة أيام**»[4]. فلم يأثموا بالقعود عن الحروب.

---

(١) في (خ): «اختارهم»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) حديث حسن: أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٣)، وحسَّنه الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣/ ٣٦٩).

(٣) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (٢١٩٤)، وأحمد (١/ ٦٨)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٦٢٣).

(٤) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٤٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مطولاً، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف سنن ابن ماجه.

وقد صحَّت هذه الألفاظ من طرق أخرىٰ، فقوله: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**». أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وقوله: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام**». أخرجه البخاري (٦٠٦٥)، ومسلم (٢٥٥٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وأَمَّا في حرب الجمَل: فقاتل علي ﷺ ثلاث فرق من المسلمين علىٰ ما قال النبيﷺ: «**إنك تقاتلُ الناكثين والمارقينَ والقاسطين**»(١).

فالناكثون: هم الذين نكثوا العهد والبيعة وخرجوا إلىٰ البصرة ومقدمهم [٣٦/ ب] طلحة والزبير ﷺ قاتلوا عليًّا ﷺ بعسكر مقدمهم عائشة ﷺ في هَودَج علىٰ جمل أخذ بخطامه كعب بن سوار، فسمي ذلك الحرب حرب الجمل.

والمارقون: هم الذين نزعوا اليد عن طاعة علي ﷺ بعدما بايعوه وتابعوه في حرب أهل الشام زعمًا منهم أنه كفر حيث أفتىٰ بالتحكيم، وذلك أنه لما طالت محاربة علي ومعاوية بصفين واشتدت اتفق الفريقان علىٰ تحكيم أبي موسىٰ الأشعري وعمرو بن العاص في أمر الخلافة وعلىٰ الرضا بما يريانه، فأجمع الخوارج علىٰ عبد الله ابن وهب الراسبي، وساروا إلىٰ النهروان، وسار إليهم علي ﷺ بعسكره، فكسرهم وقتل الكثير منهم، وذلك حزب الخوارج وحزب النهروان.

والقاسطون: معاوية وأتباعه الذين اجتمعوا عليه وعدلوا عن الطريق الحق الذي هو بيعة علي ﷺ والدخول تحت طاعته ذهابًا إلىٰ أنه مالأ علىٰ قتل عثمان ﷺ حيث ترك معاونته وجعل قتلته خواصه وبطانته، فاجتمع الفريقان بصِفِّينَ وهي قرية حران من بناء الروم علىٰ غلوه من الفرات(٢)، ودامت الحرب بينهم شهورًا فسمي ذلك حرب صفين.

والذي اتفق عَليه أهلُ الحقِّ: أن المصيب في جميع ذلك علي ﷺ لما ثبت من إمامته ببيعة أهل الحل والعقد وظهر من تفاوت ما بينه وبين المخالفين سيما معاوية

(١) حديث موضوع: أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٥٠) من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ، وقال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في السلسلة الضعيفة (٤٩٠٧): **موضوع بهذا التمام**.

(٢) كذا في (خ)، وفي معجم البلدان (٣/ ٤١٤): «صِفِّينُ: بكسرتين وتشديد الفاء ... وهو موضعٌ بقرب الرقَّة علىٰ شاطئ الفرات من الجانب الغربيِّ بين الرَّقة وبالس».اهـ

وأحزابه، وتكاثر من الأخبار في كون الحق معه، وما وقع عليه الاتفاق حتىٰ من الأعداء إلىٰ أنه أفضل أهل زمانه وأنه لا أحق بالإمامة منه، والمخالفون بغاة لخروجهم علىٰ الإمام الحق بشبهة: هي تركه القصاص من قتلة عثمان ولقوله ﷺ لعمار: «**تقتلك الفئة الباغية**»(١)، وقد قتل يوم صفين علىٰ يد أهل الشام، ولقول علي ﷺ: «إخواننا بغوا علينا، وليسوا بكفار، ولا فسقة وظلمة»، لما لهم من التأويل وإن كان باطلًا.

فغايةُ الأمر أنهم أخطئوا [٣٧/ أ] في الاجتهاد وذلك لا يوجب التفسيق فضلًا عن التكفير، ولهذا منع علي ﷺ أصحابه من لعن أهل الشام، وقال: إخواننا بغوا علينا، كيف وقد صح ندم طلحة والزبير ﷺ وانصراف الزبير من الحرب واشتهر ندم عائشة ﷺ.

والمحققون من أصحابنا -رحمهم الله- علىٰ أن حرب الجمل كان فلتة من غير قصد من الفريقين، بل كانت كسحًا من قَتَلَة عثمان ﷺ من حيث صاروا فرقتين، واختلطوا بالعسكرين وأقاموا الحرب خوفًا من القصاص.

وقصد عائشة ﷺ لم يكن إلا إصلاح الطائفتين، وتسكين الفتنة فوقعت في الحرب.

وما ذهبت إليه الشيعة من أن محاربي علي ﷺ كفرة، ومخالفوه فسقة تمسكًا بقوله ﷺ: «**حزبُك يا عليُّ حزبي**»(٢)، وبأن الطاعة واجبة وترك الواجب فسق، فمن اجتراءاتهم وجهالاتهم(٣) حيث لم يفرقوا بين ما يكون بتأويل واجتهاد وما لا يكون.

نعم، لو قلنا بكفر الخوارج بناء علىٰ تكفيرهم عليًّا ﷺ لم يبعد لكنه بحث آخر.

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٤٤٧)، ومسلم (٢٩١٥) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) لم أجده في شيء من كتب السُّنة.

(٣) في (ط): «اجترأ اتهم وجهًا لأنهم».

فإن قيل: لا كلام في أنَّ عليًّا ﷺ أعلم وأفضل وفي باب الاجتهاد أكمل، لكن[١] من أين لهم أن اجتهاده في هذه المسألة وحكمه بعدم القصاص علىٰ الباغي أو باشتراط زوال المنعة صواب، واجتهاد القائلين بالوجوب خطأ ليصح له مقاتلتهم؟ وهل هذا إلا كما إذا خرج طائفة علىٰ الإمام وطلبوا منه الاقتصاص ممن قتل مسلمًا بالمثقل.

قلنا: ليس قطعُنَا بخطئهم في الاجتهاد عائدًا إلىٰ حكم المسألة نفسه، بل إلىٰ اعتقادهم أن عليًّا ﷺ يعرف القتلة بأعيانهم ويقدر علىٰ الاقتصاص منهم، فكيف وقد كانت عشرة آلاف من الرجال يلبسون السلاح وينادون: كلنا قتلة عثمان، وبهذا ظهر فساد ما ذهب [٣٧/ ب] إليه عمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء أن المصيبَ إحدىٰ الطائفتين ولا نعلمُهُ علىٰ التعيين[٢].

وكذا ما ذهب إليه البعض من أن كلتا الطائفتين علىٰ الصواب بناء علىٰ تصويب كل مجتهد، وذلك لأن الخلاف إنما هو فيما إذا كان كل منهما مجتهدًا علىٰ الشرائط المذكورة في الاجتهاد لا في كل من يخيل شُبهة واهية، ويتأول تأويلاً فاسدًا.

ولهذا ذهب الكثيرون إلىٰ أن أول من بغىٰ في الإسلام معاوية[٣]؛ لأن قتلة عثمان ﷺ لم يكونوا بُغاة بل ظَلَمة وعُتاة لعدم الاعتداد لشبهتهم؛ ولأنهم بعد كشف الشبهة أصروا إصرارًا واستكبروا استكبارًا في حرب الخوارج؛ لأن الحكمة في نصب الإمام وهي

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (ط): «اليقين».

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (٣٥/ ٧٢): «ومعاوية لم يدَّع الخلافة، ولم يبايع له بها حين قاتل عليًّا، ولم يقاتل علىٰ أنه خليفة، ولا أنه يستحق الخلافة، ويقرون له بذلك، وقد كان معاوية يقر بذلك لمن سأله عنه، ولا كان معاوية وأصحابه يرون أن يبتدوا عليًّا وأصحابه بالقتال ... بل لما رأىٰ علي ﷺ وأصحابه أنه يجب عليهم طاعته ومبايعته؛ إذ لا يكون للمسلمين إلا خليفة واحد، وأنهم خارجون عن طاعته يمتنعون عن هذا الواجب -وهم أهل شوكة- رأىٰ أن يقاتلهم حتىٰ يؤدوا هذا الواجب؛ فتحصل الطاعة والجماعة...». اهـ

تألف القلوب واجتماع الكلمة كما يحصل بالقتال فقد يحصل بالتحكيم سيما وقد شرط أن يحكم الحكمان بكتاب الله تعالىٰ ثم بسنة رسولهﷺ، وأيضًا ورد النص في إصلاح الزوجين بأن يبعثوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها.

وغاية شبهتهم: أن الله تعالىٰ أوجب القتال لقوله الكريم: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات:٩]. فلا يجوز العدول عنه[1] إلىٰ التحكيم.

والجواب: بعد تسليم كون الأمر للفور أو كون الفاء الجزائية للتعقيب أنه إنما أوجب الله تعالىٰ القتال بعد إيجاب الإصلاح، وهذا إصلاح فلا يعدل عنه إلىٰ القتال ما لم يتعذر.

فإن قيل: يزعمون أن الوقيعة في الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- بالطعن واللعن والتفسيق والتضليل بدعة وضلالة وخروج عن مذهب أهل الحق، والصحابة رضي الله عنهم أنفسهم يتقاتلون بالسنان ويتقاولون باللسان بما يكره وذلك وقيعة.

قلنا: مقاولتهم ومخاشنتهم في الكلام كانت مجرد نسبة إلىٰ الخطأ وتقدير علىٰ قلة التأمل وقصد إلىٰ الرجوع إلىٰ الحق، ومقاتلتهم كانت لارتفاع التباين والعود إلىٰ الألفة والاجتماع بعدما لم يكن طريق سواه.

وبالجملَةِ: فلم يقصدوا إلا الخير والصلاح في الدين، وأما اليوم فلا معنىٰ لبسط اللسان فيهم إلا التهاون بنقلة الدين الباذلين أنفسهم وأموالهم [٣٨/أ] في نصرته المكرمين بصحبة خير البشر ومحبته، وأما ما وقع بين الصحابة رضي الله عنهم من المحاربات والمشاجرات علىٰ الوجه المذكور في كتب التواريخ والمذكور علىٰ ألسنة الثقات يدل بظاهره علىٰ أن بعضهم قد جاوز عن طريق الحق وبلغ حد الظلم والفسق، وكان الباعث له الحقد والعناد والحسد واللِّداد وطلب الملك والرياسة والميل إلىٰ اللذات

---

(١) ساقطة من (ط).

والشهوات[١]؛ إذ ليس كل صحابي معصومًا وكل من لقي النبيﷺ بالخير موسومًا، إلا أن العلماء لحسن ظنهم بأصحاب رسول اللهﷺ ذكروا له محامل وتأويلات بما يليق، وذهبوا إلىٰ أنهم محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق صونًا لعقائد المسلمين عن الزيغ والضلالة في حق كبار الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين-[٢].

وأما ما جرىٰ بعدهم من الظلم علىٰ أهل بيت النبيﷺ فمن الظهور بحيث لا مجال للإخفاء، ومن الشناعة بحيث لا اشتباه علىٰ الآراء إذ تكاد تشهد به الجماد والعجماء وتبكي له الأرض والسماء وتنهد منه الجبال وتنشق الصخور ويبقىٰ سوء عمله علىٰ

(١) وقولُ المؤلف يدلُّ بظاهره: أي عند من لم يمتلئ قلبُه بحبهم وإجلالهم، ووقوع الزيغ والانحراف في قلبه عنهم، وإلا من سَلمت ديانتُه وسلم له قلبُه فلا يظن بهم إلا خيرًا كما ذكر المؤلف بعد ذلك عن إحسان الظنِّ بهم، وأن ما حصل بينهم لكلٍّ منهم فيه تأويل واجتهاد، وأما قوله بعدم عصمَة الصحابة فهذا مجمعٌ عليه بين الأمة جميعًا:
قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (٣٥/ ٦٩): «وسائر أهل السنة والجماعة وأئمة الدين لا يعتقدون عصمة أحد من الصحابة ولا القرابة ولا السابقين ولا غيرهم، بل يجوز عندهم وقوع الذنوب منهم، والله يغفر لهم بالتوبة، ويرفع بها درجاتهم، ويغفر لهم بحسنات ماحية، أو بغير ذلك من الأسباب...» اهـ.
فالوقيعة في الصحابة لا تكون إلا من أهل البدع الضلال؛ كالروافض والخوارج ومن علىٰ شاكلتهم في سوء المعتقد.
وكلٌّ من هؤلاء الصحابة مجتهد، فالمصيبُ له أجران، والمخطئُ له أجر واحد.
وأما قولُه: «ليس كل من لقي النبيﷺ بالخير موسوم»، فهذا جانَبَ فيه المؤلفُ الصَّوابَ، فكلُّ مَن لقي النبيﷺ مؤمنًا به ومات علىٰ ذلك فهو بالخير موسوم، وعدالتُهم أمر مقطوع به ومعلوم، وذلك ثمرةُ لُقي النبيﷺ وصحبتِهِ، فكلُّهم ﷺ مرضيُّونَ عند الله وعند رسوله وعند الأمَّة.

(٢) وهذا هو المذهب الحق في أصحاب النبيﷺ، وهو مذهب أهل السنة والجماعة، وما عداه من الوقيعة في الصحابة الأبرار؛ فهو من دين الروافض الأشرار.

كر الشهور ومر الدهور؛ فلعنة الله علىٰ من باشر أو رضي أو سعىٰ، ولعذاب الآخرة أشد وأبقىٰ.

فإن قيل: فمن علماء المذهب من لم يجوز اللعن علىٰ يزيد مع علمهم بأنه يستحق علىٰ ما يربو علىٰ ذلك ويزيد.

قلنا: تحاميًا عن أن يرتقي إلىٰ الأعلىٰ فالأعلىٰ كما هو شعار الروافض علىٰ ما [يروون][(١)] في أدعيتهم ويجري في أنديتهم؛ فرأىٰ المعتنون بأمر الدين إلجام العوام بالكلية طريقًا إلىٰ الاقتصاد في الاعتقاد بحيث لا تزل الأقدام عند السؤال، ولا تضل الأفهام بالأهواء، وإلا فمن يخفىٰ عليه الجواز والاستحقاق وكيف لا يقع عليهما الاتفاق.

وهذا هو السر فيما نقل عن السلف من المبالغة في مجانبة أهل الضلال وسد طريق لا يُؤمَن [٣٨/ ب] أن يجرَّ إلىٰ الغوَاية في المآل، مع علمهم بحقيقة الحال وجلية المقال، وقد انكشف لنا ذلك حين اضطربت الأحوال، واشرأبت الأهوال، وحيث لا متسع ولا مجال، والمشتكىٰ إلىٰ عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال.

وأما السادة الأعيان من الصوفية، فكلامهم في ذلك كثير جدًّا.

فمنهم الأستاذُ أبو القاسم محمد بن عبد الملك القشيري[(٢)]، **فقال في «عقيدته»:** «وخير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق، ثم بعده عمر بن الخطاب ثم[(٣)] بعده

---

(١) في (خ) و(ط): «يرووا»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) هو: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري القُشَيري، من بني قُشير بن كعب، أبو القاسم، زين الإسلام، شيخ خراسان في عصره زهدًا وعلمًا بالدين، ولد سنة (٣٧٦هـ)، كانت إقامته بنيسابور.

من كتبه: التيسير في التفسير، ويقال له: التفسير الكبير، ولطائف الإشارات، في التفسير أيضًا، والرسالة القشيرية، وغيرها، توفي سنة (٤٦٥هـ). انظر: الأعلام (٤/ ٥٧).

(٣) ساقطة من (ط).

عثمان بن عفان، ثم بعده علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم أجمعين-.

وعائشة ﵂ مبرأة مطهرة من كل سوء وكذلك جميع زوجاته وهن أمهات المؤمنين نحسن القول في جميع الصحابة ﵃ ونترحم علىٰ جميعهم، وطلحة والزبير لا ينكر فضلهما وسبقهما وشهادة رسول الله ﷺ لهما مع العشرة في الجنة، خرجا من الدنيا علىٰ التوبة ونترحم علىٰ معاوية ﵁، وكان مخطئًا ولكن لا نفسقه، ونكِل أمره إلىٰ الله ولا نجحد كونه من الصحابة ومن علمائهم ﵁، ولا نبسط لسان الذم في واحد من الصحابة، وأمير المؤمنين علي ﵁ كان محقًّا في جميع أحواله[1] وهذا صفة اعتقاد أهل السنة والجماعة».

وقال الشيخ الإمام شيخ الإسلام الشيخ شهاب الدين عمر السهروردي[2] **في كتابه «أعلام الهدىٰ»**: «اعلم أن ميراث النبوة العلم، وقد توارثه أصحابه وأهل بيته ﵃، وقد وجب عليك محبة الجميع، فلا تكن مائلاً إلىٰ إحدىٰ الجهتين دون الأخرىٰ؛ فإن ذلك هوىٰ ولا تنتزع مثل هذا الميل حتىٰ تنازل باطنك شيء[3] من محبة الله الخاصة فحينئذٍ تبرأ من الهوىٰ، ويكون عندك شغل شاغل بما أعطيت فتنظر بصفاء بصيرتك فينكشف لك محاسنهم، ويتغطىٰ ما يكره من أحد منهم، فالاشتغال

---

(١) أي: في أحواله مع ما شجر في وقعتي الجمل وصفين؛ لا علىٰ إطلاقه؛ لأنه ليس بمعصوم.

(٢) هو: عمر بن محمد بن عبد الله، أبو حفص، شهاب الدين القرشي التيمي البكري، السهروردي، فقيه شافعي، مفسر، واعظ من كبار الصوفية.
ولد سنة (٥٣٩هـ) في سهرورد، كان شيخ الشيوخ ببغداد، أُقعِد في آخر عمره، فكان يُحمل إلىٰ الجامع في محفة.
من كتبه: عوارف المعارف، ونغبة البيان في تفسير القرآن، وجذب القلوب إلىٰ مواصلة المحبوب، والسير والطير، ورشف النصائح الإيمانية وكشف الفضائح اليونانية، توفي ببغداد سنة (٦٣٢هـ). انظر: الأعلام (٥/ ٦٢).

(٣) في (ط): «شبهة».

بالعصبية والخوض في أمرهم شغل البطَّالين.

وقد استروح قوم إلىٰ البطالة وتجرءوا [٣٩/أ] علىٰ المخالفات وارتكاب المناهي[(١)]، واتخذوا ما زعموه محبة جُنَّة لهم وحدثتهم نفوسهم أن ذلك ينفعهم، كلا حتىٰ يستقيموا علىٰ الجادة المستقيمة، فلا ينفع محبتهم بغير التقوىٰ والصلوات إذا فاتت، والأوقات إذا ضاعت، والذنوب إذا ارتكبت، والمحارم إذا استبيحت، أنىٰ يجبرها دعوىٰ محبتهم.

فيجب أن يحب فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وهل يسع قلب المؤمن إلا ذلك، وقد سمع قوله ﷺ: «فاطمة بَضْعَة منِّي»[(٢)]، وما لها من زهدها في الدنيا وعلمها وتجرعها مرارات الفقر والقلة وحسن صبرها واحتسابها، والحسن والحسين رضي الله عنهما أولادها وأولادهم أولادها، والكل أولاد رسول الله ﷺ.

فمن في قلبه حب رسول الله ﷺ لابد له من حب أولاده ﷺ.

وأما أصحابه -رضي الله تعالىٰ عنهم- فأبو بكر رضي الله عنه وفضائله لا تنحصر وعمر وعثمان وعلي -رضوان الله تعالىٰ عليهم أجمعين-.

وكونك تنسب عليًّا رضي الله عنه إلىٰ النبي ﷺ بالصحبة أكمل في وصفه من نسبة القرابة، والكل عالٍ؛ لأن نسبة القرابة نسبة صورة ونسبة الصحبة نسبة معنىٰ، فكيف يتسع قلب المؤمن أن يقدحَ في أصحاب رسول الله ﷺ وهم معه كجسد واحد بذلوا الأرواح والأموال وهجروا الأوطان وقاطعوا الأترابَ والأقرانَ في محبته، ومما ظفر الشيطان به من هذه الأمة وخامر العقائد منه ودنس وصار في الضمائر خبث ما ظهر من التشاجر بينهم، فأورث ذلك أحقادًا وضغائنَ في البواطن، ثم استحكمت تلك الضغائن وتوارثها الناس وكيفت، وجذبت إلىٰ أهواء استحكمت أصولها وتشعبت فروعُها.

---

(١) في (ط): «النهي».

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٥٢٣٠)، ومسلم (٢٤٤٩).

فيا أيها المبرَّأ منَ الهوَىٰ والعصبية، اعلم: أن أصحاب رسول الله ﷺ مع نزاهة بواطنهم وطهارة قلوبهم كانوا بشرًا، وكانت لهم نفوس وللنفوس صفات تظهر، [٣٩/ ب] فقد كانت نفوسهم تظهر بصفة وقلوبهم منكرة لذلك فيرجعون إلىٰ حكم قلوبهم، وينكرون ما كان من نفوسهم فانتقل الشر من آثار نفوسهم إلىٰ أرباب نفوس عدموا القلوب فما أدركوا قضايا قلوبهم وصارت نفوسُهم مدركة عندهم الجنسية النفسية[١]؛ فبنوا بتصرف النفوس علىٰ الظاهر المفهوم عندهم، ووقعوا في بدع وشبهة أوردتهم كل مورد رديء[٢]، وجرعتهم كل مشرب وبيء، واستعجم عليهم صفاء قلوبهم، رجع كل واحد منهم إلىٰ الإنصاف وادعائه لما يجب من الاعتراف، وكان عندهم اليسر من صفات نفوسهم؛ لأن نفوسهم كانت محفوفة بأنوار القلوب.

فلما توارَث ذلك[٣] أرباب النفوس المتسلطة الأمارة بالسوء القاهرة للقلوب المحرومة أنوارها أحدثت عندهم العداوة والبغضاء؛ فإن قبلت النصح، فأمسك عن النظر في أمرهم، فكثير من الناس نكَبوا عن صراط الاعتدال والاستقامة إلىٰ مِحوَاطِ التفريط والإفراط؛ وتأججت نيرانُ العصبية في القلوب من الطائفتين، والحذِرُ المتورِّع لا يأمنُ التفريط والإفراط، ويثبُتُ علىٰ سواء الصراط.

وإذا أحسَّ من نفسه بتناقضٍ ما في حق أحدهم يفر إلىٰ الله تعالىٰ في تقلبه ويعمل في إخماد نار العصبية التي يشبُّهَا[٤] قضايا الطبع وتعذر في تفضيل البعض علىٰ البعض، ما صح من المنقول عن أكثر الصحابة والتابعين -رضي الله عنهم أجمعين-».

وقال في رسَالة «الفقر»: «ونعتقدُ أن خير الناس بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر، ثم

---

(١) كذا في (خ).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) أي: يزيدها اشتعالًا.

عمر، ثم عثمان، ثم علي -رضوان الله عليهم أجمعين- ونحب أهل بيته الطيبين الطاهرين الذين أذهبَ الله عنهم الرجسَ وطهرهم تطهيرًا.

وقال فيه: لا يدخل الخلوةَ إلا سليمُ الاعتقاد، صحيحُ العقيدة، مؤمنًا بالله تعالىٰ وملائكته وكتبه ورسله، مؤمنًا بالبعث والجنة والنار والوعد، محبًّا لأصحاب رسول الله ﷺ [٤٠/أ] معترفًا بفضيلتهم علىٰ جميع الخلق بعد رسول الله ﷺ، وإن كان خلاف هذا يدخل منافقًا فاسقًا ويخرج مبتدعًا زنديقًا عياذًا بالله تعالىٰ».

وقال الشيخ الإمام مُقتدىٰ مشايخ الأنام أبو بكر بن أبي إسحاق محمد بن إبراهيم ابن يعقوب البخاري الكَلابَاذي -قدَّس الله سره-[1] في كتابه «التعرُّف»: قد قال شيخ مشايخ الإسلام شهاب الحق والدين عمر السَّهروردي الإمام -عليهما الرحمة علىٰ الدوام- في أثناء هذا الكتاب: لولا التعرف لما عرفنا التصوف. فقال: أجمعوا -أي: الصوفية- علىٰ تقديم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي -رضي الله عنهم أجمعين-.

ورأوا[2] الاقتداءَ بالصحابة والسلف الصالح -رضي الله عنهم أجمعين- وسكتوا عن القول فيما كان بينهم من التشاجر ولم يروا قادحًا فيهم لما سبق لهم من الله ﷻ من الحسنىٰ، وأقروا أن من شهد له رسول الله ﷺ بالجنة فهو من أهل الجنة، وأنهم لا يُعذَّبون بالنار، والله أعلم.

وقال شارح «التعرُّف» وهو الإمام العلامة قدوة أرباب الفضل والكرامة علاء

---

(١) هو: محمد بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البُخاري، أبو بكر، من حفاظ الحديث من أهل بُخَارَىٰ.

من كتبه: بحر الفوائد ويعرف بمعاني الأخبار، والتعرف لمذهب أهل التصوف، توفي سنة (٣٨٠هـ). انظر: الأعلام (٥/ ٢٩٥).

(٢) في (ط): «ورد».

الدين أبو الحسن[١] علي القُونَوي الشافعي -رحمه الله تعالىٰ-[٢]: الحق[٣] أنهم علىٰ الترتيب المذكور في الخلافة وكذلك في الأفضلية.

وطريقُ السَّلامة: السكوتُ عن القول فيما كان بينهم من التشاجر، وقد نقل أن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز سئل عما جرىٰ بينهم من الفتن فقال: «تلك دماء طهر الله تعالىٰ منها أيدينا؛ فلا نلوثُ بها ألسنَتَنَا»[٤].

ورُوي هذا الكلامُ عن الإمام الشافعي أيضًا.

وأحسنُ ما يُقال فيهَا: أنها كانت عن اجتهاد منهم؛ فالمصيبُ له أجران، والمخطئ له أجرٌ واحد.

وقال بعضُ المتأخرين: تلك الهنَاتُ العَارضةُ بالنسبة إلىٰ فضائلهم اللازمة كقطرة كَدِرَة في بحر صَافٍ؛ وكفىٰ بثناء الله تعالىٰ ورسوله ﷺ شرفًا لهم وفخرًا.

وقوله: «ولم يروا ذلك قَادحًا ...» إلخ، أي: لما مر من أنهم كانوا مجتهدين في ذلك، وكل منهم [٤٠/ ب] غلب علىٰ ظنه أن الذي صدر عنه هو الحق فهو مأجور غير مأزور. انتهىٰ.

وقال الشيخ الإمام قدوة مشايخ الإسلام مرشد الملة والدين [أبو][٥] إسحاق

(١) ساقطة من (ط).

(٢) هو: علي بن إسماعيل بن يوسف القُونَوي، أبو الحسن، علاء الدين، فقيه من الشافعية.
ولد بقُونية سنة (٦٦٨هـ)، نزل بدمشق سنة (٦٩٣هـ)، وانتقل إلىٰ القاهرة، فتصوف، وتلقَّىٰ علوم الأدب الفقه، ثم ولي قضاء الشام سنة (٧٢٧هـ)، فأقام بدمشق إلىٰ أن توفي.
من كتبه: شرح الحاوي الصغير -فقه-، التصرف في التصوف، والطعن في مقالة اللعن، وغيرها، توفي سنة (٧٢٩هـ). انظر: الأعلام (٤/ ٢٦٤).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٩/ ١١٤).

(٥) في (خ) و(ط): «أبي»، ولعل المثبت هو الصواب.

إبراهيم الكازروني -قدس الله سرَّه- في معتقده الذي قال فيه: «اتفق أهل السنة علىٰ اعتقاده وانقرض به أهل العصور، وأجمع عليه أصحابُ الحديث قرنًا بعد قرن من لدُن الصحابة ﷺ وإلىٰ وقتنا هذا، ونقله إلينا الثقاتُ.

قال: وثبت تقديمُ الصحابة الذين أنفقوا قبل الفتح وقاتلوا في الله ﷻ علىٰ من سواهم من الصحابة الذين أسلموا من بَعدُ وقاتلوا، ونرجو لهم كلهم من الله ﷻ الكرامة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠].

وثبتت خلافة أبي بكر الصديق بعد رسول الله ﷺ باختيار الصحابة، ثم خلافة عمر ﷺ بعده باستخلاف أبي بكر ﷺ، ثم عثمان ﷺ بعده بإجماع أهل الشورىٰ وسائر المؤمنين عليه عن أمر عثمان ثم علي ﷺ بعده ببيعة من بايعه من البدريين: عمار بن ياسر، وسهل بن حنيف، ومن تبعهما من سائر الصحابة، ونرىٰ [هؤلاء](١) الأربعة خلفاء راشدين مهديين، ونرىٰ الكف عما شجر بينهم والإمساكَ عنه واجبًا، ونرىٰ الكفَّ عن تناولهم وتناول القبح عليهم ولزوم الجماعة.

ثم قال في آخِرِهِ: هذا أصلُ دين أهل الحديث ومذهبهم واعتقاد الأئمة من أهل السنة الذين لم يتجاوزوا الشبه إلىٰ البدع والأهواء، ولم يعدوا من الاتباع إلىٰ الآراء والشبه بل تمسكوا بكتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ وبإجماع الأمة والأئمة المهدية، وفقنا الله تعالىٰ للاقتداء بهم والتمسك بحَبلِهِم، إنه الحَنَّان المَنَّان سُبحانه، هذا ما أعتقده مما أخذته عن السلف وأدركتُ عليه من شَاهدتُ من أصحاب الحديث الذين كانوا أئمة في عصرهم...

إلىٰ أن قال: فتمسَّكوا به تهتدوا، وارجعوا إليه ترشدوا إن شاء الله».

وقال شيخُه الشيخُ الإمام العارفُ بالله الخبير أبو عبد الله محمد بن خفيف

(١) في (خ): «هذه»، ولعل المثبت هو الصواب.

الشهير بالشيخ الكبير[1] في معتقده مثل ذلك، وقال: «[٤١/ أ] ونعتقد أن خير القرون من بُعث فيه النبيﷺ ثم التابعين ثم الأفضل فالأفضل، ثم الفضل بالأعمال من رأينا منه فضلاً شهدنا له به».

وقال صاحبُ كتاب «البراهين» نقلاً عن الإمام محيي الدين إبراهيم الفاروقي عن والده بحرِ العِرفان كاشفِ أسرار الطريقة وعارفِ أنوار الحقيقة[2] الشيخ عمر الفاروقي -عليهما الرحمة والرضوان- بروايته عن سُلطان الأولياء وبرهان الهداية سيدي أحمد الكبير أنه كان يقول: «اجتمعت أرباب الولاية علىٰ أن أفضل الناس بعد رسول اللهﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ﷺ وكان -قدس الله سره- يشهد علىٰ من يقولها ويعتقدها بالاتباع، وأن ساب الشيخين ﷺ ليس له عند الحقِّ تعالىٰ حرمة[3] ولا شفاعة، وكان يذب عن أعراض الصحابة قاطبة كعمرو بن العاص ومعاوية ومن نسب إلىٰ ما جرىٰ بينهم ويأمر بمحبتهم وينهىٰ عن مسبتهم ويمدحهم ويقول: إن هؤلاء القوم قد عفا الله سبحانه عنهم وأنهم يتواهبون ويدخلون الجنة».

وروىٰ الإمامُ الواسطي في سيرته: أنه أمر بكفر من لم يفضل أبا بكر الصديق ﷺ.

وقال الإمامُ الزاهد العالم أبو حفص عمر بن علي الزنكاني[4] في كتابه «المعتمد في

---

(١) هو: محمد بن خفيف، أبو عبد الله الشيرازي، صوفي، شافعي، كان شيخ إقليم فارس، وهو من أولاد الأمراء، تزهَّد وسافر في سياحات كثيرة، وصنف كتبًا، ولد سنة (٢٧٦ هـ)، وتوفي سنة (٣٧١هـ). انظر: الأعلام (٦/ ١١٤).

(٢) وهذه كلُّها من الاصطلاحات الصوفية التي فيها نوع من الشطح والمبالغة في تعظيم الأشخاص، فلا يصح إطلاقها، ولا يجوز وصف شخص بها لـمَا فيها كذلك من الغموض والإطراء المنهي عنه شرعًا.

(٣) في (ط): «قربة».

(٤) هو: عمر بن علي بن أحمد الزَّنجَاني، وزَنْجَان -بفتح الزاي المعجمة وسكون النون-: بلدة =

المعتقد»: «الإمامُ الحقُّ بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي...».

إلىٰ أن قال: «ومن ادعىٰ النص علىٰ غيره فقد نسب الصحابة كلهم إلىٰ مخالفة رسول الله ﷺ، وقصد خَرقَ إجماع الأمة، ولا يقصد ذلك إلا الروافض، لأنها جرأة عظيمة لا يقدم عليها إلا صاحبُ بدعة...».

إلىٰ أن قال: «وما جرىٰ بين علي ومعاوية رضي الله عنهما كان مبنيًّا علىٰ الاجتهاد ولا منازعة[1] من معاوية في إمامة علي، لكن المشاجرة بينهم بما وقع من الخلاف في جواز قتل الجماعة بالواحد؛ لأن مَذهب معاوية وأكثر الصحابة علىٰ جوازه، ولذلك طلبوا قتلة عثمان رضي الله عنه ومذهب علي أنه لا يجوز قتل الجماعة بالواحد -فلهذا ما سلم قتلة عثمان إلىٰ المدعين- ويحتمل أنهم اتفقوا علىٰ جواز قتل الجماعة بالواحد؛ لكن علي رضي الله عنه رأىٰ التأخير في استيفاء القصاص منهم أولىٰ لما رأىٰ فيه من قيام الفتنة، ورأىٰ معاوية ومن معه من الصحابة أن التأخير فيها يؤدي إلىٰ الاغترار بالفتنة والوثُوب عليهم، وذلك أليقُ بمصلحة [الإمامة][2] فرأوا أن المبادرة أولىٰ مع عظم حياتهم[3]؛ فتنازعوا وتقاتلوا لهذا، لا لأجل الخلافة لأن الإمام الحق كان في ذلك الوقت باتِّفاق كل الأمة [علي][4] -رضي الله تعالىٰ عنهم أجمعين-».

وحَكىٰ ابنُ كَثير في «تاريخه»: «أن أبا مُسلم الخولاني وجماعةٌ سألوا معاوية رضي الله عنه:

=

بين أذربيجان وقزوين، عز الدين أبو حفص البغدادي، الأديب الشافعي، سافر إلىٰ دمشق ورجع إلىٰ بغداد وتوفي بها في جمادىٰ الأولىٰ من سنة (٤٥٩هـ)، له: المعتمد، ومعيار الشعر. انظر: هدية العارفين (١/ ٧٨٢)، ومعجم المؤلفين (٧/ ٢٩٧).

(١) في (ط): «تنازعه».

(٢) رُسمت في (خ): «الإنالة»، ولم أتبينها، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) كذا في (خ).

(٤) في (خ): «عليًّا»، ولعل المثبت هو الصواب.

أنت مُنازعٌ عليًّا ﷺ، أم أنت مثله؟ فقال: والله ﷻ إني لأعلم أنه خير مني وأفضل وأحق بالأمر، ولكن أنتم تعلمون أن عثمان ﷺ قُتل مظلومًا وأنا ابن عمه، فقولوا له فليسلم إلي قتلة عثمان وأنا أسلم له، فأتوا عليًّا ﷺ فكلموه فلم يدفع لهم فعند ذلك صمم مع الشاميين علىٰ القتال والله يعفو عنهم ويغفر لهم برحمته»[(١)].

وقال الشيخُ الإمام أبو محمدٍ بنُ عبدِ النَّصريُّ المالكي في كتابه الذي صنفه في [الأصول][(٢)] الخمسة والتوحيد، فقال بأنه أجمع السلف والخلف وأئمة الدين وفقهاء المسلمين من شرق وغرب وسهل وجبل وسائر أقاليم الإسلام من مغرب ومصر وشام وعراق وحجاز ويمن ونهر خراسان مجمع علىٰ أن عقيدة السنة أربع عشرة خصلة، سبعة متعلقة بالشهادة، وهي مما يُؤمن بها في الدنيا، وسبعة متعلقة بالغيب وهي مما يؤمن بها من أحكام الآخرة:

والتي في الدنيا: القول مع الاعتقاد بأن الإيمان قول وعمل ونية، والإيمان بالقدر خيره وشره، وأن القرآن غيرُ مخلوق، ومحبة الأربعة علىٰ الترتيب، وإثبات الإمامة، وترك الخروج علىٰ أحدٍ منهم، والصلوات علىٰ من مات من أهل القبلة، وترك المراء والجدال.

والمتعلِّقة بالغيب: الإيمان بأحكام البرزخ، والآيات التي بين يدي الساعة، والبعث بعد الموت، والوقوف أمامَ الله تعالىٰ، والإيمان بالحوض، والشفاعة، والصراط، والميزان، وخلود الدَّارَين؛ فمَن خالف شيئًا من هذا فقد خَالف اعتقاد[(٣)] السنة والجماعة.

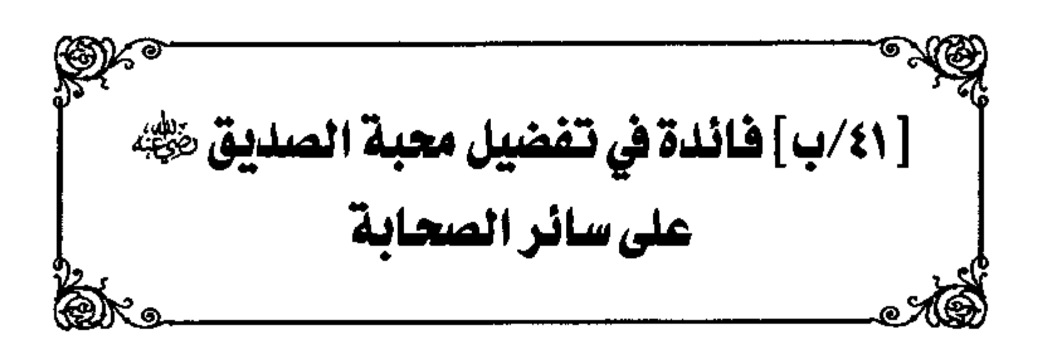
وهذا مما لا شُبهةَ فيه بين أصحاب الحديث والفقهاء والعلماء من سائر الأقاليم. انتهىٰ.

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٨/ ١٢٩).

(٢) في (خ): «أصول»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) ساقطة من (ط).



[٤١/ب] فائدة في تفضيل محبة الصديق رضي الله عنه على سائر الصحابة

روىٰ الحافظ أبو موسىٰ والطبراني عن أنس مرفوعًا: «**إذا كان يوم القيامة ينادي منادٍ من بُطنان[1] العرش[2] يُسمع أهل الجمع: يا أبا بكر، قُم ادخل الجنة، يقول: يا ربِّ أنا ومحبي، فينادي في الثالثة: قُم يا أبا بكر فادخل الجنة أنتَ [ومحبُّوك][3]**»[4].

وروىٰ الحافظ أحمد بن محمد العتيقي، وصاحب كتاب «الديباج»، وغيرهما أنه ﷺ قال: «**قلتُ لجبريل حين أُسري بي إلىٰ السماء: يا جبريلُ، هل علىٰ أمتي حساب؟ قال: كلُّ أمتك عليها حسَاب مَا خلا أبا بكر؛ فإذا كان يومُ القيامة قيل له: يا أبا بكر، ادخل الجنة ، فيقول: لا أدخل حتىٰ يدخلَ مَعي مَن كان يحبُّني في الدُّنيا**»[5].

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) بُطنان العرش؛ أي: من باطنه الذي لا تدركه الأبصار. قال في الصحاح: بُطنان الجنة: وسطها. وقال الزمخشري: تقول العرب: هو في بُطنان الشباب؛ أي: في وسطه. وقال الراغبُ: يُقال لما تدركه الحواس ظاهرًا، ولما خَفي باطنًا. انظر: فيض القدير (١/ ٤١٩).

(٣) في (خ): «ومحبيك»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) حديث موضوع: انظر التخريج الآتي، فهذا الحديث جزء منه.

(٥) حديث موضوع: أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢/ ١١٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٩٠-١٩١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ١٥٣) من حديث أنس رضي الله عنه.
وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص٣٣٥)، وقال: موضوع.
وليت المؤلف رحمه الله لم يورد مثل هذه الموضوعات، واكتفىٰ بما صح من الفضائل في الصحيحين والسنن والمسانيد ففيها الغنَاء والشِّفاء، عفا الله عنا وعنه، وسيورد بعضها في الباب بعد.

اللهم اجعلنا من أحبَّائه وسائر الصحابة أجمعين.

وقد سأل رجلٌ الإمام عبد الرحمن بن مهدي فقال: يا أبا سعيد، إني أقول: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أئمةُ هدىً، ولا أنتقص أحدًا منهم ولا من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا أفضل عليًّا رضي الله عنه عليهم، ولكني أحبُّه ما لا أحب غيره، فقال: لا تفعل؛ في القلب شيءٌ[1].

وقال له محمدُ بن عبد الله الأنصاري، فقال: لا، في القلب خَشكريشة[2].

وقال سُفيان لمن سأله عن ذلك: أنت رجلٌ منقوص[3].

وقال أيضًا: هذا رجلٌ به دَاء، ينبغي أن[4] يُسقَىٰ دواءً[5].

وعن أبي صالح الفرَّاء: قلتُ ليوسف بن أسبَاط: ما تقول في رجل قال: أنا أحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأجد لعلي رضي الله عنه من المحبة أكثر مما أجدُ لهما؟! فقال: هذا كذب، قلت: وكيف يكون كذبًا، والرجل يكونُ له أولاد فربما كان للصغير أشد حبًّا من الكبير؟ فقال: تلك محبة في غير الله، ولو كانت لله كان تكون المحبة والتفضيل سواء، قلت: فأهجره؟ قال: نعم، اهجره؛ فإن هجرتَك له خير من كلامك.

وسئل الشيخُ الإمام العالم[6] الزاهد أبو القاسم الصفَّار عمن قال منَ الرَّوافض: أنا أحب عليًّا أكثر مما أحب أبا بكر، فهو مُبتدع؛ لأن هذه المحبة من حيث الدين لا من الهوىٰ[7]. انتهىٰ.

---

(١) في (ط): «شيئًا».

(٢) كذا في (خ).

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/ ٢٧).

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/ ٢٧).

(٦) ساقطة من (ط).

(٧) كذا الجملة في (خ)، ولعل الصواب: «لأن هذه المحبة من حيث الهوىٰ لا من الدين».

ورأيتُ سؤالًا في هذا المعنىٰ لشيخنا الإمام الحافظ ابن حجر صورته: من اعتقد في الخلفاء الأربعة -رضوان الله عليهم أجمعين- الأفضلية علىٰ الترتيب المعلوم ولكن محبته لبعضهم تكون أكثر هل يكونُ آثمًا به أم لا؟

فأجاب: «أن المحبةَ قد تكون لأمر ديني وقد تكون لأمر دنيوي، فالمحبة الدينية لازمة للأفضلية، فمن كان أفضل كان محبتُنا الدينية له أكثر؛ فمتىٰ اعتقدنا في واحد منهم أنه أفضل، ثم أحببنا غيره من جهة الدين أكثر كان هذا تناقضًا، نعم، إن أحببنا غير الأفضل [٤٢/ أ] أكثر من محبة الأفضل لأمر دنيوي كإحسان ونحوه فلا تناقُض في ذلك ولا امتناع، فمن اعترف بأن أفضل هذه الأمة بعد نبيِّها ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ﭫ، لكنه أحب عليًّا أكثر من أبي بكر مثلاً، فإن كانتِ المحبةُ المذكورة محبة دينية فلا معنىٰ لذلك، إذ المحبة الدينية لازمة للأفضلية كما قررنا، وهذا لم يعترف بأفضلية أبي بكر ﭬ إلا بلسانه، وأما بقلبه فهو مفضل لعلي ﭬ لكونه أحبه محبةً دينية زائدة علىٰ محبة أبي بكر ﭬ وهذا لا يجوز[١]، والله أعلم».

وقال صاحبُ كتاب «البيان والبرهان علىٰ أهل العُدوان والطُّغيان»، وهو إمَّا[٢] للإمام الرازي أو ابن تيمية[٣]:

«اعلم أن الله سبحانه قد امتحن عبادَه بصحابة نبيهﷺ كما امتحن الملائكة ﳓ بصفيِّهِ آدمَ ﭐ، وامتحن كلَّ أمة بتقديم المستضعف منهم وتفضيل المستثقل فيهم، فمن اهتدىٰ إلىٰ معرفة الربوبية انقاد للمقدَّم المفضَّل، وخضع للمُعظَّم المبجَّل، ولم يعارض

---

(١) انظر: الصواعق المحرقة، لابن حجر الهيتمي (١/ ١٨٧)، والسؤال فيه موجه للإمام أبي زرعة العراقي، ونصه: «سئل شيخ الإسلام محقق عصره أبو زرعة الولي العراقي טּ...» إلخ.

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) وهو للفخر الرازي، واسمه: «البيان والبرهان في الرد علىٰ أهل الزيغ والطغيان». انظر: كشف الظنون (١/ ٢٦٢).

أفعال ربه سبحانه برأيه ونظره، وعلم أن كل رأي خالف ذلك فهو من أضاليل الرأي وأباطيل النظر؛ لأن لله تعالىٰ الخلق والأمر[١] يفعلُ ما يشاء، ويحكم ما يريد، ويؤتي فضلَه مَن يشاء، ويختصُّ برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

ومن لم يهتدِ إلىٰ معرفة ربوبية الله ﷻ لزمَ الهوىٰ وعارض أفعال الله تعالىٰ بالرد ومواهبه بالجحد، فنظر إلىٰ ما يحسن في هواه، ويصح في مناه، خالقه[٢] في ذلك عنان العبودية جاحدًا شأنَ الربوبية». انتهىٰ[٣].

وسُئل الإمامُ الحافظ العلامة تقي الدين بن تيميَّة -رحمه الله تعالىٰ- فيمن حصلَ له ريبةٌ في تفضيل أبي بكر وعمر وعثمان علىٰ علي -رضي الله تعالىٰ عنه-، فأجاب:

«يجب أن يُعلم أولاً أن التفضيل إنما يكون إذا ثبت للفاضل من الخصائص ما لا يوجد للمفضول، فإذا استويا في أسباب الفضل وانفرد أحدهما بخصائص لم يَشْركه فيها الآخر كان أفضل منه، وأما ما كان مشتركًا بين الرجل وغيره من المحاسن فتلك مناقب وفضائل ومآثر، لكن لا يوجب تفضيله علىٰ غيره إذا كانت مشتركة ليست من خصائصه، وإذا كان كذلك ففضائل الصديق ﷺ التي مُيِّز بها خصائص لم يشركه فيها أحد، وأما فضائل علي ﷺ فمشتركة.

فإن قوله ﷺ في أبي بكر الصديق: **«لو كنتُ مُتخذًا خليلاً من أهل الأرض لاتخذت أبا بكر خليلًا، لا يبقين في المسجد خَوخَة[٤] إلا سُدَّت إلا خَوخَةُ أبي بكر،**

---

(١) في (ط): «الخالق والآمر».

(٢) كذا في (خ)، ولعلها: «خارقًا».

(٣) وإنما تقديمُ الصحابة وتفضيلُ الخلفاء الأربعة منهم علىٰ من سواهم جاء من طريق الشرع؛ لذلك نحن مأمورون بذلك شرعًا، وأما التقديم القَدَريُّ فلا يترتبُ عليه -بالضرورة- تقديمٌ شرعيٌّ إلا أن يَرِدَ الشرعُ بذلك، أرأيتَ أن الله ﷻ قد قدَّم أقوامًا (قَدَرًا) في المال والجاه والسُّلطان وهم لا يساوون عنده ﷻ جناحَ بعوضة، فليُتنبَّه لذلك.

(٤) الخَوخَة: بابٌ صغير كالنَّافذة الكبيرة يكون بين بيتين.

وإنَّ أمنَّ(١) الناس عليَّ في صحبته وذَات يده أبو بكر»(٢).

وهذا من أصح الأحاديث المستفيضة في الصحاح من وجوه كثيرة، بل هو أصح حديث علىٰ وجه الأرض، قد أخرجاه في الصَّحيحين، وقصة الخُلَّة في الصحيح من وجوه متعددة، وهذا الحديث فيه ثلاثُ خصائصَ لم يشرك أبا بكر فيها غيرُه:

إحداها: قولُه -عليه الصلاة والسلام-: «**إن أمنَّ الناس علينا**». بيَّن فيه أنه ليس أحد من الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين- له من الحق في صحبته وذات [٤٢/ ب] يده مثل ما لأبي بكر.

الثانية: قوله: «**لا يبقين في المسجد خَوخةٌ إلا خَوخةُ أبي بكر**». فهذا مختصٌّ به دون سائر الصحابة وفيه نص خفي علىٰ خلافته.

وقد أراد بعضُ الكذَّابين أن يروي لعلي ﷺ مثل ذلك ولكن الثابت الصحيح لا يعارض بالضعيف الموضوع.

الثالثة: قوله ﷺ: «**لو كنتُ متخذًا خليلاً من أهل الأرض لاتخذتُ أبا بكر**». فيه نص أن لا أحد من البشر يستحق الخُلة لو كانت ممكنة إلا أبو بكر، ولو كان غيره أفضل منه لكان أحق بالخُلة، لو كانت واقعةً.

وكذلك أمره ﷺ أن يصلي بالناس مدة مرضه من خصائصه التي لم يشركه فيها أحد ولم يأمرﷺ أحدًا من أمته أن يصلي خلف أحد في حياته بحضرته إلا خلف أبي بكر، وكذلك تأميره ﷺ لأبي بكر من المدينة علىٰ الحج ليقيم السنة ويمحو آثار الجاهلية، فهو من خصائصه ﷺ.

وكذلك قولهﷺ في الحديث الصحيح: «**ادعي أبَاكِ وأخَاكِ حتىٰ أكتبَ لأبي بكر**

---

(١) في (خ): «من أمَن»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

كتَابًا لا يختلفُ عليهِ النَّاسُ من بَعدي». ثم قال: «يأبىٰ الله والمؤمنون إلا أبا بكر»[1].

وكذلك قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «أيُّها الناسُ، إني قد جئتُ إليكم، فقلتُ: إنِّي رسول الله إليكم، فقلتم: كذبتَ، وقال أبو بكر: صدقتَ، فهل أنتم تاركو لي صاحبي -ثلاثًا-»[2].

وأيضًا أولُ رجل بالغ آمَن بالنبي ﷺ، وهو أول من أعان النبي ﷺ علىٰ الإسلام بالدعوة إلىٰ الله تعالىٰ حتىٰ أسلم علىٰ يديه أكابرُ العشرة كعثمان وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف.

وكان ﷺ يخرج مع النبي ﷺ إلىٰ قبائل العرب في الموسم فيعاونه علىٰ الدعوة إلىٰ الله تعالىٰ بأنواع من الإعانة التي لم يشركه فيها غيره، وكان يخطب ويكلم الناس بحضرة النبي ﷺ حتىٰ أنه لما هاجر معه إلىٰ المدينة [٤٣/ أ] جاء الناس وبقي[3] أبو بكر يخطب ويكلم الناس، والنبي ﷺ جالس ولم يعرف كثيرٌ من الناس النبي ﷺ حتىٰ جاءت الشمس، فقام أبو بكر يظلله فعرف الناس رسول الله ﷺ[4].

وكان ﷺ أحيانًا[3] يقضي ويفتي بحضرة النبي ﷺ ولم يكن غيره يفعل ذلك، وكان يسمُرُ مع النبي ﷺ وحدَه بالليل ولم يكن هذا لغيره، وخصائص أُخر تبيِّن أن منزلتَهُ من النبي ﷺ لم تكن لغيره، وأمثال هذه الأحاديث تبين أيضًا أنه لم يكن في الصحابة من يساويه ﷺ[5].

وسُئل أيضًا عن رافضي ادَّعىٰ الإجماعَ علىٰ أن عليًا ﷺ أعلمُ من أبي بكر وعمر؟

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧) من حديث عائشة ﷺ.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٦١) من حديث أبي الدرداء ﷺ.

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٩٠٦) من حديث عائشة ﷺ، مطولًا.

(٥) انظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (٤/ ٤١٤-٤١٥).

فأجاب: «لم يقُل أحد من علماء المسلمين المعتبرين أن عليًّا ﷺ كان أفقه وأعلمَ من مجموع أبي بكر وعمر، ولا من أبي بكر وحدَه، ومُدعي الإجماع علىٰ ذلك جاهل من أجهل الناس وأكذبهم، بل ذكر غير واحد من العلماء إجماعَ العُلماء أن أبا بكر الصديق ﷺ أعلم من علي ﷺ منهم: الإمام منصور بن عبد الجبار السَّمعاني المروزي[1] أحد الأئمة المشهورين من أصحاب الشافعي[2] ذكر في كتابه «تقويم الأدلة علىٰ الإمامة» إجماعَ علماء السنة علىٰ أن أبا بكر ﷺ أعلم من علي ﷺ.

وما علمتُ أحدًا من الأئمة المشهورين ينازع في ذلك، وكيف وأبو بكر الصديق ﷺ كان بحضرة النبيﷺ يفتي ويأمر وينهىٰ ويقضي ويخطُب كما كان يفعل ذلك إذا خرج هو والنبي ﷺ يدعوان الناس إلىٰ الإسلام[3] ولما هاجرَا جميعًا ويوم حُنين وغير ذلك من المشاهد، والنبيﷺ ساكت يُقرُّه علىٰ ذلك ويرضىٰ بما يقوله ولم تكن هذه الرتبة لغيره.

وكان ﷺ في مشاورته [٤٣/ ب] لأهل العلم والفقه والرأي من أصحابه يقدم في الشورىٰ أبا بكر وعمر ﷺ فهما اللذان كانا يتقدمان في الكلام والعلم[4] بحضرة

---

(١) هو: منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد، المروزي، السمعاني، التميمي، الحنفي ثم الشافعي، أبو المظفر، مفسر، من أئمة الحديث، من أهل مرو، ولد سنة (٤٢٦هـ).
كان مفتىٰ خراسان، قدَّمه نظام الملك علىٰ أقرانه في مرو.
من كتبه: تفسير السمعاني، والانتصار لأصحاب الحديث، والقواطع -في أصول الفقه-، والمنهاج لأهل السنة، والاصطلام -في الرد علىٰ أبي زيد الدبوسي-، وغير ذلك، وهو جد السمعاني صاحب «الأنساب» عبد الكريم بن محمد، توفي سنة (٤٨٩هـ). انظر: الأعلام (٧/ ٣٠٣-٣٠٤).

(٢) جملة «من أصحاب الشافعي» ساقطة من (ط).

(٣) جملة «يدعوان الناس إلىٰ الإسلام» ساقطة من (ط).

(٤) ساقطة من (ط).

النبي ﷺ على سائر الصحابة رضي الله عنهم.

منها: قصة مُشاورته في أسرى بدر، فأول من تكلم في ذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما[١] وكذا غير ذلك.

وقد[٢] روي في الحديث أنه ﷺ قال لهما: «**إذا اتَّفقتُما في أمر لم أخالفكُما**»[٣]، ولهذا كان قولهما حجة في أحد قولي العلماء وهو إحدى الروايتين عن أحمد، وهذا بخلاف قول عثمان وعلي رضي الله عنهما.

وفي السنن عنه ﷺ: «**اقتدوا باللَّذَين من بَعدِي: أبي بكرٍ وعمرَ** رضي الله عنهما»[٤].

ولم يحصل هذا لغيرهما بل ثبت عنه ﷺ أنه قال: «**عليكم بسُنتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تَمسكوا بها وعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثاتِ الأمور فإن كل بدعة ضلالةٌ**»[٥].

فأمر باتِّباع سنة الخلفاء الراشدين وهو يتناول الأئمة الأربعة وخص أبا بكر وعمر بالاقتداء بهما، ومرتبة المقتدَى به في أفعاله وفيما سنَّه للمسلمين فوق مرتبة المتبع

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه مسلم (١٧٦٣) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، مطولًا.

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) **حديث ضعيف**: أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٧) عن عبد الرحمن بن غنم: أن النبي ﷺ قال لأبي بكر وعمر: «**لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما**». وهذا إسناد مرسل، عبد الرحمن بن غنم لم يسمع من النبي ﷺ. وفيه أيضًا شهر بن حوشب، وهو صدوق كثير الإرسال والأوهام. انظر: تقريب التهذيب (ص٢٦٩).
وضعَّف الحديثَ الألبانيُّ رحمه الله في السلسلة الضعيفة (١٠٠٨).

(٤) **حديث صحيح**: أخرجه الترمذي (٣٦٦٢)، وابن ماجه (٩٧)، وأحمد (٥/ ٣٨٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١١٤٢).

(٥) **حديث صحيح**: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (٤/ ١٢٦) من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٥٤٩).

فيما سنه فقط.

وفي صحيح مسلم: أن أصحاب النبي ﷺ كانوا معه في سفر فقال: «**إن يُطع القومُ أبا بكر وعمرَ** رضي الله عنهما **يرشُدوا**»[(١)].

وثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يُفتي بكتاب الله عز وجل، فإن لم يجد فبما سنَّهُ رسولُ الله ﷺ، فإن لم يجد أفتىٰ بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولم [يكن][(٢)] ذلك لعثمان وعلي، وابن عباس رضي الله عنهما حبرُ الأمة وأعلم الصحابة وأفقههم في زمانه وهو يفتي بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مقدمًا لقولهما علىٰ قول غيرهما من الصحابة.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**اللهمَّ فقِّهه في الدِّين وعلِّمه التَّأويل**»[(٣)].

وأيضًا كان اختصاص [أبي][(٤)] بكر وعمر رضي الله عنهما بالنبي ﷺ فوق اختصاص غيرهما، وأبو بكر كان أكثر اختصاصًا به من عمرَ، فإنه كان يسمُر [٤٤/ أ] عنده عامة الليل يحدِّثُه في العلم والدين ومصالح المسلمين.

أمَّا الصِّدِّيق رضي الله عنه فإنه مع قيامه بأمور من العلم والفقه عجز عنها غيره حتىٰ بينها لهم، ولم يحفظ له قول يخالف نصًّا، وهذا يدل علىٰ غاية البراعة[(٥)].

وأمَّا غيره فحفظت له أقوال كثيرة خالفت النص، لكون تلك النصوص لم تبلغهم،

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه مسلم (٦٨١) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

(٢) مطموسة بالأصل، ولعلها تثبت ليستقيم الكلام.

(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٢٦٦) بهذا اللفظ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٥٨٩).

وأخرجه البخاري (١٤٣) بلفظ: «**اللهمَّ فقِّهه في الدِّين**». وأخرجه مسلم (٢٤٧٧) بلفظ: «**اللهُمَّ فقِّهه**».

(٤) في (خ): «أبو»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٥) ساقطة من (ط).

والذي وجد من موافقة عمر ﷺ للنصوص أكثر من موافقة علي ﷺ وهذا يعرفه من عرف مسائل العلم وأقوال العلماء فيها، وذلك مثل نفقة المتوفى عنها زوجها، فإن قول عمر ﷺ هو الذي وافق النص دون القول الآخر.

وأيضًا استخلفه النبي ﷺ على الصلاة التي هي عمودُ الإسلام، وعلى إقامة المناسك التي [ليس][1] في مسائل العبادات أشكلُ منها، وأقام المناسك قبل أن يحج النبي ﷺ فنادى: «**ألّا يحج بعد العام مُشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان**»[2]. ثم أردفه بعلي بن أبي طالب ﷺ لينفذ العهد إلى المشركين، فلما لحقه قال: أمير أم مأمور؟ قال علي: بل مأمور، فأمّره على عليٍّ.

وكان ممن أمَره النبي ﷺ أن يسمع ويطيع في الحج وأحكام المسافرين وغيرها لأبي بكر، وكان هذا بعد غزوة[3] تبوك التي استخلف عليًّا ﷺ فيها على المدينة، ولم يكن بقي بالمدينة من الرجال إلا منافقٌ أو معذورٌ أو مذنب، فلحقهُ عليٌّ وقال: أتخلِّفُني مع النساء والصبيان فقال: «**أما ترضَى أن تكونَ منِّي بمنزلة هارونَ من موسَى**»[4]. بين به أن استخلافي لك على من بالمدينة لا يقتضي نقص المرتبة، فإن موسى قد استخلف هارون.

وكان النبي ﷺ دائمًا يستخلف بالمدينة رجالًا، لكن كان يكون بها رجال، وعام تبوك خرج النبي ﷺ بجميع المسلمين ولم يأذن لأحد في التخلف عن الغزاة؛ لأن العدو كان شديدًا والسفر بعيدًا، وفيها أنزل الله ﷻ سورة براءة.

وكتابُ أبي بكر ﷺ في الصدقات أصح الكتب وأوجزها، ولهذا عمل به عامة

---

(١) غير موجودة في (خ)، وإثباتها من «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٠٤).

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ.

الفقهاء، وكتاب غيره فيه ما هو متقدِّم منسوخ؛ فدلَّ ذلك [٤٤/ ب] علىٰ أنه أعلم[١] بالسنة الناسخة، وأيضًا الصحابة[٢] رضي الله عنهم في زمن أبي بكر رضي الله عنه لم يكونوا يتنازعون في مسألة إلا فصلها بينهم وارتفع النزاع، فلا يعرف بينهم في زمانه تنازع في مسألة واحدة، كتنازعهم في وفاته ﷺ، وفي مدفنه، وفي ميراثه، وفي تجهيز جيش أسامة، وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك من المسائل الكبار، بل كان خليفة رسول الله ﷺ فيهم يعلمهم ويقومهم، ويبين لهم ما تزول معه الشبهة فلم يكونوا معه يختلفون.

وبعده لم يبلُغ علمُ أحد وكمالُه علمَ أبي بكر رضي الله عنه وكمالَه، فصاروا يتنازعون في بعض المسائل كما تنازعوا في الجد، والإخوة، وفي الحرام، وفي طلاق الثلاث، وغير ذلك، وكانوا يخالفون عمر وعثمان في كثير من أقوالهم، ولم يعرف أنهم خالفوا أبا بكر في شيء مما كان يفتي فيه ويقضي فيه وهذا يدلُّ علىٰ غاية العلم.

وقام مقامَ رسول الله ﷺ فلم يُخِلَّ بشيء منه، بل أدخلَ الناس منَ الباب الذي خرجوا منه مع كثرة المخالفين: المرتدِّين وغيرهم وكثرة الخاذلين، وكمل به من علمهم ودينهم ما لا يقاومه فيه أحد حتىٰ قام الدين كما كان، وكانوا يسمونه خليفة رسول الله ثم سموا عمر وغيره أمير المؤمنين.

وأيضًا فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه تعلم من أبي بكر رضي الله عنه بعض السنة بخلاف العكس، كما في الحديث المشهور في السنن في صلاة التوبة عن علي رضي الله عنه قال: كنتُ إذا سمعت من النبي ﷺ حديثًا نفعني الله تعالىٰ منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر -وصدق أبو بكر-[٣] رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مُسلم يُذنب ذنبًا، ثم يتوضأُ ويحسِنُ الوضوء ويصلي ركعتين ويستغفر الله

(١) ساقطة من (ط).

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

إلا غفرَ لَهُ»[1].

ومما يبينُ لك هذا أن أئمة علماء الكوفة الذين صحبوا عمر وعليًّا رضي الله عنهما: كعلقمة، والأسود، [٤٥/ أ] وشُريح القاضي، وغيرهم كانوا يرجحون قول عمر علىٰ قول علي رضي الله عنهما وأما تابعو أهل المدينة ومكة والبصرة فهذا عندهم أظهر وأشهر من أن يذكر، وأما الكوفة ففيها ظهر فقه علي رضي الله عنه وعلمه بحسب مقامه فيها مدة خلافته.

وكل شيعة عليٍّ الذين صحبوه لا يُعرف عن أحد منهم أنه قدَّمه علىٰ أبي بكر وعمر لا في فقه ولا علم، ولا غيرهما، بل كل شيعته الذين قاتلوا معه عدوه كانوا مع سائر المسلمين يقدمون أبا بكر وعمر إلا من كان علي يُنكر عليه ويذمه مع قلتهم في عهد علي وخمولهم كانوا ثلاث طوائف:

* طائفة غَلَت فيه كالتي ادَّعت فيه الإلهية، وهؤلاء حرَّقهم علي بالنار.

* وطائفة كانت تسُبُّ أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وكان رأسهم عبد الله بن سبأ، فلما بلغ عليًّا رضي الله عنه ذلك طلب قتله فهرب منه.

* وطائفة كانت تفضِّله علىٰ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال: «لا يبلُغني عن أحد منكم أنه فضَّلني علىٰ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما إلا جلدته حدَّ المفتري»[2].

وقد رُوي عن علي رضي الله عنه من ثمانين وجهًا وأكثر أنه قال علىٰ منبر الكُوفة: «خيرُ هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما»[3].

وثبت في صحيح البخاري وغيره عن محمد بن الحنفية: «قلت لأبي: يا أبت، من

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه أبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٣٠٠٦)، وابن ماجه (١٣٩٥)، وأحمد (١/ ٨)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٧٣٨).

(٢) أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص٣٥٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢١٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٣٨٣).

(٣) **أثر صحيح**: أخرجه أحمد (١/ ١٠٦)، وصححه الألباني رحمه الله في ظلال الجنة (١٢٠١).

خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ فقال: يا بُني، أوَمَا تعرفُ؟ قلت: لا، فقال: أبو بكر ﷺ، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر ﷺ»[١].

وهذا يقوله لأبيه الذي لا يتّقيه، وأما الخاصة [.....][٢] فتقدم بعقوبة من يفضله عليهما.

والمتواضع لا يجوز له أن يتقدم بعقوبة كل من قال الحق، ولا يجوز أن يُسميه مفتريًا، ورأس الفضائل العلم، وكلُّ من كان أفضل من غيره من الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- والصحابة ﷺ وغيرهم فإنهم أعلم منه، [٤٥/ ب] قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر:٩]. والدلائلُ علىٰ ذلك كثيرة، وكلام العلماء فيه كثير». انتهىٰ

ونختمُ الكلامَ بسؤال سأله بعضهم عن الرافضة وغيرهم من أهل الابتداع للإمام الحافظ العَلامة[٣] تقي الدين بن تيميَّة -تغمده الله برحمته- فأجابَ بما ملخصه:

«أجمع علماء المسلمين علىٰ أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة، فإنه يجب قتالها حتىٰ يكون الدين كله لله ﷻ.

فلو قالت: نُصلي ولا نُزكي، أو نصلي الخمس ولا جمعة ولا جماعة، أو نقوم بمباني الخمس ولا نحرم دماء المسلمين وأموالهم، أو لا نترك الزنا ولا الخمر ولا الميسر أو نتبع القرآن[٤] ولا نتبع سنة رسول الله ﷺ، ولا نعمل بالأحاديث الثابتة عنه، أو نعتقد أن اليهود والنصارىٰ خير من جمهور المسلمين، أو أن أهل القبلة قد كفروا بالله ﷻ ورسوله ﷺ، ولم يبق منهم مؤمن إلا طائفة قليلة، أو قالوا: لا نجاهد الكفار

(١) أثر صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٧١).
(٢) طمس بالأصل.
(٣) ساقطة من (ط).
(٤) ساقطة من (ط).

مع المسلمين أو غير ذلك من الأمور المخالفة لشريعة رسول الله ﷺ وسنته وما عليه جماعة المسلمين ، فيجب جهاد هذه الطوائف جميعًا كما جاهدَ المسلمون مَانعي الزكاة وجاهدوا الخوارج وأصنافهم، وجاهدوا القرامطة والباطنية وغيرَهُم من أصناف أهل الأهواء والبدع الخارجين عن شرائع الإسلام.

وذلك لأنَّ الله تعالىٰ قال في كتابه: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ ﴾ [الأنفال:٣٩].

وقال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة:٥].

فلم يأمُر بتخلية سبيلهم إلا بعد التوبة من جميع أنواع الكفر وبعد إقام الصلاة وإيتاء الزكاة.

وقال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ ﴾ [البقرة:٢٧٨-٢٧٩].

فقد أخبر أن الطائفة [٤٦/ أ] الممتنعة إذا لم تنته عن الربا، فقد حاربت الله ورسوله، والربا آخرُ ما حرَّم الله ﷻ في القرآن؛ فما حرَّم قبله أوكد.

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ﴾ [المائدة:٣٣].

فكلُّ من امتنع من أهل الشوكة عن الدخول في طاعة الله تعالىٰ ورسوله فقد حارب الله ورسوله، ومن عمل في الأرض بغير كتاب الله تعالىٰ وسنة رسوله ﷺ فقد سعىٰ في الأرض فسادًا.

ولهذا تأول السلفُ هذه الآية علىٰ الكفار وعلىٰ أهل القبلة حتىٰ أدخل عامة الأئمة فيها قطَّاع الطريق الذين يشهرون السلاح لمجرد أخذ الأموال، وجعلوهم بأخذ أموال الناس بالقتال محاربين لله تعالىٰ ولرسوله ساعين في الأرض فسادًا، وإن

كانوا يعتقدون تحريم ما فعلوه ويقرون بالإيمان بالله ﷻ ورسوله؛ فالذي يعتقد حل دماء المسلمين وأموالهم ويستحل قتالهم أولىٰ بأن يكون محاربًا لله تعالىٰ ورسوله ﷺ ساعيًا في الأرض فسادًا من هؤلاء، كما أن الكافر الحربي الذي يستحل دماء المسلمين وأموالهم ويرىٰ جواز قتالهم أولىٰ بالمحاربة من الفاسق الذي يعتقد تحريم ذلك.

فكذلك المبتدع الذي خرج عن بعض شريعة رسول الله ﷺ وسنته واستحل دماء المسلمين وأموالهم المتمسكين بسنة رسول الله ﷺ وشريعته أولىٰ بالمحاربة من الفاسق وإن اتخذ ذلك دينًا يتقرب به إلىٰ الله تعالىٰ.

ولهذا اتفق أئمة الإسلام علىٰ أن هذه البدع المغلظة شر من الذنوب التي يعتقد أصحابها أنها ذنوب، وبذلك مضت سنة رسول الله ﷺ حيث أمر بقتال الخوارج عن السنة، وأمر بالصبر علىٰ جور الأئمة وظلمهم[١] والصلاة خلفهم مع ذنوبهم، [٤٦/ب] وشهد لبعض المصِرِّين من أصحابه علىٰ بعض الذنوب أنه يحب الله تعالىٰ ورسوله ونهىٰ عن لعنته[٢]، وأخبر عن ذي الخويصرة وأصحابه مع عبادتهم وورعهم أنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية.

وقد قال تعالىٰ في كتابه: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ

---

(١) ومن ذلك: ما أخرجه البخاري (٧٠٥٢)، ومسلم (١٨٤٣) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «**إنكم سَترون بعدِي أثرة وأمورًا تنكرونها**». قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «**أدُّوا إليهم حقهم، وسَلُوا الله حقَّكم**».

وأخرج البخاري (٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من رأىٰ من أميره شيئًا يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبرًا، فمات، فميتته جاهلية**».

(٢) أخرج البخاري (٦٧٨٠) عن عمر بن الخطاب ﷺ: «أن رجلاً علىٰ عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتي به يومًا فأقر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتىٰ به! فقال النبي ﷺ: **لا تلعنوه، فوالله ما علمتُ إلا أنه يحب الله ورسوله**».

بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥].

فكلُّ مَن خرج عن سنة رسول الله ﷺ وشريعته فقد أقسم الله تعالىٰ بنفسه المقدسة أنه لا يؤمن حتىٰ يرضىٰ بحكم رسول الله ﷺ في جميع ما شجر بينهم من أمور الدين والدنيا، وحتىٰ لا يبقىٰ في قلوبهم حرج من حكمه.

ودلائلُ القرآن علىٰ هذا الأصل كثيرة، وبذلك جاءت سُنة رسول الله ﷺ وسُنة خلفائه الراشدين.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ مقاتلة الصديق ﷺ في قصة ارتداد[1] بعض العرب في أداء الزكاة[2]، فاتفق أصحاب رسول الله ﷺ علىٰ قتال أقوام يصلون ويصومون إذا امتنعوا عن بعض ما أوجبه الله تعالىٰ عليهم من زكاة أموالهم، وهذا الاستنباط من صديق الأمة ﷺ قد جاء مُصرَّحًا به في الصحيحين[3] فأخبر ﷺ أنه أمر بقتالهم حتىٰ يؤدوا هذه الواجبات، وهذا مطابق لكتاب الله ﷻ، وقد تواتر عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة أخرج منها أصحاب الصحيح عشرة أوجه ذكرها مسلم في صحيحه وأخرج البخاري منها غير وجه.

وقال الإمامُ أحمدُ: صحَّ الحديث في الخوارج من عشرة أوجه؛ قال ﷺ: «**يحقر أحدكم صلاتَه مع صلاتهم، وصيامَه مع صيَامهم، وقراءتَه مع قراءَتهم، يقرءون القرآنَ لا يجاوزُ حناجرَهم، يمرَقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرَّميَّة، لو يعلم الذين يقاتلُونهم ماذا لهم علىٰ لسَان محمدٍ [٤٧/ أ] ﷺ لنكلُوا عَن العمَل**»[4].

---

(١) في (ط): «رجوع».

(٢) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠).

(٣) جملة «قد جاء مُصرَّحًا به في الصحيحين» ساقطة من (ط).

(٤) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦) من حديث علي ﷺ، واللفظ لمسلم.

وفي رواية: «لئن أدركتُهم لأقتلنَّهم قتل عاد»[١].

وفي رواية: «شرُّ قَتلىٰ تحت أدِيم السَّماء، خيرُ قتلىٰ من قتلوه»[٢].

وهؤلاء أول من قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ومَنْ معه مِنْ أصحاب رسول الله ﷺ قتلهم بالنَّهروان لما خرجوا علىٰ السنة والجماعة، واستحلوا دماء المسلمين وأموالهم فإنهم قتلوا عبد الله بن خبَّاب وأغارُوا علىٰ ماشية المسلمين، فقام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فخطب الناس وذكر الحديث، وذكر أنهم قتلوا وأخذوا الأموال، فاستحل قتالهم وفرح بقتلهم فرحًا عظيمًا، ولم يفعل في خلافته أمرًا عامًّا كان أعظم عنده من قتال الخوارج، وهم كانوا يكفِّرون جمهور المسلمين حتَّىٰ كفَّروا عثمان وعليًّا رضي الله عنهما، وكانوا يعملون بالقرآن في زعمهم[٣] لا يتبعون سنة رسول الله ﷺ التي يظنون أنها تخالف القرآن كما يفعله سائر أهل[٤] البدع مع كثرة عبَادتهم وَوَرَعِهم.

وقد ثبت عن علي رضي الله عنه في صحيح البخاري وغيره من نحو ثمانين وجهًا أنه قال: «خيرُ هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمرُ»[٥].

وثبت عنه أنه حرَّق غَالية الرافضة الذينَ اعتقدوا فيه الإلهية.

وروي عنه بأسَانيد جيدة أنهُ قال: «لا أوتىٰ بأحَد يُفضِّلني علىٰ أبي بكر وعمر إلا جلدتُه حدَّ المفتري»[٦].

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) **حديث حسن**: أخرجه الترمذي (٣٠٠٠)، وابن ماجه (١٧٦)، وأحمد (٥/ ٢٥٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وحسنه الألباني رحمه الله في المشكاة (٣٥٥٤).

(٣) في (ط): «فبزعمهم».

(٤) ساقطة من (ط).

(٥) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٣٦٧١)، وأحمد (١/ ١٠٦)، واللفظ له.

(٦) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٢١٩)، والبيهقي في الاعتقاد (ص٣٥٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٣٨٣).

وعنه أنه طلب عبد الله بن سبأ لما بلغه أنه سبَّ أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ليقتله، فهرب منه، وعمر بن الخطاب أمر برجل فضَّلَه علىٰ أبي بكر أن يجلد لذلك.

وقال عمرُ لصَبيغ بن عِسْل لما ظن أنه من الخوارج: «لو وجدتكَ محلوقًا لضربتُ الذي فيه عينَاك»[1].

فهذه سُنة أمير المؤمنين علي وغيره، وقد أمر بعقوبة الشيعة الأصناف الثلاثة وأخفهم المفضلة، فأمر هو وعمر بجلدهم، والغالية يُقْتَلون [٤٧/ ب] باتفاق المسلمين، وهم الذين يعتقدون الإلهية والنبوة في علي أو غيره مثل النُّصَيرية والإسماعيلية الذين يقال لهم: بيت صاد وبيت سين، ومن دخل فيهم من الذين ينكرون وجود الصانع، أو ينكرون القيامة، أو ظاهر الشريعة مثل الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، وحج البيت الحرام ويتأولون ذلك علىٰ معرفة أسرارهم وكتمان أسرارهم وزيارة شيوخهم، ويرون الخمر حلالاً لهم، ونكاح ذوات المحَارم، فإن جميع هؤلاء كفارٌ أكفرُ من اليهود والنصارىٰ.

فإن لم يظهر عن أحدهم ذلك كان من المنافقين الذين هم[2] في الدَّرْكِ الأسفل من النار، ومن أظهر ذلك كان أشد الكافرين كفرًا لا يجوز أن يُقَرَّ بين المسلمين لا بجزية ولا بذمة ولا يحل نكاح نسائهم، ولا تؤكل ذبائحهم لأنهم مرتدون من شر المرتدين كما قاتل الصديق والصحابة رضي الله عنهم مُسيلمة الكذاب، وإذا كانوا في قرىٰ المسلمين فرقوا، وليسكنوا بين المسلمين بعد التوبة، وألزموا شرائع الإسلام التي تجب علىٰ المسلمين.

وليس هذا مختصًا بغالية الرافضة، بل من غلا في أحد من المشايخ، وقال: إنه يرزقه، أو يسقط عنه الصلاة أو أن شيخه أفضل من النبي ﷺ، وأنه مستغن عن شريعة

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة (ص٧٣)، وابن بطة في الإبانة (٣٣٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣/ ٤١٢)، وهذه القصة سندها صحيح.

(٢) ساقطة من (ط).

النبيﷺ، أو أن أحدًا من المشايخ يكون مع النبيﷺ، كما كان الخضر مع موسىٰ عليهما السلام، وكل هؤلاء كفار يجب قتالهم بإجماع المسلمين، وقتل الواحد المقدور عليه منهم، وأما قتل الواحد المقدور عليه من الخوارج والرافضة، فقد رُوي عن عمر وعلي رضي الله عنهما قتلُهُمَا أيضًا.

والفقهاءُ وإن تنازعوا في قتل الواحد المقدور عليه من هؤلاء، فلم يتنازعوا في وجوب قتالهم إذا كانوا ممتنعين، فإن القتالَ أوسعُ من القتل كما يقاتل الصَّائلون العُداة والمعتدون البُغاة، وإن كان أحدهم [٤٨/ أ] إذا قدر عليه لم يعاقب إلا بأمر الله عز وجل به ورسولهﷺ.

وهذه النصوص المتواترة عنهﷺ في الخوارج قد أدخل فيها لفظًا ومعنىٰ مَن كان في معناهم من أهل الأهواء الخارجين عن شريعة النبيﷺ وجماعة المسلمين، بل بعض هؤلاء شر من الخوارج الحرورية مثل الخُرَّميَّة، والقرامطة، والنُّصَيرية وكلُّ من اعتقد في بشر أنه إله أو في غير الأنبياء -عليهم السلام- أنه نبي، وقاتل علىٰ ذلك المسلمين فهو شرٌّ من الخوارج الحرورية.

والنبيﷺ إنما ذكر الخوارج الحرورية؛ لأنهم أولُ صنف من أهل البدع خرجوا بعده، بل أولهم خرج في حياته، فذكرهم لقربهم من زمانه كما خص الله تعالىٰ ورسوله أشياء بالذكر لوقوعها في ذلك الزمان، مثل قوله تعالىٰ: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾[المائدة: ٥٤]. وغير ذلك.

وهؤلاء الرافضة إن لم يكونوا شرًّا من الخوارج المنصوصين فليسوا دونهم، فإن أولئك إنما كفروا عثمان وعليًّا وأتباع علي وعثمان رضي الله عنهما فقط دون من قعد عن القتال أو مات قبل ذلك.

والرافضة كفَّرت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وعامة المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان إلىٰ يوم الدين رضي الله عنهم، وكفَّروا جماهير أمة محمد ﷺ من المستقدمين

والمستأخرين، فيكفِّرون كل من اعتقد في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والمهاجرين[1] والأنصار العدالةَ، أو تَرضَّىٰ أو استغفر لهم كما أمر الله تعالىٰ بالاستغفار لهم، ولهذا يُكَفِّرون أعلام الملة مثل: سعيد بن المسيَّب، وأبي مسلم الخولاني، وأُوَيس القَرَني، وعطَاء بن أبي رباح، وإبراهيم النَّخَعِي.

ومثل: مالك والأوزاعي، وأبي حنيفة وحماد بن زيد، [٤٨/ ب] وحماد بن سلمة، والثوري، والشافعي، وأحمد بن حنبل، والفضيل بن عياض، وأبي سليمان الداراني، ومعروف الكرخي، والجنيد بن محمد، وسهل بن عبد الله التُّستَري، وغير هؤلاء.

ويستحلون دماءَ مَن خرج عنهم، ويسمُّون مذهب الجمهور كما تُسميه المعتزلة «مَذهبَ الحَشْو» والعامة، ويرون في أهل الشام ومصر والحجاز والمغرب واليمن والعراق والجزيرة وسائر بلاد الإسلام أنه لا يحل نكاح هؤلاء ولا ذبائحهم، وأن المائعات التي عندهم من المياه والأدهان وغيرها نجسة.

ويرون أن كُفرهم أغلظُ من كفر اليهود والنصارىٰ؛ لأن أولئك عندهم كفار أصليون، وهؤلاء مرتدون وكفر الردة أغلظُ بالإجماع من الكُفر الأصلي، ولهذا السبب يعاونون الكفار علىٰ الجمهور من المسلمين، فيعاونون التتارَ علىٰ الجمهور، وهم كانوا من أعظم الأسباب في خروج جنكيزخان ملك التتار إلىٰ بلاد الإسلام، وفي قدوم هولاكوَ إلىٰ بلاد العراق، وفي أخذ حَلَبَ، ونهب الصالحية وغير ذلك؛ لخُبثهم ومكرهم لما دخل فيه من توزَّر منهم للمسلمين وغير من توزر منهم، وبهذا السبب نهبوا عسكرَ المسلمين لما مرَّ عليهم وقت انصرافه إلىٰ مصر في النوبة الأولىٰ، وبهذا السبب يقطعون الطرقات علىٰ المسلمين، وبهذا السبب [ظهر فيهم][2] من معاونتهم

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (خ): «طرقهم»، والتصويب من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٧٨).

التتار على المسلمين والكآبة الشديدة بانتصار الإسلام ما ظهر، وكذا لما فتح المسلمون الساحل وعكا وغيرها [ظهر فيهم][(١)] من الانتصار للنصارى وتقدُّمهم على المسلمين ما قد سمعه الناس، وكل هذا الذي وصفت بعض أمورهم وإلا فالأمر أعظم من ذلك.

وقد اتفق أهل العلم بالأحوال أن أعظم السيوف التي [سُلَّت على أهل القبلة][(٢)] ممن ينتسب [إليها، وأعظم الفساد الذي جرى على المسلمين ممن ينتسب إلى أهل القبلة][(٣)] إنما هو من الطوائف المنتسبة إليهم فهم أشدُّ ضررًا على الدين وأهله وأبعد عن شرائع الإسلام من [٤٩/ أ] الخوارج الحرورية، ولهذا كانوا أكذبَ فرق الأمة؛ فليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أكثر كذبًا ولا أكثر تصديقًا للكذب وتكذيبًا للصدق منهم، وسيما النفاقِ فيهم أظهرُ منها في سائر الناس، وهي التي قال فيها النبي ﷺ: **«آيةُ المنافق ثلاثٌ: إذا حدَّث كذَب، وإذا وعَد أخلف، وإذا اؤتمن خان»**[(٤)].

وفي رواية: **«أربعٌ مَن كن فيه كان منافقًا خالصًا؛ ومن كانت فيه خَصلة منهن كانت فيه خَصلةٌ من النفاق حتى يدعَهَا: إذا حدَّث كذَب، وإذا وعَد أخلفَ، وإذَا عاهَد غدَر، وإذا خاصم فجَرَ»**[(٥)].

وكلُّ من خَبرهُم يعرف اشتمالهم على هذه الخصال، ولهذا يستعملون التَّقيَّةَ التي هي سيما المنافقين واليهود، ويستعملونها مع المؤمنين يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، ويحلفون ما قالوا، ولقد قالوا كلمة الكفر، ويحلفون بالله ليرضوا المؤمنين والله ورسوله أحق أن يرضوه، وقد أشبهوا اليهود في أمور كثيرة لاسيَّما السامرةُ من اليهود،

---

(١) في (خ): «طرقهم»، والتصويب من «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٧٨).

(٢) زيادة من «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٧٩).

(٣) زيادة من «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٧٩).

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٥) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ.

فإنهم أشبه بهم من سائر الأصناف، يُشبهونهم في دعوىٰ الإمامة في شخص أو بطن بعينه، والتكذيب بكل ما جاء بحق غير ما يدعونه في اتباع الهوىٰ وتحريف الكلام عن مواضعه وتأخير الفطر وصلاة المغرب وغير ذلك، وتحريم ذبح غيرهم.

ويشبهون النصارىٰ في الغلو في البشر، وفي العبادات المبتدعة، وفي الشرك وغير ذلك، وهم يُوالون اليهود والنصارىٰ والمشركين علىٰ المسلمين، وهذه سيما المنافقين، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

وقال: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ۝٨٠ وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ [٤٩/ب] أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة:٨٠-٨١].

وليس لهم عقل ولا نقل ولا دين صحيحٌ، ولا دُنيا منصورة، وهم لا يصلون جمعة ولا جماعة.

والخوارج كانوا يُصلون جمعة وجماعة، وهم لا يرون جهاد الكفار مع أئمة المسلمين، ولا الصلاة خلفهم ولا طاعتهم في طاعة الله تعالىٰ، ولا تنفيذ شيء من أحكامهم لاعتقادهم أن ذلك لا يسوغ إلا بإذن إمام معصوم ويرون أن المعصوم قد دخل إلىٰ السرداب من أربعمائة وأربعين سنة[1] وهو إلىٰ الآن لم يخرج ولا رآه أحد ولا علم أحدًا دينًا، ولا حصل به فائدة بل مضرة، ومع هذا الإيمان عندهم لا يصح إلا به، ولا يكون مؤمنًا إلا من آمن به، ولا يدخل الجنة إلا باتباعه، ومثل هؤلاء

(١) ولا يزالُ مَهدِيُّهم المزعومُ قابعًا في السِّرداب -سرداب سَامرَّاء- ولـم يخرج، ولن يخرجَ إلىٰ قيام الساعة، فيا ويحَ هذه العقول السخيفة!!

الجهال الضلال من سكان الجبال والبوادي أو من استحوذ عليهم الباطل مثل ابن العود ونحوه ممن قد كتب خطه بما ذكرناه من المخازي عنهم، وصرَّح بما ذكرناه عنهم وبأكثر منه.

وهم مع هذا يُكفِّرون كلَّ مَن آمن بأسماء الله تعالىٰ وصفاته التي في الكتاب والسنة، وكل من آمن بقدر الله تعالىٰ وقضائه فآمن بقدرته الكاملة ومشيئته الشاملة، وأنه خالق كل شيء.

أكثر محققيهم عندهم يرون أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وأكثر المهاجرين والأنصار، وأزواج النبيﷺ مثل عائشة وحفصة رضي الله عنهما وسائر أئمة المسلمين وعامتهم ما آمنوا بالله عز وجل طرفة عين قط؛ لأن الإيمان الذي يعقبه الكفر عندهم يكون باطلاً من أصله[1]، كما يقوله بعض علماء السنة.

ومنهم من يرىٰ أن فرج النبي ﷺ الذي جامع به عائشة وحفصة رضي الله عنهما لابد أن تمسه النار ليتطهرَ بذلك من وَطء الكوافر -علىٰ زعمهم-؛ لأن وطء الكوافر حرام عندهم[2].

وهم مع هذا كله يردون أحاديث رسول اللهﷺ الثابتة المتواترة عنه [٥٠/ أ] عند

---

(١) واعلم أن مَن لا يتورع عن تكفير أفضل الخلق بعد الأنبياء، كيف نأمل منه أن يتقي الله في المسلمين؟! فمن لا نرجو منه خيرًا في حق أصحاب رسول الله ﷺ كيف نرجو منه خيرًا في حق هذه الأمة من بعدهم؟! فالرافضة المخذولون حكموا بكُفر وردَّة أفضل الخلق بعد الأنبياء، فكيف لا نتوقع منهم تكفير من دونهم؟!

وانظر: «ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة»، و«تخريب لا تقريب»؛ لتقف علىٰ نصوص تقشعر لها الأبدان من كتبهم وبأقلام آياتهم! عاملهم الله بما يستحقون، ووقىٰ المسلمين شرهم!!.

(٢) انظر كيف يصنع الغلوُّ بأهله، وكيف انحطَّ هؤلاء حتىٰ حكموا علىٰ النبي ﷺ بأنه يدخل النار...

إن لـم يكن هذا هو الكفر، فما في الدنيا كفر، نعوذ بالله من الخذلان، ومن الحَور بعد الكَور، وطهَّر الله الأرضَ من هؤلاء الروافض المخذولين!!

أهل العلم مثل أحاديث البخاري ومسلم، ويرون أن شعر شعراء الرافضة مثل الحميري[١]، ومهيار الديلمي[٢]، خير من أحاديث البخاري ومسلم، وقد رأينا في كتبهم من الكذب والافتراء علىٰ النبيﷺ وصحابته وقرابته أكثر مما رأيناه من الكذب في كتب أهل الكتاب من التوراة والإنجيل.

وهم مع هذا يعطلون المساجد التي أمر الله تعالىٰ أن ترفع ويذكر فيها اسمه، فلا يقيمون جمعة ولا جماعة، ويبنون علىٰ القبور المكذوبة وغيرها المساجد، ويتخذونها مشاهد، وقد لعن رسول اللهﷺ من اتخذ المساجد علىٰ القبور ونهىٰ أمته عن ذلك، وقال قبل أن يموت بخمس: **«إن مَنْ كان قبلكم كانوا يتَّخذونَ القبور مساجدَ ألا فلا تتخذوا القبور مسَاجد، فإني أنهاكم عن ذلك»**[٣].

ويرون أن حجَّ هذه المشاهد المكذوبة وغيرها من أعظم العبادات، حتىٰ إن من مشايخهم من يفضلها علىٰ حج البيت الذي أمر الله تعالىٰ به ورسولهﷺ ووصف حالهم يطول[٤].

---

(١) هو: إسماعيل بن محمد بن يزيد بن ربيعة، أبو هاشم، المعروف بـ: السيد الحميري، كان شاعرًا محسنًا كثير القول إلا أنه رافضي جلد زائغ عن القصد، كان مفرطًا في النيل من بعض الصحابة وأزواج النبيﷺ، وكان يتعصب لبني هاشم تعصبًا شديدًا، عامله الله بما يستحق، وكان مقيمًا بالبصرة، هلك سنة (١٧٣هـ). انظر: الوافي بالوفيات (٣/ ٢٧٣)، والأعلام (١/ ٣٢٢).

(٢) هو: مهيار بن مرزويه الديلمي، كان مجوسيًا فأسلم علىٰ يد الشريف الرضي، وتشيع وغلا في تشيعه، وسبَّ الصحابة في شعره، حتىٰ قال له أبو القاسم بن برهان: يا مهيار، انتقلت من زاوية في النار إلىٰ أخرىٰ منها، كنتَ مجوسيًا فأسلمتَ، فصرتَ تسب أصحاب رسول اللهﷺ في شعرك!!، هلك سنة (٤٢٨هـ). انظر: تاريخ بغداد (١٣/ ٢٧٦)، ووفيات الأعيان (٥/ ٣٥٩)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٧٢).

(٣) **حديث صحيح:** أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الله ﷺ.

(٤) وإليكَ نصًّا واحدًا فقط في ذلك: جاء في فروع الكافي (١/ ٣٢٤) -وهو من الكتب المعتمدة
=

فبهذا يتبين أنهم شر من عامة أهل الأهواء وأحق بالقتال من الخوارج ، وهذا هو السبب فيما شاع في العرف العام، أن أهل البدع هم الرافضة، وشاع عند العامة أن ضد السني هو الرافضي فقط؛ لأنهم أظهروا المعاندة لسنة رسول الله ﷺ وشرائع دينه من سائر أهل الأهواء.

وأيضًا فالخوارج كانوا يتبعون القرآن بمقتضىٰ فهمهم، وهؤلاء إنما يتبعون الإمام المعصوم عندهم الذي لا وجود له، فمستند الخوارج خير من مستندهم.

وأيضًا فالخوارج لم يكن منهم زنديق ولا غال وهؤلاء فيهم من الزنادقة والغالية من لا يحصيه إلا الله ﷻ ، [٥٠/ ب] وقد ذكر أهل العلم أن مبدأ الرفض كان من الزنديق عبد الله بن سبأ، فإنه أظهر الإسلام وأبطن اليهودية وطلب أن يفسد الإسلام كما فعل بولص النصراني الذي كان يهوديًّا في إفساد دين النصارىٰ[1].

وأيضًا فغالب أئمتهم زنادقة، وعامة الزنادقة[2] إنما يظهرون الرفض؛ لأنه طريق إلىٰ هدم الإسلام كما فعله نصير الطوسي[3] وأمثاله، ولهذا كان ملك الكفار هولاكو

=

عند الشيعة-: «إن زيارة قبر الحسين تعدل عشرين حجة، وأفضل من عشرين حجة وعمرة»!!
انظر: تخريب لا تقريب (ص٢٠).
فإلىٰ الله المشتكىٰ من هذه الفئة الضالة المضلة!!

(١) في (ط): «الإسلام».

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) انظر: البداية والنهاية (١٣/ ٢٠٠) لتقف علىٰ ما فعله هذا المجرم الأثيم بالمسلمين من أهل السنة والجماعة.

يقول الإمامُ ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ **في إغاثة اللهفان (٢/ ٢٦٧)**: «ولمَّا انتهت النَّوبة إلىٰ نصير الشرك والكفر، الملحد، وزير الملاحدة النصير الطوسي وزير هولاكو شَفىٰ نفسه من أتباع الرسول وأهل دينه، فعرضهم علىٰ السيف ... فقتل الخليفة والقضاة والفقهاء والمحدثين ...». اهـ

=

يقرب أصنافهم.

وأيضًا فالخوارج كانوا [من أصدق الناس][1] وأوفاهم بالعهد، وهؤلاء من أكذب الناس وأنقضهم للعهد.

وأما ما[2] ذكر المستفتي أن الرافضة يؤمنون بالله ﷻ وبكل ما جاء به محمد ﷺ فهذا عين الكذب بل قد كفروا بما جاء به بما لا يحصيه إلا الله ﷻ، فتارة يكفرون بالنصوص الثابتة عنه، وتارة يكفرون بمعاني التنزيل، وما ذكرناه وما لم نذكره من مخازيهم يعلم كل أحد أنه مخالف لما بعث الله تعالىٰ به[3] محمدًا ﷺ.

فإن الله ﷻ قد ذكر في كتابه من الثناء علىٰ الصحابة والرضوان عليهم والاستغفار لهم ما هم كافرون بحقيقته.

وذكر في كتابه من الأمر بالجمعة، والأمر بالجهاد وبطاعة أولي الأمر ما هم خارجون عنه.

وذكر في كتابه من موالاة المؤمنين وموادَّتهم ومواخاتهم والإصلاح بينهم بما هم خارجون عنه.

=

ورءوسُ الروافض اليوم كلهم علىٰ شاكلة هذا الهالك، فنسأل الله ألاَّ يمكِّن لهم، وألَّا يجعل لهم علىٰ المؤمنين سبيلاً.

(١) في (خ): «لمن أصدق التابعين»، والتصويب من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٨٤).
ولكن ليُعلم أن الخوارج وإن لم يكونوا يكذبون؛ لأن الكذب عندهم كُفر، ولكن وصفهم بالتابعين ليس بصواب؛ لأن هذا الوصف لا يُعبر عن فترة زمنية فقط، وإنما يُعبر عن منهج، فليس كلُّ مَن أدرك الصحابة فهو تابعي إلا إذا كان متبعًا لآثارهم، مُعتقدًا إمامَتهم في الدين، والخوارجُ ليسوا كذلك.

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

وذكر في كتابه [من النهي][1] عن موالاة الكفار وموادَّتهم ما هم خَارجون عنه.

وذكر في كتابه من طاعة رسول الله ﷺ ومحبته واتباع كلمته ما هم خارجون عنه.

وذكر في كتابه من حقوق أزواجه ما هم براء منه.

وذكر في كتابه من تحريم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم وتحريم الغيبة والهمز واللمز ما هم أعظم الناس استحلالاً له.

وذكر في كتابه من الأمر بالجماعة والائتلاف والنهي عن الفرقة والاختلاف ما هم أبعد الناس عنه.

وذكر في [كتابه][2] من توحيده وإخلاص الدين له وعبادته وحده لا شريك له ما هم خارجون عنه [٥١/ أ]؛ فإنهم مشركون كما جاء فيهم الحديث، لأنهم أشد الناس تعظيمًا للمقابر التي اتخذت أوثانًا من دون الله ﷻ، وهذا باب يطول وصفه فيهم.

وقد ذكر في كتابه من أسمائه وصفاته ما هم كافرون به[3].

---

(١) ساقطة من (خ)، وإثباتها من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٨٤).

(٢) ساقطة من (خ)، وإثباتها من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٨٥).

(٣) والروافض لا يقرُّون بعقيدة صحيحة في باب الأسماء والصفات، كما هو الحال عند أهل السنة والجماعة، وهو الإيمان بما وصف الله به نفسه، أو ما أخبر به رسوله ﷺ من صفاته من غير تكييف، ولا تمثيل، ولا تحريف، ولا تعطيل، مع الاعتقاد أنه تعالىٰ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ:١١]. فقد أعطوا أئمتهم بعض صفات الخالق إن لم تكن كلها، فمن ذلك: صفة العلم التي زعموها لأئمتهم وزَعَموا لهم علم الغيب ...

ففي بحار الأنوار للمجلسي (٢٦/ ٢٧-٢٨): عن جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: «والله لقد أُعطينا علم الأولين والآخرين، فقال له رجل من أصحابه: جُعلتُ فداك، أعندكم علم الغيب؟ فقال له: ويحك! إني لأعلم ما في أصلاب الرجال وأرحَام النساء ... والله لو أردت أن أُحصي لكم كل حصاة عليها لأخبرتكم ...» تعالىٰ الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا، وبرَّأ الله آل البيت النبوي الطاهر من هذا الإفك المبين. وانظر لتقف علىٰ المزيد من هذا الهراء والكفر: تخريب لا تقريب (ص٣٠-٣٣).

وذكر من قصص الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- والنهي عن الاستغفار للمشركين ما هم كافرون به[1]، ولا تحتمل الفتوىٰ إلا الإشارة المختصرة.

ومعلوم قطعًا أن إيمان الخوارج بما جاء به محمد ﷺ أعظم من إيمانهم، فإذا كان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ قد قتلهم ونهب عسكره ما في عسكرهم من الكراع والسلاح والأموال، فهؤلاء أولىٰ أن يقاتلوا وتؤخذ أموالهم، كما أخذ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أموال الخوارج.

ومن اعتقد من المنتسبين إلىٰ العلم أو غيره أن قتال هؤلاء بمنزلة قتال البغاة الخارجين علىٰ الإمام بتأويل سائغ كقتال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب علىٰ أهل الجمل وصفين، فهو غالط جاهل بحقيقة شريعة الإسلام وبحقيقة هؤلاء الخارجين عنها.

فإن هؤلاء لو ساسوا البلاد التي يغلبون عليها بشريعة الإسلام كانوا ملوكًا كسائر الملوك، وإنما هم خارجون عن نفس شريعة رسول الله ﷺ وسنته شرًّا من خروج الخوارج الحرورية، وليس لهم تأويل سائغ، فإن التأويل السائغ هو الجائز الذي يقر صاحبه عليه إذا لم يكن فيه جواب، كتأويل العلماء المتنازعين في موارد الاجتهاد، وهؤلاء ليس لهم ذلك بالكتاب والسنة والإجماع، ولكن لهم تأويل من جنس تأويل مانعي الزكاة والخوارج واليهود والنصارىٰ، وتأويلهم شر تأويلات أهل الكفر.

ولكن هؤلاء المتفقهة لم يجدوا تحقيق هذه المسائل في مختصراتهم، وكثير من الأئمة المصنفين في الشريعة لم يذكروا في مصنفاتهم قتال الخارجين عن أصول الشريعة

---

(١) فهم قد بنَوا مرقدًا للمجوسي الهالك أبي لؤلؤة المجوسي، ويسمونه بـ: بابا شجاع الدين، ويحتفلون عنده بمقتل عمر ﷺ، ويعظِّمونه ويدعونه من دون الله، وهذا مشهور عنهم قد رآه المسلمون وعرفوه.

فهم يستغفرون للمشركين، ويلعنونَ أبا بكر وعُمر ﵄، قاتلهم الله أنىٰ يؤفكون!!.

الاعتقادية والعملية كمانعي الزكاة والخوارج ونحوهم، إلا من جنس قتال الخارجين على الإمام كأهل الجمل وصفين وهذا غلط، بل الكتاب والسنة [٥١/ ب] وإجماع الصحابة رضي الله عنهم فرَّق بين الصنفين كما ذكر ذلك أكثر أئمة الفقه والسنة[(١)] والحديث والتصوف والكلام وغيرهم، وإنما كان هؤلاء شر من الخوارج الحروريَّة، وغيرهم من أهل الأهواء لاشتمال مذاهبهم على شر مما اشتملت عليه مذاهب الخوارج، وذلك أن الخوارج الحرورية كانوا أول أهل الأهواء خروجًا عن السنة والجماعة، مع وجود بقية الخلفاء الراشدين وبقايا المهاجرين والأنصار، [وظهور][(٢)] العلم والإيمان، والعدل في الأمة، وإشراق نور النبوة بسلطان الحجة وسلطان القدرة حيث أظهر الله تعالى دينه على الدين كله بالحجة والقدرة.

وكان سبب خروجهم ما فعله أمير المؤمنين عثمان وعلي رضي الله عنهما ومن معهما من الأنواع التي فيها تأويل فلم يحتملوا ذلك، وجعلوا موارد الاجتهاد بل الحسنات ذنوبًا، وجعلوا الذنوب كفرًا، ولهذا لم يخرجوا في زمان أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ لانتفاء التأويلات وضعفهم.

ومعلوم أنه كلما[(٣)] ظهر نور النبوة كانت البدعة والمخالفة لها أضعف، فلهذا كانت البدعة الأولى أخف من الثانية، والمتأخرة تتضمن من جنس ما تضمنته الأولى وزيادة عليها، كما أن السنة كلما كان أصلها أقرب إلى النبي ﷺ كانت أفضل، فالسنن ضد البدع؛ وكلما قرب منه ﷺ مثل سيرة أبي بكر وعمر كان أفضل مما تأخر عنه، كسيرة عثمان وعلي رضي الله عنهما.

والبدعُ بالضد؛ كل ما بعد عنه كان شرًّا مما قرب منه، وأقربها من زمانه الخوارج؛

(١) ساقطة من (ط).

(٢) في (خ): «فظهور»، والتصويب من «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٨٩).

(٣) في (ط): «كما».

فإن التكلم ببدعتهم ظهر في زمانه، ولكن لم يجتمعوا ولم تصر لهم قوة إلا في خلافة أمير المؤمنين علي ﷺ.

ثم ظهر في زمان علي التكلم بالرفض لكن لم يجتمعوا وصار لهم قوة إلا بعد مقتل الحسين ﷺ، بل لم يظهر اسم الرفض إلا من خروج زيد بن علي بن الحسين ﷺ بعد المائة الأولىٰ لما أظهر [٥٢/أ] الترحم علىٰ أبي بكر وعمر ﷺ رفضه الرافضة فسموا رافضة، واعتقدوا أن أبا جعفر هو الإمام المعصوم، واتبعه آخرون فسموا زيدية نسبة إليه.

ثم في أواخر عصر الصحابة ﷺ نبغ [التكلم][1] ببدعة القدرية والمرجئة، فردها بقايا الصحابة كابن عمر وابن عباس وجابر بن عبد الله وأبي سعيد وواثلة بن الأسقع وغيرهم ﷺ، ولم يصر لهم سلطان واجتماع حتىٰ كثرت المعتزلة والمرجئة بعد ذلك.

ثم في أواخر عصر التابعين ظهر [التكلم][2] ببدعة الجهمية نفاة الصفات، ولم يكن لهم اجتماع ولا سلطان إلا بعد المائة الثانية في خلافة أبي العباس الملقب بالمأمون، فإنه أظهر التجهم وامتحن الناس عليه، وعَرَّب كتب [الأعاجم من الروم واليونانيين][3]، وغيرهم.

[و][4] في زمانه ظهرت الخرمية وهم زنادقة منافقون يظهرون الإسلام، وتفرعوا بعد ذلك إلىٰ القرامطة والباطنية والإسماعيلية، وأكثر هؤلاء ينتحلون الرفض في الظاهر، وصارت الرافضة الإمامية في زمان بني بويه بعد المائة الثالثة فيهم عامة هذه

---

(١) في (خ): «المتكلم»، والتصويب من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩٠).

(٢) في (خ): «المتكلم»، والتصويب من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩٠).

(٣) في (خ): «اليونان من الأعاجم والروم»، والتصويب من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩١).

(٤) زيادة من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩١).

الأهواء المضلة، فيهم الرفض، والخروج، والقدر، والتجهم.

وإذا تأمل العالم ما ناقضوه من نصوص الكتاب والسنة لم يجد أحدًا يحصيه إلا الله ﷻ، فهذا كله يبين أن فيهم ما في الخوارج الحرورية وزيادة.

وأيضًا فالخوارج كانوا ينتحلون اتباع القرآن بآرائهم ويدعون اتباع السنة التي يزعمون أنها تخالف القرآن، والرافضة تنتحل اتباع أهل البيت وتزعم أن فيهم المعصوم الذي لا يخفىٰ عليه شيء من العلم، ولا يخطئ، لا عَمدًا، ولا سَهوًا، [ولا رُشْدًا][(١)].

ولا ريب أن اتِّباع القرآن واجب علىٰ الأمة، بل هو أصل الإيمان، وهدي الله الذي بعث به رسوله، وكذلك أهل بيت رسول الله ﷺ، تجب محبتهم وموالاتهم ورعاية [٥٢/ ب] حقهم، وهذان هما الثقلان اللذان [وصىٰ][(٢)] النبيﷺ بهما، فروىٰ مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم، قال: خطبنا رسول اللهﷺ بغدير يدعىٰ خمًّا بين مكة والمدينة فقال: «**يا أيها الناس إني تارك فيكم الثقلين** -وفي رواية: **أحدهما أعظم من الآخر**-، **كتاب الله فيه الهدىٰ والنور**، فرغب في كتاب الله، -وفي رواية: **هو حبلُ الله المتين**- **مَن اتَّبعه كان علىٰ الهدىٰ، ومَن تَرَكه كان علىٰ الضَّلالة، وعِترتي وأهل بَيتي**». فقيل لزيد بن أرقم: مَن أهلُ بيته؟ قال: أهلُ بيته مَن حرم الصدقة: آل عباس، وآل علي، وآل جعفر، وآل عقيل[(٣)].

والنصوص الدالة علىٰ اتباع القرآن أعظم من أن تذكر هنا.

قد رُوي عن النبي ﷺ من وجوه حسَان أنه قال عن أهل بيته: «**وَالذي نفسي بيده لا يَدخُلون الجنَّة حتىٰ يحبُّوكم مِن أَجلي**»[(٤)].

---

(١) زيادة من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩٠).

(٢) في (خ): «قضىٰ»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) حديث صحيح: أخرجه مسلم (٢٤٠٨).

(٤) لم أجده بهذا اللفظ، وأخرج أحمد (١/ ٢٠٧) من حديث عبد المطلب بن ربيعة قال: دخل =

وقد أمر الله تعالىٰ بالصلاة علىٰ آل محمد وطهرهم من الصدقة التي هي أوساخ الناس، وجعل لهم حقًّا في الخمس والفيء، وقال ﷺ: **«إن الله اصطفَىٰ بَني إسماعيلَ، واصطفَىٰ كِنَانَةَ من بني إسماعيل، واصطفَىٰ قُريشًا من كِنَانة، واصطفَىٰ بني هَاشم مِن قُريش، واصطفَاني من بني هاشم، فأنا خَيرُكم نَفسًا وخيرُكم نَسَبًا»**[(١)].

ولو ذكرنا ما رُوي في حقوق الصحابة وحقوق القرابة مما ثبت في الصحيح لطال الخطاب؛ فإن دلائل هذه كثيرة من الكتاب والسنة.

ولهذا اتَّفق أهلُ السنة والجماعة علىٰ رعاية حقوق الصحابة والقرابة، وتبرءوا من الناصبة الذين ينتقصون حرمة أهل البيت، مثل من كفر عليًّا ﷺ ونحوه، أو فسقهم أو قال [مثل من][(٢)] كان يُعاديهم علىٰ الملك، أو يعرض عن حقوقهم الواجبة، أو يغلو في تعظيم يزيد بن معاوية بغير الحق.

وتبرءوا منَ الرافضة الذين يطعنُون علىٰ الصحابة ﷺ وجمهور المؤمنين، ويكفرون عامة صالحي أهل القبلة، وهم يعلمون أن ذنوب هؤلاء أعظم ذنبًا وضلالًا من أولئك، كما ذكرنا أن هؤلاء [٥٣/ أ] الرافضة المحاربين شر من الخوارج وكل من الطائفتين انتحل إحدىٰ الثقلين[(٣)]، لكن القرآن أعظم.

=

العباس علىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا لنخرج فنرىٰ قريشًا تحدث، فإذا رأونا سكتوا، فغضب رسول الله ﷺ، ودر عرقٌ بين عينيه، ثم قال: **«والله لا يدخل قلب امرئ إيمان حتىٰ يحبكم لله، ولقرابتي»**.

وهذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه يزيدَ بن أبي زياد، وهو ضعيف، كبر وصار يتلقن، وكان شيعيًّا. تقريب التهذيب (ص٦٠١).

(١) **حديث صحيح**: أخرجه مسلم (٢٢٧٦) من حديث واثلة بن الأسقع ﷺ، دون قوله: **«فأنا خيرُكم نفسًا وخيركم نسبًا»**.

(٢) زيادة من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩٢).

(٣) أي: القرآن، وأهل بيت النبي ﷺ.

فلهذا كانت الخوارج أقلَّ ضَلالاً من الرافضة، مع أن كل [واحدة][(١)] من الطائفتين مخالفة لكتاب الله تعالىٰ وسنة نبيهﷺ، ومخالفة لصحابته وقرابته، ومخالفون لسنة خلفائه الراشدين، ولعترته أهل بيته.

وقد تنازع العلماء من أصحاب الإمام أحمد ﷺ وغيرهم في إجماع الخلفاء، وفي إجماع العترة هل هو حجة يجب اتباعها؟

والصحيحُ أن [كليهما][(٢)] حُجة، فإن النبيﷺ قال: «**عَليكُم بسُنَّتي وسُنة الخلفَاء الراشِدِين المهديين مِن بَعدي تَمسَّكُوا بها وعَضُّوا عليها بالنَّواجِذ**»[(٣)]. وهذا حديث صحيح في السنن.

وعنهﷺ: «**إني تاركٌ فيكم الثَّقَلَين: كتابَ الله وعترتي؛ فإنَّهما لن يتفرقَا حتىٰ يَرِدَا عليَّ الحوضَ**»[(٤)]. رواهُ الترمذي وحسَّنه.

وكذلك إجماع أهل المدينة النبوية في زمان الخلفاء الراشدين هو بهذه المنزلة.

والمقصودُ هنا: أن نبين أن هؤلاء الطوائف المحاربين لجماعة المسلمين من الرافضة وغيرهم هم شرٌّ من الخوارج الذين نص النبيﷺ علىٰ قتالهم ورغب فيه، وهذا متفق عليه بين علماء الإسلام العارفين بحقيقته، ثم منهم من يرىٰ أن لفظ الرسولﷺ شمل الجميع، ومنهم من يرىٰ أنهم دخلوا من باب التنبيه والفحوىٰ، أو من باب كونهم في معناهم؛ فإن الحديث روي بألفاظ متنوعة.

---

(١) في (خ): «واحد»، والتصويب من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩٣).

(٢) في (خ): «كلاهما»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) **حديث صحيح**: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (٤/ ١٢٦) من حديث العرباض بن سارية ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الجامع (٢٥٤٩).

(٤) **حديث صحيح**: أخرجه الترمذي (٣٧٨٨) من حديث زيد بن أرقم ﷺ، وأحمد (٣/ ١٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الجامع (٢٤٥٨).

وفي الصحيحين -واللفظ للبخاري- عن علي ﷺ، عن رسول الله ﷺ: «**سيخرجُ قوم في آخر الزمان حِدَاثُ الأسنان، سفهاءُ الأحلام، يقولون من خير قول البريَّة، لا يجاوزُ إيمانُهم حناجرَهم، يمرُقون من الدين كما يمرُقُ السَّهم منَ الرَّميَّةِ، فإذا لقيتموهم فاقتلُوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قَتلهم يومَ القيامة**»[١].

فهؤلاء أصل ضلالهم اعتقادُهم [٥٣/ب] في أئمة الهدىٰ وجماعة المسلمين أنهم خارجون عن العدل، وأنهم ضالُّون، وهذا مأخذُ الخارجين عن السنة من الرافضة ونحوهم، ثم يعدون ما يرون أنه ظلم عندهم كفرًا، ثم يرتبون علىٰ الكفر أحكامًا ابتدعوها.

فهذه ثلاث مقامات للمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم، في كل مقام تركوا أصول دين الإسلام حتىٰ مرقوا منه كما يمرق السهم من الرمية.

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد: «**يقتُلُون أهلَ الإسلام ويَدعُون أهلَ الأوثَان، لئن أدركتُهم لأقتلنَّهم قتلَ عادٍ**»[٢].

وهذا نعتُ سائر الخارجين كالرافضة وغيرهم، فإنهم يستحلون دماء أهل القبلة لاعتقادهم أنهم مرتدون، أكثر مما يستحلون من دماء الكفار الذين ليسوا بمرتدين، لأن المرتد شر من غيره.

وفي حديث أبي[٣] سعيد أنه ﷺ ذكر قومًا يكونون في أمته، يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحليق قال: «**هُم شرُّ الخلق -أو: هم شرُّ الخليقة- يقتلُهم أدنىٰ الطائفتين إلىٰ الحقِّ**»[٤].

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦).

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) حديث صحيح: أخرجه مسلم (١٠٦٥).

وهذه السِّيما[١] سيما أولهم [كما كان ذو الثدية][٢]؛ لأن هذا وصف لازم لهم.

وأخرجا في الصحيحين حديثهم من حديث سهل بن حنيف[٣] بهذا المعنىٰ.

وروىٰ النسائي عن أبي بَرزَةَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يذكر الخوارج، يقول: **«يخرج في آخِرِ الزمان قوم يقرءُون القرآن لا يجاوزُ تَراقيهم، يمرُقُون من الإسلام كما يمرقُ السهم من الرميَّة سيماهم التَّحليق، لا يزالونَ يخرجون حتىٰ يخرجَ آخرهم معَ الدَّجَّال، فإذا لقيتُموهم فاقتلوهم؛ هُم شرُّ الخلق والخَليقة»**[٤].

فأخبر في هذا الحديث عن بقائهم[٥] إلىٰ خُروج الدَّجال، وهذه المعاني الموجودة في أولئك القوم الذين قتلهم علي ﷺ وفي غيرهم، والخروج والمروق يتناول كل من كان في معنىٰ أولئك، ويجب قتالهم بأمر رسول الله ﷺ كما وجب قتال أولئك، وإن كان الخروج عن الدين والإسلام أنواعًا مختلفة، وقد بينَّا أن خروج الرافضة [٥٤/ أ] ومروقهم أعظم بكثير.

وأما قتل الواحد المقدور عليه من الخوارج كالحرورية والرافضة ونحوهم فهذا فيه قولان للفقهاء، وهما روايتان عن الإمام أحمد، والصحيح: أنه يجوز قتلُ الواحد كالداعية إلىٰ مذهبه، ونحو ذلك ممن فيه فسادٌ، فإن النبي ﷺ قال: **«أينما لقيتُموهم فاقتلُوهم»**.

وقال: **«لئن أدركتُهم لأقتلنَّهم قتلَ عادٍ»**[٦].

---

(١) **السِّيما:** هي السِّمة والعلامة التي يُعرفون بها.

(٢) زيادة من «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩٧).

(٣) انظر: البخاري (٦٩٣٤)، ومسلمًا (١٠٦٨).

(٤) **حديث ضعيف بهذا اللفظ:** أخرجه النسائي (٤١٠٣)، وفيه: شريك بن شهاب الراوي عن أبي برزة ﷺ، وهو مقبول، كما في تقريب التهذيب (ص٢٦٦). وضعَّفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف سنن النسائي.

(٥) في (ط): «مقالهم».

(٦) **حديث صحيح:** أخرجه البخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

وقال عُمر ﷺ لصَبِيغ بن عِسْل: «لو وجدتُك محلوقًا؛ لضربتُ الذي فيه عيناكَ»[(١)].

وإنَّ [عليًّا][(٢)] ﷺ أراد أن يقتل عبد الله بن سبأ أول الرافضة حتىٰ هَرب منه؛ ولأن هؤلاء من أعظم المفسدين في الأرض، فإذا لم يندفع فسادهم إلا بالقتل قُتلوا، ولا يجب قتل واحد منهم إذا لم يظهر هذا القول، أو كان في قتله مفسدة راجحة، ولهذا ترك النبيﷺ قتل ذلك الخارجي ابتداء لئلَّا يتحدثَ الناس أن محمدًا يقتل أصحابه، ولم يكن إذ ذاك فيه فساد عام.

ولهذا تركَ عليٌّ ﷺ قتلَهم أولَ ما ظَهروا؛ لأنَّهم كانُوا خَلقًا كثيرًا، وكانوا داخلين في الطاعة والجماعة ظاهرًا، ولم يحاربوا أهلَ الجماعة، ولم يكن يتبين أنهم هم.

وأما تكفيرُهم وتخليدُهم في النار، ففيه أيضًا للعُلماء قولان مشهوران وهما روايتان عن أحمد، والقولان في الخوارج المارقين من الحروريَّة والرافضة ونحوهم.

والصحيحُ: أن هذه الأقوال التي يقولونها التي يُعلم أنها مخالفة لما جاء به الرسولﷺ هي كفر، وكذلك أفعالهم التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين هي كفرٌ أيضًا.

وقد ذكرتُ دلائلَ هذا في غير هذا الموضع لكن تكفير الواحد المعين منهم والحكم بتخليده في النار موقوف علىٰ شروط التكفير، وانتفاء موانعه، فإنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتَّكفير والتَّفسيق، ولا نَحكم للمُعين بدخوله في ذلك العام، حتىٰ يقومَ المقتضىٰ الذي لا مُعَارض له[(٣)].

---

(١) تقدم تخريجُ هذه القصة.

(٢) في (خ) و(ط): «علي»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) وهذا هو المنهج الحق؛ فإن التأويل ، والجهل، والشبهة، وعدم قيام الحجة؛ كل ذلك من موانع التكفير، فمن أصرَّ علىٰ الكفر قولاً أو عملاً أو اعتقادًا بعد زوال هذه الموانع حُكم بكفره وردَّته بلا تردد.
وهذا من عدل أهل السنة في حُكمهم علىٰ مخالفيهم، فهم لا يُكفِّرون مباشرة بلا دليل ظاهر، فأهل السُّنة أعلم الناس بالحق، وأرحم الناس بالخلق.

ولهذا لم يحكم النبي ﷺ بكُفر الذي قال: «إذا أنا متُّ فأَحرقوني ثُم ذَرُّوني في اليمِّ، فوالله لئن قدَر الله تعالىٰ علي ليعذبنِّي عذابًا لا يُعذبه أحدًا منَ [٥٤/ب] العَالمين»[(١)]، مع شكِّه في قدرة الله ﷻ وإعادته له، ولهذا لا يُكفِّر العلماء من استحل شيئًا من المحرمات لقُرب[(٢)] عهده بالإسلام، أو لنشوئه[(٣)] ببادية بعيدة، فإن حُكم الكفر لا يكون إلا بعد بلاغ الرسالة.

وكثيرٌ من هؤلاء قد لا يكون بلَغَتهُ النصوص المخالفة لما يراه، ولا يعلم أن الرسولﷺ بُعث بذلك، فيطلق أن هذا القول كفر، ويكفر من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها دون غيره، والله أعلم تعالىٰ بالصواب»[(٤)].

* * *

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٤٨١)، ومسلم (٢٧٥٦) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) في (ط): «القرب».

(٣) في (ط): «نشأته».

(٤) انظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (٢٨/ ٤٦٨-٥٠١)، باختصار وتصرف.

الخاتمة فيما صح من النهي عن الابتداع في دين الإسلام ومخالفة ما كان عليه نبينا محمد -عليه أفضل الصلاة والسلام- وصحابته الأئمة النجباء الأعلام

فأقول: رُوِّينا في كتاب «الحجة علىٰ تارك المحجة» للشيخ الإمام أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي[١] -رحمه الله تعالىٰ-، بسنده عن طلحةَ بن مُصرِّف، قال: سألتُ عبد الله بن أبي أوفىٰ، هل أوصىٰ رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: لم يترك رسولُ الله ﷺ شيئًا يُوصي فيه، قال: قلت: كيف أمر الناس بالوصية ولم يُوصِ؟ قال: أوصىٰ بكتاب الله ﷻ، وسُنته أن تُتبع[٢].

وعن أبي هريرة مرفوعًا، **«خَلفتُ فيكم شَيئين لن تَضلُّوا بعدهما: كتاب الله ﷻ، وسُنَّتي، ولن يتفرقا حتَّىٰ يردا عليَّ الحوض»**[٣].

---

(١) هو: الإمام الحافظ أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود بن أحمد المقدسي، الشافعي. من تصانيفه: التهذيب في الفروع، وشرح الإرشاد لسليم الرازي، والحجة علىٰ تارك المحجة، ومناقب الإمام الشافعي، توفي سنة (٤٩٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٩/ ١٣٦)، والوافي بالوفيات (٧/ ٣١٨)، ومعجم المؤلفين (١٣/ ٨٧).

(٢) **حديث صحيح:** أخرجه البخاري (٥٠٢٢)، ومسلم (١٦٣٤)، دون قوله: **«وسنته أن تتبع»**.

(٣) **حديث صحيح:** أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ١٧٢)، وأورده المتقي الهندي في كنز العمال (٨٧٥)، وعزاه لأبي بكر الشافعي في الغيلانيات -واللفظ له-.

وصححه الألباني رَحِمَهُ اللهُ في صحيح الجامع (٢٩٣٧، ٣٢٣٢).

وعن عبد الله بن مسعود: «مَن سرَّه أن ينظر إلىٰ وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه فليقرأ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ إلىٰ قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:١٥١-١٥٣]»[١].

ثم ساق بسَنده عن محمد بن كعب القرظي[٢] قال: حدثني من لا أتهم عن رسول الله ﷺ قال: «**إن أخوفَ ما أتخوَّف عليكُم بعدي ثلاثٌ: ما يُفتح عليكم من زَهْرة الدنيا وزينتها، ورجالٌ يتأوَّلون القُرآنَ علىٰ غير تأويله، وزَلَّة عالم، ثم قال: ألا أُنبئكم بالمخرَج من ذلك؛ إذا فُتحت عليكم الدُّنيا فاشكُروا الله ﷻ، وخُذوا بما تَعرفون منَ التَّأويل، ومَا شَككتُم فيه فردُّوه إلىٰ الله -جلَّ ثناؤه-، وانتظروا بالعالِم فيئَتهُ، ولا تلقَّفُوا عَلَيه عثرتَهُ**»[٣].

عن أبي قلابة[٤] مرفوعًا[٥]: «**أولُ ما يُرفع منَ الأرض**». [٥٥/ أ] فقالوا: يا رسول الله، يرفع القرآن. قال: «**لا، ولكن بمَوت مَن يعلمُه -أو قال: من يعلمُ تأويلَه-، ويبقىٰ قومٌ**

(١) أثر ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٠٧٠)، وضعفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف سنن الترمذي.

(٢) محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبو حمزة القرظي المدني، وكان قد نزل الكوفة مدة، ثقة عالم، من الثالثة، ولد سنة أربعين علىٰ الصحيح، ووهم من قال ولد في عهد النبيﷺ؛ فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لـم ينبت من سبي قريظة، مات محمد سنة عشرين، وقيل قبل ذلك. تقريب التهذيب (ص٥٠٤).

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود في المراسيل (٥٣٣)، وضعفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في السلسلة الضعيفة (٦٥٤٨).

(٤) عبد الله بن زيد بن عمرو -أو عامر- الجرمي أبو قلابة البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير، من الثالثة، مات بالشام هاربًا من القضاء سنة أربع ومائة، وقيل بعدها. تقريب التهذيب (ص٣٠٤).

(٥) ساقطة من (ط).

يتأوَّلونه علىٰ أهوائهم»[١].

عن عبد الله بن مسعود قال: «عليكُم بالعلم قبل أن يُقبض، وقبضُه أن يُذهَب بأهله -أو قال: بأصحَابه-، وعليكم بالعلم فإن أحدَكم لا يدري متىٰ يُفتقر إليه أو يُفتقر إلىٰ ما عنده، وعليكم بالعلم وإياكم والتنطُّع والتعمُّق، وعليكم[٢] بالعتيق، فإنه سيجيء أقوام يتأوَّلون كتاب الله ينبذونه[٣] وراءَ ظهورهم»[٤].

وفي رواية: «إنكم ستجدُون أقوامًا يزعمون أنهم يدعونكم إلىٰ كتاب الله ﷻ وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعَليكم بالعلم وإيَّاكم والتبدُّع والتنطُّع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق»[٥].

ثم ساق بسنده إلىٰ عبد الرحمن بن جُبير بن نفير، عن أبيه قال: «لما فتحت قبرس وبيع أهلها واقتسموا، بكىٰ بعضهم إلىٰ بعض، قال: فرأيت أبا الدرداء قد تنحىٰ المجلس يبكي، فدنوتُ منه فقلتُ: يا أبا الدرداء، ما يُبكيك في يوم أعزَّ الله فيه الإسلام وأهله، وأذل فيه الشرك وأهله؟ قال: يا بن نفير، ما أهون الخلق علىٰ الله ﷻ إذا هم تركوا أمره، بينا هي أمة ظاهرة لهم الملك، فتركوا أمر الله فصاروا إلىٰ ما ترىٰ»[٦].

وعن علي بن معبد قال: أنا يزيد بن محمد، عن أبي عياش الشامي قال: قال الله -تبارك وتعالىٰ- لأرميا بن حلقيا: «من قبل أن أخلقك اخترتك، ومن قبل أن أصوركم في الرحم قدستك، ومن قبل أن أخرجك من بطن أمك طهرتُك، ومن قبل أن تبلغ

---

(١) لم أجده، وهذا إسناد مرسل.

(٢) ساقطة من (ط).

(٣) ساقطة من (ط).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٢٥٢)، والطبراني في الكبير (٨٨٤٥).

(٥) أخرجه الدارمي (١٤٣).

(٦) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢/ ٢٤٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٢١٦-٢١٧)، والطبري في تاريخه (٢/ ٦٠٢).

أشدك نبيَّتُك، ولأمر عظيم اجتبيتُك.

فقال أرميا: ربِّ، إني ضعيفٌ إلا ما قويتني، عاجز إن لم تبلغني، مخطئ إن لم تسددني، مخذول إن لم تنصرني، ذليلٌ إن لم تعزني.

فقال الله ﷻ: يا أرميا، ألم تعلم أن الأمر أمري وأن الأمور تصدر عن مشيئتي، وأن الأمر والخلق كله لي، وأن القلوب والألسنة كلها لي وبيدي أقلبها كيف شئت، فبعظمتي أنه لا يعلم مَا في غدٍ غيري، [٥٥/ب] ولا يتم إلا لي، وكيف تخاف الضعف وأنت معي، وأنا الله الذي قامت السموات والأرض وما فيهن بكلمتي، وأنا الله الذي ذلت لطاعتي خوفًا واعترافًا لأمري، ولن يصل إليك شيء معي.

إني باعثُك إلىٰ خَلق من خلقي لتبلغهم رسالتي، وتستحق بذلك مثل أجر من أطاعك منهم لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، فإن أنت قصرت عنها استحققت بذلك مثل وزر من تركت في عماية منهم لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئًا، انطلق إلىٰ قومك فقم فيهم ثم قل: إن الله ذكركم بصلاح آبائكم، فحمله ذلك علىٰ أن يستتيبكم، يا معشر أبناء الأنبياء، وتسألهم كيف وجد آباؤكم غِبَّ طاعتي، وكيف وجدوا هم غِبَّ معصيتي، هل علموا[1] أن أحدًا أطاعني فشقي بطاعتي؟ وأن أحدًا عصاني فسعد بمعصيتي؟

إن الدواب إذا ذكرت أوطانها الصالحة نَزَعت[2] إليها، وإن هؤلاء القوم تركوا ما أكرمت عليه آباءهم وابتغوا الكرامة من غير وجهها.

أما أحبارهم ورهبانهم فاتخذوا عبادي هؤلاء يتعبدونهم[3] من دوني، ويحكمون

---

(١) في (ط): «علم».

(٢) أي: اشتَاقت وحَنَّت.

(٣) في (ط): «تعبدوا لهم».

فيهم بغير كتابي، فأجهلوهم أمري وأنسوهم، وغروهم مني فبطِروا نعمتي، وأمنوا مكري، وبدلوا كتابي ونسوا عهدي، ضيعوا أمري حتىٰ دان لهم العباد بالطاعة التي لا تنبغي لجبار غيري، وهم يحرفون بذلك كتابي ويفترون من أجله علىٰ رُسُلي، جرأة وغرة بي، وفرية عليّ وعلىٰ رُسلي...

إلىٰ أَن قالَ: وقراؤهم وفقهاؤهم فينقادون للمُلوك ويتابعونهم علىٰ البدع التي يبتدعون في ديني ويطيعونهم في معصيتي، ويوفون لهم بالعهود الناقضة لعَهدي، فهم جهلةٌ فيما يعلمون، أميُّون فيما يتلون، لا ينتفعون بشيء مما علموا من كتابي[(١)].

قال الشيخُ نصر المقدسي -فذكر حديث بُخْتُنصَّر إلىٰ آخره-: وما أصابهم من العقوبة والذلة والقهر والغلبة وكونهم ذمة[(٢)] مستهانين إلىٰ يوم القيامة، وذلك لما بدَّلوا كتاب الله ﷻ وأوامره وابتدعوه مما وافق أهواءهم وتابع آراءهم فضلوا إلىٰ آخر الأبد، شقوا وزال عنهم ما كانوا فيه، ولم يسعدوا، ولولا أن الله ﷻ أوعد نبينا ﷺ ألا يعذِّب أمته بمثل ما عذَّب به مَن تقدمهم[(٣)] لكان أهل البدع علىٰ مثال ذلك، ومحقوقين بمثل ما نزل بهم، غير أن الله تعالىٰ أكرم محمدًا ﷺ بالصفح عن مثل ذلك منهم، وجعل الساعة موعدهم، والساعة أدهىٰ وأمر.

وعن سُفيانَ الثوري، عن واصل، عن إبراهيم، قال: قالت امرأة لعيسىٰ ﷺ: «طُوبىٰ لبطن حملك وثدي أرضعك، فقال: بل طُوبىٰ لمن قرأ القرآن ثم اتَّبع ما فيه»[(٤)].

وعن سَهلِ بن مُعاذ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَن قرأ القرآن فأخَذ بما فيه

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/ ٣١، ٣٦)، وانظر: تاريخ الطبري (١/ ٣٢١).

(٢) كذا في (خ)، ولعل الصواب: «أذلة».

(٣) في (ط): «تقدم».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٣٤٠)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ١٩).

أَلبسَ الله والديه تاجًا ضَوءُه[١] أحسنُ من ضَوء الشَّمس»[٢].

وعن الأوزاعيِّ قال: «كان يقال: لم يزل لله تعالىٰ نُصحَاءُ من خَلقه في أرضه، يعرضون أعمال العبَاد علىٰ القُرآن، فَبالقرآن يعرفون هُدىٰ مَن اهتدىٰ وضَلَالة من ضَلَّ، أولئك خُلفاء الله -تبارك وتعالىٰ- في أرضه».

وقال عمرُ بن الخطاب ﷺ لابنه عبد الله: «يا بُني، إذا قام الخليفة من بَعدِي فَأْتِهِ فقُل: إن عُمرَ يُقرئك السلام، ويُوصيك بتقوىٰ الله، والأخذ بكتاب الله وسُنة نبيه ﷺ».

[٥٦/ أ] وعن عامرٍ قال: قال حُذيفة ﷺ: قلت: يا رسول الله، بيِّن لي الشبهات من الضلالة والفتن. فقال ﷺ: «نعم يا حذيفة، إن الفتنة إذا أقبلت شبَّهت، وإذا أدبرت أسفرَت لها مَوج كموج البُحور ورُكام كرُكام السحاب، وعُصار كعصار الريح، فاعتصم عند الفتنة بالكتاب والسنة، والزم رَحلك، وابكِ علىٰ خطيئتك، وكُف لسانَك ويدَك حتىٰ تلقاني علىٰ الحوض، فإن لم تفعل لم تَرِدْ حوضي.

يا حذيفةُ، إنها ستكون بعدي مُلوك وجبابرة يتكادَمُون علىٰ الدنيا تكادُم الحُمُر، حتىٰ ينقضوا الكتاب ويُعذِّبوا أمتي، ويقطعوا ما أمر الله به أن يُوصل، ويُعطلون فيها الجهاد، ويَسعَون في الأرض فسَادًا، ويقتلون علىٰ ذلك البريء، ويستهزئُون بالمؤمن، ويظلمون اليتيم والأرملة حقَّهما، ويمنعون ما أوجبَ الله -جلَّ ثناؤه- لهذه الأمة من الفَيء.

يا حذيفة، فإن أدركتَهم فتمسَّك بالكتاب وسُنة نبيك، وكُن حِلسًا من أَحْلَاس[٣]

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (١٤٥٣)، وأحمد (٣/ ٤٤٠)، وضعفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف الجامع (٥٧٦٢).

(٣) الحِلْسُ: ما يُبسط في البيت من حصير ونحوه تحت كريم المتاع، ويقال: هو حِلسُ بيته؛ أي: لا يبرحه، والجمع: أحلاسٌ، وحُلُوسٌ.

بيتك، وإياك أن تشيِّعَهم فتكون لهم تبعًا، أو قاضيًا، أو أميرًا، أو جَابيًا، أو عرِّيفًا، أو أمينًا، أو شرطيًّا، أو رسولاً، أو تاجرًا، أو خليطًا في شيء من أمورهم، أو تصحبهم في سفر، أو ترشدهم إلىٰ الطريق، أو تُعيرهم شيئًا من متاع بيتك، أو تُساكنهم ببلد، أو تقرأ عليهم القرآنَ، أو تحدثهم عنِّي بحديث، فإنك يا حُذيفة إذا وضعت الحكمة في غير موضعها لعنك الله ﷻ بكل حرف عشْرَ لعنات، ويلعنهم معك ألفَ لعنةٍ.

وإياك وعونَ الظالمين، ولا تُلق لهم دواة، أو تبري لهم قلمًا.

وإياك وأمورَ الباطل لتدحضَ به حقًّا، أو تحقق به الباطل، فتَرِدَ معهم مواردَهم.

يا حذيفة، عند ذلك تُنقض عُرَىٰ الإسلام وتظهر المَثُلات.

يا حذيفة، ما تلقىٰ أُمتي من بَعدي من الحرمان والقتل والتشديد والمَثُلات حتىٰ تصير أمتي أحزابًا وأشياعًا حتىٰ تتباغضَ قُلوبُهم، وتتلاعنَ ألسنتُهم، فيشهد بعضهم علىٰ بعض بالبراءة ويستحل بعضهم دمَ بعض.

فالنجاءَ النجاءَ يا حذيفة لمن أدرك ذلك الزمان فليكُن حِلْسًا من أحْلاس بيته، وليكن عادته وهواه لنفسه أن ينجيها، فإن الله تعالىٰ ألبس بني إسرائيل بعد أنبيائها ذلًّا بنقضهم الميثاقَ وتركهمُ الكتابَ؛ فصاروا أحزابًا، يُضرَبون بالذلة حيثما كانوا».

فقلتُ له: بأبي وأمي؛ أَفيصيبُ ذلك أمَّتَك؟ فقال: «يا حذيفة إذا ظَهَرت الرِّشوةُ في الحُكم، وبِيعَ الحُكْمُ بالمال، وكانت إمرةُ الصبيان، ودولةُ السفهاء، وقضاء الأمار[1]، ومشورةُ الفسَقَة، وصار القضاءُ بالهوىٰ، والقتلُ بالظن، والفرج تلذذًا.

يا حذيفة، المؤمن في ذلك الزمان ينبغي له أن يتخذَ سِربًا ويختفيَ البلاء».

فقلت له: بأبي أنت وأمي، بما عُدَّة المؤمن في ذلك الزمان؟ قال: «صلاة الخمس، والصيام، والحج والعمرة[2]، وغضُّ البصر، والجهاد، وصَمَم عن الهوىٰ، وكفُّ الألسن

(١) كذا في (خ).

(٢) ساقطة من (ط).

والأيدي والأرجل، ولا تُشر في أمر، ولا يهوىٰ قلبُك شيئًا من أمورهم فتَرِدَ يوم القيامة مواردَهُم.

[يا][(١)] حذيفة، إن نَفسًا تُنجيها من الفتنة خير من عبادة ألف سنة.

يا حذيفة، الهجرة مَن هَجَر ما حرَّم الله ﷻ أو ما نهىٰ الله ﷻ عنه.

يا حذيفة، اعرض علىٰ قلبك الخيرَ والشرَّ إنك ستعرفه بقلبك، إنما هَلَكَت بنو إسرائيل حيث ضيَّعوا الحق، واتبعوا أهواءهم بالباطل؛ فَضَلُّوا وأضَلُّوا كثيرًا.

إن الحقَّ يهدي إلىٰ الهدىٰ، والهدىٰ يهدي إلىٰ أمر الله ﷻ، وأمر الله ﷻ يهدي إلىٰ الجنة، والهوىٰ يهدي إلىٰ الباطل، والباطل يهدي إلىٰ ترك الحق، وترك الحق يهدي إلىٰ البدع، والبدع تهدي إلىٰ ترك السنن، وترك السنن يهدي إلىٰ ترك أمر الله ﷻ، وترك أمر الله يهدي إلىٰ النار، والاعتصام بحبل الله ﷻ درَكٌ لخير الدنيا والآخرة.

يا حذيفة، إنه يكونُ في [.....][(٢)] الزمان سنونَ خوادعُ يُخدع فيهن المرء عن دينه حتىٰ ينطق الرويبضة[(٣)] في أمر العَامَّة؛ فإن تلك [.....][(٤)] العظيمة ويترك الكتاب والسنة.

يا حذيفة، اتخذ القرآن في الفتن شعَارًا[(٥)] والدعاءَ دثارًا أو سلاحًا لتردَّ به أمواجَ البلاء.

يا حذيفة، اتخذ الصلاة باللَّيل والنهار عُدَّة، واتخذ الصيام جُنَّة.

وقال فيها: النائمُ في الفتنة أفضل من المضطجع، والأصمُّ أفضلُ من السميع، والأخرسُ أفضل من المتكلِّم، والأعمىٰ أفضل منَ البصير، والقاعدُ فيها أفضل منَ

(١) غير موجودة في (خ)، ولعل الصواب إثباتها.

(٢) كلمة غير مقروءة ولعلها: «آخِر».

(٣) في (ط): «الزور بعض».

(٤) كلمة غير مقروءة.

(٥) ساقطة من (ط).

القائم، والقائمُ أفضل من الماشي، والماشي فيها أفضل من السَّاعي، والسَّاعي فيها إلىٰ النَّار»(١).

وفي هذا الباب شيء كثير لا يمكن حصرُه، [٥٦/ ب] ويكفي من ذلك كله قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام:١٥٣].

وما رُوِّيناه بالسَّند الصحيح المتَّصل إلىٰ الإمام الحافظ أبي عيسىٰ الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ في جامعه بسنده إلىٰ العِرباض بن سَارِيَةَ ﷺ قال: وعظَنَا رسول الله ﷺ يومًا بعد صَلاة الغَدَاة موعظة بليغة ذَرَفت منها العيونُ، ووجِلَت منها القلوبُ، فقال رجل: إن هذه موعظة مودِّع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: «أُوصيكُم بتقوىٰ الله والسمع والطاعة، وإن عبدٌ حَبَشيٌّ؛ فإنه من يَعِشْ منكُم يَرَىٰ اختلافًا كثيرًا، وإياكُم ومحدثات الأمور؛ فإنها ضَلالة، فمَن أدرَك ذلك منكم فعليكم بسُنتي وسُنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، وعَضُّوا عليها بالنَّوَاجذ»(٢).

وعن عبد الله بن مَسعود أن رسول الله ﷺ قال: «مَن فَارقَ الجماعة شبرًا فاقتُلوه»(٣).

---

(١) لم أجده في شيء من كتب السنة.

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٤)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الجامع (٢٥٤٩).

(٣) لم أجده بهذا اللفظ، وأخرج البخاري (٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأىٰ من أميره شيئًا يكرهُه فليصبر، فإنه مَن فَارق الجماعة شِبرًا، فمات، فمِيتةٌ جاهليَّة».

وأخرج أبو داود (٤٧٥٨) من حديث أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة شبرًا، فقد خَلَع ربقة الإسلام من عنقه». وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح سنن أبي داود.

وقال: «لا تجتمعُ هذه الأمةُ علىٰ الضَّلالة، ويدُ الله علىٰ الجماعة، ومَن شذَّ شذَّ في النار»[(١)].

وقال حُذَيفةُ بن اليمان: «ما فارَقَ رجلٌ الجماعة شبرًا إلا فارَق الإسلامَ».

وثبت في الصَّحيحين مرفوعًا: «مَن أَحدثَ في أمرِنا هذا ما لَيس منه فهو رَدٌّ»[(٢)].

وروىٰ أحمد والبزَّار عن غُضَيف، مرفوعًا: «مَا أحدثَ قومٌ بدعةً إلا رُفع مثلُها من السُّنة»[(٣)].

ولَفظُ الطبراني: «مَا من أُمَّة ابتدَعت بعد نَبيِّهَا في دينها بدعةً إلا أضاعت مثلها من السنة»[(٤)].

روىٰ ابنُ ماجه عن أنس، مَرفوعًا: «أبىٰ الله أن يَقبلَ عملَ صَاحب بدعةٍ حتىٰ يَدَع بدعَتَهُ»[(٥)].

ورُوي عن حذيفة: «لا يقبلُ الله لصاحب بدعة صَومًا ولا حجًّا ولا عُمرة ولا جِهادًا ولا صَرفًا ولا عَدلاً؛ حتىٰ يخرجَ من بدعته كما يخرج الشعرة من العجين»[(٦)].

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وضعفه الألباني رحمه الله في المشكاة (١٧٣).

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أحمد (٤/ ١٠٥)، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٩٨٣).

(٤) حديث ضعيف: أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/ ٩٩)، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥١٥٥).

(٥) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٥٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٩).

(٦) حديث موضوع: أخرجه ابن ماجه (٤٩)، وقال الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦٣٦٠): موضوع.

وفي رواية الطبراني: «حَجَبَ الله التوبةَ عن كلِّ صاحب بدعةٍ حتىٰ يدَعَ بدعتَهُ»[١].

وقال الأوزاعيُّ: «إذا ظَهرت البدعُ فلم يُنكرها أهلُ العلم صارَت سُنَّةً».

وعن عمرو بن عوف، عن أبيه، مرفوعًا: «مَن أحيا سُنة من سُنَّتي قد أُميتت بَعدي كان له من الأجر مثلُ أجر مَن عَمِلَ بها منَ الناس، لا ينقص ذلك من أجور الناس شيئًا، ومَن ابتَدَعَ بدعةً لا يرضاها الله ورسوله كان عليه إثمُ مَن عمل بها منَ الناس، لا ينقص ذلك من آثام الناس شيئًا»[٢].

[٥٧/ أ] واعلم أن قوله ﷺ: «مَن أَحدثَ في أمرنَا هَذَا مَا ليسَ منه فَهو رَدٌّ»[٣] قاعدة عظيمة من أعظم قواعد الدِّين وأعمِّها نَفعًا، ينبغي حفظُه وإشاعَته واستعماله في إبطَال المنكرات، وهو من جَوامع كلمه ﷺ الذي [أوتيه][٤]، وهو صريح في رد كل بدعة وكل مخترع مما لا يوافق قواعد الشريعة، إذ كل ما خرج عن الشريعة باطل لا عبرة به، لكن هو مخصوص بغير بدعة تكون خيرًا، فإنها لا تكون مردودةً.

وقال الشيخُ عز الدين بن عبد السلام: «البدعةُ فِعْلُ ما لم يُعهَد في عهد النبي ﷺ ...

وقال: وهي ثلاثة أضرب:

أحدها: ما كان مباحًا كالتوسع في المآكل والمشارب والملابس والمناكح فلا بأس بشيء منها.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٠٢) من حديث أنس ﷺ، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الترغيب والترهيب (٥٤).

(٢) حديث ضعيف جدًّا: أخرجه الترمذي (٢٦٧٧)، وضعفه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف الجامع (٩٦٥).

وأخرجه ابن ماجه (٢١٠)، وقال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ضعيف الجامع (٥٣٥٩): ضعيف جدًّا.

(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) في (خ): «أوتيها»، ولعل المثبت هو الصواب.

الثاني: ما كان حَسَنًا، وهو مبتدع موافق لقواعد الشريعة، ولا يلزم من فعله [محذور][(١)] شرعي كبناء الربط والمدارس والخانات وغير ذلك من أنواع البر التي لم تعهد في العصر الأول، لكنه موافق لما جاءت به الشريعة الإسلامية من اصطناع المعروف والمعاونة علىٰ البر والتقوىٰ والاشتغال بالعربية؛ لأنه لا يتأتىٰ تدبر القرآن وفهم معانيه إلا بمعرفتها، وكذا تدوين الأحاديث النبوية وتأسيس قواعد الفقه وأصوله، كل ذلك مبتدع حسن موافق لأصول الشرع غير مخالف لشيء منها.

الثالث: ما كان مخالفًا للشرع أو ملتزمًا لمخالفته، وهو ينقسم إلىٰ محرم ومكروه فمن ذلك صلاة الرغائب؛ فإنها كذبٌ علىٰ رسول الله ﷺ».

وقال غيره: تنقسم البدعُ إلىٰ خمسة أقسَام:

واجبة: مثل كتب العلم وشكل المصحف ونقطه.

ومستحبة: كبناء القناطر والجسور والمدارس.

ومباحة: كالمنخل والأشنان، وما أشبه ذلك.

ومكروهة: كالأكل علىٰ الخوان[(٢)] وما أشبهه.

ومحرمة: وهي أكثر من أن تحصىٰ[(٣)]. انتهىٰ.

قلت: ومنها أصناف المبتدعة في الدين من سائر الفرق، وقدمنا أن من أخبثها فرقة الرافضة.

---

(١) ساقطة من (ط).

(٢) **الخِوَان**: ما يؤكل عليه. جمعه: أخونة، وخونٌ، وأخاوين.

(٣) وهذه كلها من البدع الدنيوية التي لا تدخل تحت الكلام علىٰ البدع من الناحية الشرعية، ومثلها المصالح المرسلة فلا تدخل في باب البدع لأنها محدثات من قبيل اللغة، ولكنها ليست محدثات في الشرع. وانظر تفصيل هذه المسألة في: الاعتصام (ص١٣٧-١٥٤).

[٥٧/ ب] **تنبيه نختم به:**

قال الإمام الغزَاليُّ في «الإحياء»: «اعلم أن كل ما كان مكروهًا فإنكاره مستحب لا واجب، والسكوت عنه مكروه وليس بحرام، اللهم إذا لم يعلم أنه مكروه فيجب ذكره؛ لأن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلىٰ من لا يعرفه.

وما كان محرمًا فإنكاره واجب والسكوت عنه حرام» انتهىٰ.

قلت: ومنه ما نحن فيه، وهو اهتمامنا لجمع هذا التصنيف النفيس النافع -إن شاء الله- لعامة المسلمين في الرد علىٰ هذه الطائفة الضالة الخبيثة من الرافضة الغالية المارقة.

[وروينا في كتاب «الحجة لطالب المحجة»، عن جابر مرفوعًا: «**إذا لَعَنَ آخرُ هذه الأمة أولَهَا [فَمَن كان عنده علم فليُظهِره]**[1] **فإن كاتمَ العلم يومَئذ ككَاتم مَا أنزل الله ﷻ علىٰ رَسُول الله ﷺ**»[2].

عن أبي جَعفر قال: كان علي بن الحسين ﵁ يقول: «إذَا لَعَن آخرُ هذه الأمة أولَهَا، واستخفَّ بدين الله ﷻ، فلينشُر أهلُ العلم علمَهم، فمَن كَتم يومئذٍ علمًا كان كَمَن كتم ما أنزلَ الله منَ الكتاب».

وعن مُعاذ بن جبل، مرفوعًا: «**إذا ظَهرت البدعُ في أُمَّتي وشُتم أصحابي، فليُظهرِ العالِمُ عِلمَه، فإن لم يفعل فَعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعينَ**»[3]. فقيل للوليد بن

---

(١) في (خ): «الذي عنده العلم علمه»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) حديث مُنكر: أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٣٠)، وقال الألباني ﵀ في السلسلة الضعيفة (١٥٠٦): منكر.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٣) بنحوه، ولفظه: «**إذا لعَن آخر هذه الأمة أولها، فمَن كتم حديثًا، فقد كتَم ما أنزل الله**»، وقال الألباني ﵀ في السلسلة الضعيفة (١٥٠٧): ضعيف جدًّا.

(٣) حديث منكر: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٨٠)، وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال (٦/ ٢٤١) في ترجمة محمد بن عبد المجيد المفلوج، قال: ومن مناكيره ... فذكره، وانظر: السلسلة الضعيفة (٤/ ٥).

مسلم: ما إظهار العلم؟ قال: إظهار السُّنة.

اللهم اجعلنا من خُدَّامها، مُظهرين لها، العاملين بما فيها، المتبعين لها بفضلك يا أكرم الأكرمين][1].

نسألُ الله تعالىٰ بجَاه سيد المرسلين وسائر الأنبياء والأولياء الصالحين أن يميتَنَا علىٰ الكتاب والسنة غير ضالِّين ولا مُبدلين، وأن يغفر لنا ولمشايخنا ووالدينا وإخواننا في الله وجميع المسلمين، وأن يدخلنا أجمعين إلىٰ جنته من غير عذاب مُسبق بفضل نبينا محمد سيد المرسلين[2]، والحمد لله رب العالمين.

وصلَّىٰ الله علىٰ محمد وصحابته أجمعين، والحمد لله رب العالمين[3].

اتَّفقَ الفراغ من تعليقه صبيحة يوم الخميس المبارك سادس ذي القعدة الحرام من شهور سنة ٨٨١هـ، وحسبُنا الله ونعمَ الوكيل، والحمدُ لله وحده لا شريك له.

* * *

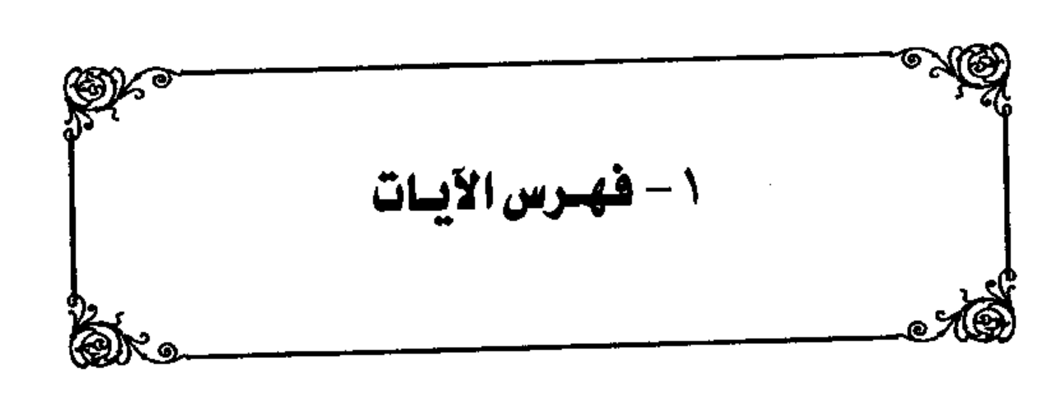
---

(١) ما بين المعقوفين كُتب في الحاشية، وليست له إحالة في المتن.

(٢) وأما التوسلُ بجاه الأنبياء والصالحين فهو من البدع، ولم يكن هذا من عمل السلف الصالحين من الصحابة والتابعين، وقد يكون ذريعة إلىٰ دعاء غير الله تعالىٰ فيفضي إلىٰ الشرك، وقد قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن التوسل الذي ليس بصحيح: أن يتوسل الإنسان بجاه النبي ﷺ فيقول: اللهم إني أسألك بجاه نبيك كذا وكذا، وذلك أن جاه النبي ﷺ ليس مفيدًا بالنسبة إليك؛ لأنه لا يفيد إلا الرسول ﷺ، أما بالنسبة لك فليس بمفيد حتىٰ تتوسل إلىٰ الله تعالىٰ به، والتوسل -كما قلنا- اتخاذ الوسيلة الصحيحة التي تثمر، فما فائدتك أنت من كون الرسول ﷺ له جاه عند الله؟! وإذا أردت أن تتوسل إلىٰ الله علىٰ وجه صحيح، فقل: اللهم إني أسألك بإيماني برسولك، أو المحبة لرسولك، أو ما أشبه ذلك، فإن هذا من الوسيلة الصحيحة ...». اهـ

انظر: فقه العبادات (ص٨٤)، وكذا رسالة العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ الموسومة بـ: «التوسل، أنواعه، وأحكامه»؛ فهي فريدة في بابها.

(٣) هذه الجملة ساقطة من (ط).



١ - فهرس الآيات

البقرة

آل عمران

النساء

المائدة

الأنعام

الأعراف

الأنفال

التوبة

يونس

هود

يوسف

النحل

الإسراء

الكهف

الأنبياء

الحج

المؤمنون

النور

القصص

السجدة

الأحزاب

فاطر

الصافات

ص

الزمر

غافر

فصلت

محمد

الفتح

الحجرات

النجم

القمر

الرحمن

الحديد

الصف

التغابن

التحريم

القلم

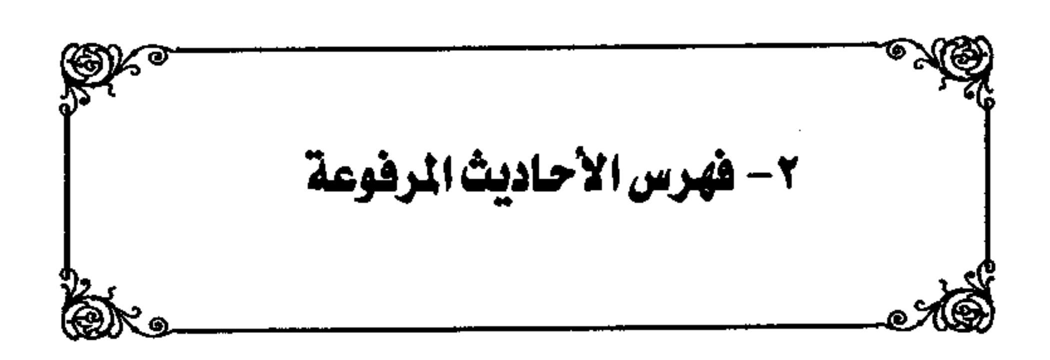
الحاقة

المزمل

الإنسان

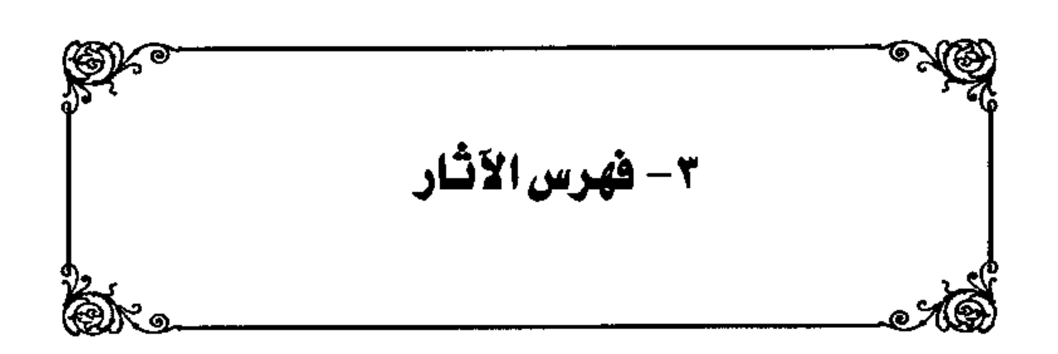
الليل





٢- فهرس الأحاديث المرفوعة



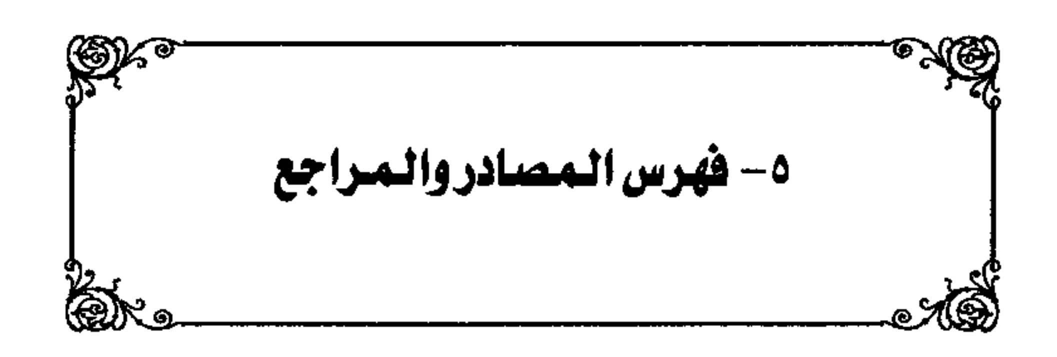


٣- فهرس الآثار



٤- فهرس الشعر

* * *



٥- فهرس المصادر والمراجع

* **الأعلام.** خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت.
* **الإبانة عن أصول الديانة.** علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحسن، دار الأنصار، القاهرة، تحقيق: فوقية حسين محمود.
* **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية.** أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن بطة العكبري، دار الراية، الرياض، تحقيق: د.عثمان عبد الله آدم الأثيوبي.
* **إحياء علوم الدين.** محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، دار االمعرفة، بيروت.
* **إحكام الأحكام.** أبو محمد علي بن حزم الظاهري، دار الحديث، القاهرة.
* **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.** محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.
* **أسئلة قادت شباب الشيعة إلىٰ الحق.** سليمان بن صالح الخراشي، مكتبة الرضوان، مصر.
* **الاعتصام.** أبو إسحاق إبراهيم بن موسىٰ الشاطبي، دار العقيدة، القاهرة.
* **الاعتقاد والهداية إلىٰ سبيل الرشاد علىٰ مذهب السلف وأصحاب الحديث.** أحمد ابن الحسين البيهقي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، تحقيق: أحمد عصام الكاتب.
* **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء علىٰ السنة من التضليل والمجازفة.** عبد الرحمن ابن يحيىٰ المعلمي اليماني، نشر حديث أكادمي، باكستان.

* **البرهان في أصول الفقه**. عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، دار الوفاء، المنصورة، مصر.

* **البداية والنهاية**. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف، بيروت.

* **البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان**. عباس بن منصور السكسكي، مكتبة عبد المصور ابن محمد عبد الله، مصر.

* **تاريخ الأمم والملوك**. محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، دار الكتب العلمية، بيروت.

* **تاريخ بغداد**. أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

* **تاريخ دمشق**. أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بـ: ابن عساكر، دار الفكر، بيروت، تحقيق: محب الدين العمروي.

* **تخريب لا تقريب**. علي بن يحيىٰ الحدادي، دار الإمام أحمد، مصر.

* **تفسير البغوي= معالم التنزيل**. أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش.

* **تفسير الطبري**. أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، دار الفكر، بيروت.

* **تفسير القرآن العظيم**. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، دار طيبة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، تحقيق: سامي بن محمد سلامة.

* **تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن**. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح القرطبي، دار الشعب، القاهرة، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني.

* **تقريب التهذيب**. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار الرشيد، سوريا، تحقيق: محمد عوامة.

* **تهذيب التهذيب**. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار الفكر، بيروت.

* **تهذيب الكمال**. يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: د. بشار عواد معروف.

* **الثقات**. محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار الفكر، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.

* **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب**. محمد ناصر الدين الألباني، غراس للنشر والتوزيع.

* **الجرح والتعديل**. عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

* **حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام**. ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار المنهاج، القاهرة.

* **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**. أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت.

* **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**. جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت.

* **الرسالة**. محمد بن إدريس الشافعي، دار التراث، القاهرة، تحقيق: أحمد شاكر.

* **الرياض النضرة في مناقب العشرة**. أبو جعفر أحمد بن عبد الله الطبري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، تحقيق: عيسىٰ الحميري.

* **السلسلة الصحيحة**. محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض.

* **السلسلة الضعيفة**. محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض.

* **سنن أبي داود**. سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

* **سنن الترمذي.** محمد بن عيسىٰ أبو عيسىٰ الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر.

* **سنن سعيد بن منصور.** سعيد بن منصور، دار الصميعي، الرياض، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد.

* **سنن النسائي.** أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

* **سنن ابن ماجه.** محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، دار الفكر، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

* **سنن الدارمي.** عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.

* **سنن البيهقي الكبرىٰ.** أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ أبو بكر البيهقي، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

* **سنن النسائي الكبرىٰ.** أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن.

* **السنة.**عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، دار ابن القيم، الدمام، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني.

* **سير أعلام النبلاء.** شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.

* **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة.** هبة الله ابن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، دار طيبة، الرياض، تحقيق: أحمد سعد حمدان.

* **شرح صحيح مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج.** أبو زكريا يحيىٰ بن شرف بن مُري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

* **شرح العقيدة الطحاوية.** ابن أبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.
* **الشرح الممتع علىٰ زاد المستقنع.** محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.
* **شعب الإيمان.** أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول.
* **الشهادة الزكية في ثناء الأئمة علىٰ ابن تيمية.** مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، دار الفرقان، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف.
* **الشيعة والتصحيح.** موسىٰ الموسوي، الزهراء للإعلام العربي، مصر.
* **الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول.** أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني أبو العباس، دار ابن حزم، بيروت، تحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني، محمد كبير أحمد شودري.
* **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان.** محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.
* **صحيح البخاري.** أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مكتبة الإيمان، مصر.
* **صحيح الترغيب والترهيب.** محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف – الرياض.
* **صحيح الجامع الصغير وزيادته.** محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
* **صحيح مسلم.** أبو الحجاج مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار ابن رجب، مصر.
* **الصواعق المرسلة علىٰ الجهمية والمعطلة.** محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبدالله دار العاصمة، المملكة العربية السعودية.
* **الصواعق المحرقة علىٰ أهل الرفض والضلال والزندقة.** أبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي، وكامل محمد الخراط.

* **الضعفاء الكبير**. أبو جعفر محمد بن عمر بن موسىٰ العقيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي.
* **الضعفاء والمتروكين**. أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الوعي، حلب، الطبعة، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
* **ضعيف الجامع الصغير وزيادته**. محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
* **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**. شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الجيل، بيروت.
* **طبقات الحنابلة**. أبو الحسين محمد بن الحسين بن أبي يعلىٰ الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت.
* **الطبقات الكبرىٰ**. محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، دار صادر، بيروت.
* **ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة**. عبد الرحمن دمشقية، الدار المصرية السعودية، القاهرة.
* **ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم**. محمد ناصر الدين الألباني،المكتب الإسلامي، بيروت.
* **عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين**. محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، دار الكتب العلمية، بيروت.
* **العقيدة -رواية أبي بكر الخلال-**. أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، دار قتيبة، دمشق، تحقيق: عبد العزيز عز الدين السيروان.
* **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**. عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق : خليل الميس.

* **العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي**. محمد بن عبد الله بن محمد المعافري المالكي، مكتبة السنة، القاهرة، تحقيق: محب الدين الخطيب.

* **فتح الباري شرح صحيح البخاري**. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت.

* **الفرق الإسلامية**. إسحاق بن عقيل المكي، دار ابن حزم، بيروت.

* **الفَرْق بين الفِرَق**. أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، مكتبة ابن سينا، مصر.

* **فقه السيرة**. محمد الغزالي، دار الريان، مصر، تخريج: العلامة محمد ناصر الدين الألباني.

* **فقه العبادات**. محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن، المملكة العربية السعودية.

* **فصول من كتاب الانتصار الأصحاب الحديث**. أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد التميمي السمعاني، مكتبة أضواء المنار، المدينة المنورة.

* **فضائل الصحابة**. أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: وصي الله محمد عباس.

* **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**. محمد بن علي الشوكاني، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني.

* **فيض القدير شرح الجامع الصغير**. عبد الرءوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرىٰ، مصر.

* **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**. شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، تحقيق: محمد عوامة.

* **الكامل في ضعفاء الرجال**. عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، دار الفكر، بيروت، تحقيق: يحيىٰ مختار غزاوي.

* **كتاب العين**. أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار ومكتبة الهلال.

* **كشف الخفاء ومزيل الإلباس.** إسماعيل بن محمد العجلوني، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: أحمد القلاش.

* **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال.** علي بن حسام الدين المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

* **لسان العرب.** محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت.

* **لسان الميزان.** أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، تحقيق: دائرة المعرف النظامية، الهند.

* **متن العقيدة الطحاوية.** أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي، دار الحرمين، القاهرة، تعليق: عبد العزيز بن باز.

* **المجروحين.** أبو حاتم محمد بن حبان البستي، دار الوعي، حلب، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

* **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.** نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت.

* **مجموع الفتاوىٰ.** أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني أبو العباس، جمع: عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم.

* **المحصول في علم الأصول.** محمد بن عمر بن الحسين الرازي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

* **مذكرة في أصول الفقه.** محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

* **مسند الإمام أحمد بن حنبل.** أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

* **مسند أبي يعلىٰ.** أحمد بن علي بن المثنىٰ أبو يعلىٰ الموصلي التميمي، دار المأمون للتراث، دمشق تحقيق: حسين سليم أسد.

* **مسند الفردوس.** أبو شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي، دارالكتب العلمية، بيروت، تحقيق: السعيد زغلول.
* **المستدرك على الصحيحين.** محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
* **مشكاة المصابيح.** محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، المكتب الإسلامي، بيروت، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.
* **المصنف في الأحاديث والآثار.** أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، مكتبة الرشد، الرياض، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
* **مصنف عبد الرزاق.** أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
* **المعجم الأوسط.** أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين، القاهرة، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
* **معجم البلدان.** ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر، بيروت.
* **المعجم الكبير.** سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
* **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني.** عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر، بيروت.
* **الملل والنحل.** محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، دار المعرفة، بيروت.
* **من عقائد الشيعة.** عبد الله بن محمد السلفي.
* **المناهي اللفظية.** محمد بن صالح العثيمين، مكتبة السنة، القاهرة.
* **المنتخب من مسند عبد بن حميد.** أبو محمد عبد بن حميد بن نصر، مكتبة السنة، القاهرة، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي.

* **منهاج السنة النبوية.** أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني أبو العباس، مؤسسة قرطبة، تحقيق: محمد رشاد سالم.

* **مهذب شرح العقيدة الطحاوية.** دار ابن رجب، المدينة المنورة، هذبه: صالح بن عبد الرحمن.

* **الموضوعات.** عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت.

* **موطأ مالك.** مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

* **ميزان الاعتدال في نقد الرجال.** شمس الدين أحمد بن محمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.

* **النهاية في غريب الحديث والأثر.** أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، المكتبة العلمية، بيروت، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي.

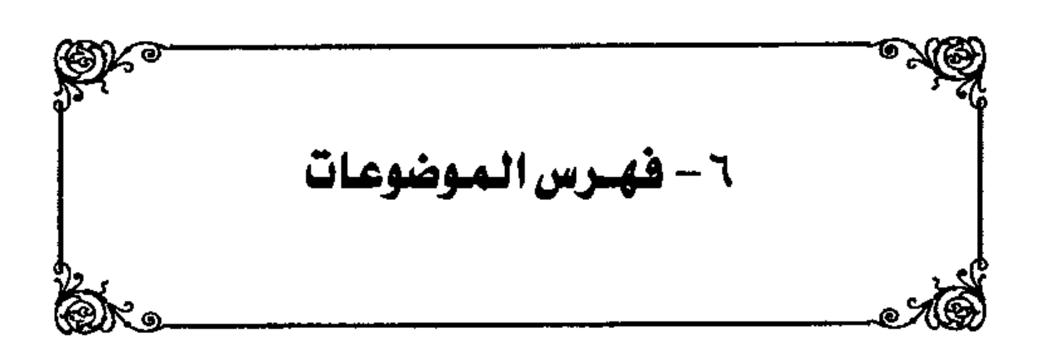
* **هدية العارفين.** إسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

* **الوافي بالوفيات.** صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر- فرانز شتاينر، فيسبادن- شتوتغارت.

* **وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرد علىٰ شبه المخالفين.** محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، الأردن.

* **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان.** أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، دار صادر، بيروت، تحقيق: إحسان عباس.

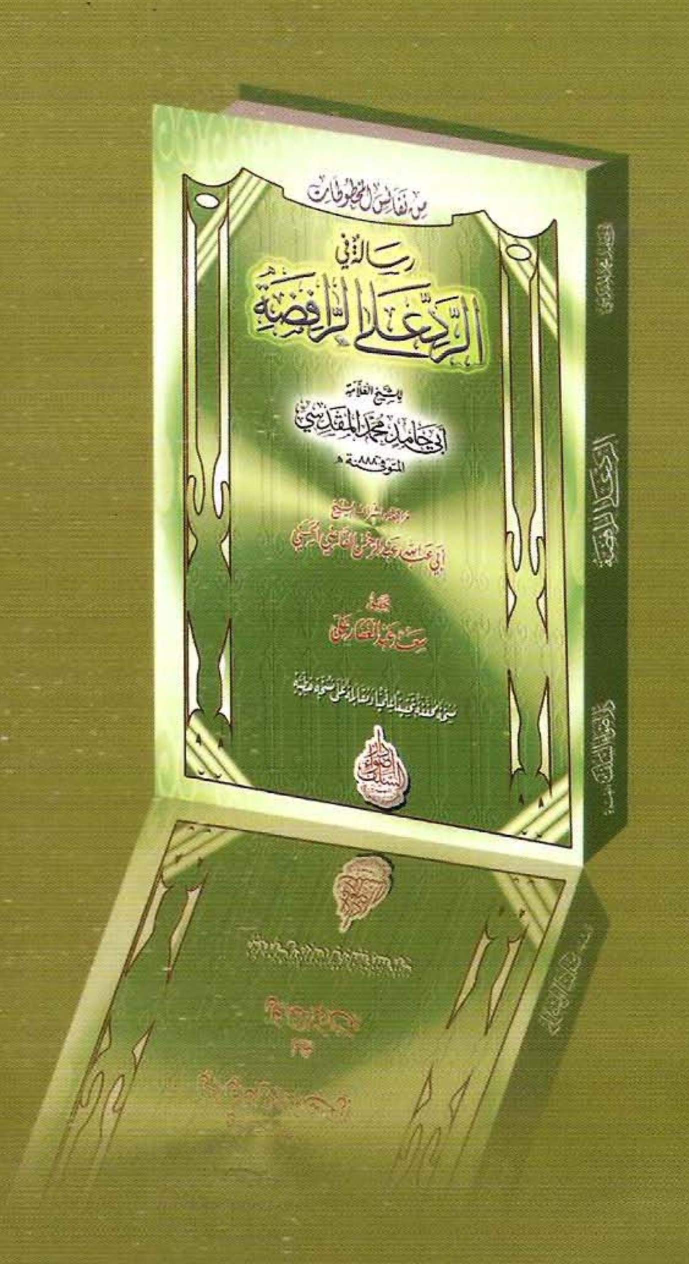




٦ - فهرس الموضوعات

*** الفهارس العامة:**





من نفائس المخطوطات
رسالة في
الرد على الرافضة
للشيخ العلامة
أبي حامد محمد المقدسي
المتوفى ٨٨٨ هـ



دار أضواء السلف المصرية
جمهورية مصر العربية - القاهرة - عين شمس
هاتف محمول: ٠٠٢٠١٠١٠٠١١٤٥ _ ٠٠٢٠١٢٣٨٦٨٤١٠ _ ٠٠٢٠١٠٥٨٦٦٢٠١
E-MAIL: ADWAASALF2007@ YAHOO.COM
ASHEHATA77@ YAHOO.COM